جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

كلية الدراسات العليا

دراسة لنيل درجة دكتوراة

الفلسفة في دراسات السلام

بعنوان :

العـــــلاقة بين مفهـــــوم السلام والحكم الراشد في ولاية جنوب دارفور

The Relationship Between The Concept Of Peace And Rational Governance In South Darfur State

(PHD Thesis)

إعداد الدارس :
إيدام عبدالرحمن آدم عبدالرحمن

إشـــــراف:
أ.د. حاج أبا آدم الحاج المقبول

(2018م)

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول الله تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (208) فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (209) هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (210) .

(صدق الله العظيم– البقرة)

إهــداء

إلــى روح أبــي وأمـــي

وإلى زوجـــتي وأبـــنائي

وأخواني وأخواتي وزملائي وأصدقائي

وخـالتي زهـراء أحـــمد

وعمتي أم كلثوم آدم جـــابر

أهــدي هـذه الدراســـة.

شكر وتقدير

الحمد لله العظيم ، له الشكر والحمد ، الذي ألهمني ، وأعانني ووفقني على إنجاز هذه الدراسة.ويطيب لى أن أتقدم بالشكر والتقدير لجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، ومعهد دراسات وثقافة السلام ،التى أتاحت لى هده الفرصة النادرة ، ووافقت على قبولى طالبا بها، ورعتنى ووفرت لى السبل لإكمال هده الدراسة.

ويسعدني أن أتقدم بعميق الشكر والتقدير والإمتنان لأستاذي الجليل ،البروفيسر **حاج أبا آدم الحاج المقبول** ، المشرف على الدراسة ، الذي لولا صبره ومتابعته وملاحقته المستمرة وتوجيهاته وتصويباته ، لما إكتملت الدراسة بهذه الصورة.

والشكر والإمتنان لكل من بروفسر سليمان يحيى محمد ، والدكتور عاطف آدم محمد عجيب ، المحكمان لصحيفة الإستبيان ،على ملاحظاتهما وتوجيهاتهما التي قدماها للباحث .

والشكر والإمتنان ، لأبنائي سمية ميرغني ، وخالد إبراهيم ، وعماد شطة ، والأخوين حسين بقادي والهادي نجم ، على جهودهم الخلاقة ،ومساعداتهم القيمة التي قدماها للباحث .والشكر موصول لأمناء المكتبات على جهودهم في تهيئة المكان للدراسة والتحصيل ومد الباحث بالمراجع المهمة .

والشكر لأستاذي الجليل البروفيسر بركات موسى الحواتي ، الذي حرك غفوتي ،وأعادني لمواصلة الدراسات العليا .

والشكر والإمتنان لأفراد أسرتي ، وعشيرتي ، الذين حضوني ودفعوني ولاحقوني للعودة لحظيرة الدراسة مرة أخرى ، وأعانوني بكل ما يملكون ، من مال ودفع معنوي ، منهم أخى إيدام وأسرته ، وعلي و عمر وصالحين ووال الدين عبدالرحمن ، والريح وعبدالرحمن وأحمد والصادق موسى ، والأخوين محمد وحامد أبو الحميرة ، وجناب السيد المعتمد محمد أحمد أبو جابر ،ويعقوب حسبالله، والناظر السماني ، والعمدة عبدالرحمن مرجي ، والنائب خالد علي هرون ، والنائب علي أحمد المحبوب ، والإبن إبراهيم على مودى ، وأبوبكر حسن ومحمد آدم (أبو ترح) ، وعيسى ومحمد يعقوب وعبدالله راشد ، وآدم عبدالله إسحق والسيد همه ، والأبناء حامد موسى ، وإيدام عيسى ، وشيخ الدين الريح ، ومهدي موسى ، وعبدالله وأحمد وجالي مأمون ، ومحمد إبراهيم ، ومحمد علي ، ومحمد السيد ، والأمين أحمد محمد ، ويوسف آدم جابر.

والشكر والعرفان لزملائي الكرام ، الذين ساعدوني في توزيع الإستبيان ، وإعادة جمعة ، على رأسهم جناب السيد خالد حسابو مدير الحكم المحلي ، وصلاح االموج مدير بلدية نيالا، وعبد الباقي العوض مدير محلية نيالا شمال ، والدكتورة سامية علي أحمد ، وحسين محمد آدم، وعلي سنين ، والهادي أبو جولة ، وصلاح الدين عبدالله مستشار رئيس مجلس الولاية وعبدالله عربي أمين عام المجلس وجميع العاملين بمكتبه .

والشكر والتقدير والعرفان ، لزوجتي رقية أحمد محمد ، وبناتي وأبنائي : حمدي وأحمد وسامية وزينب ووفاء وصفاء وعبدالرحمن الصادق وفاطمة الزهراء وطلال وبلقيس الكبيرة والصغيرة ، الذين إقتطعت منهم هذا الوقت ، لإنجاز هذه الدراسة.

والشكر موصول لكل من أعانني وساعدني بأي شكل من أشكال الإعانة والمساعدة ، وبتوفير الوقت . إليهم جميعاً.. أنا مدين لهم بالشكر والتقدير والعرفان ، وأسال الله الكريم أن يوفقني علي رد جميلهم ، وشكراً جزيلاً للجميع .

المستخلص

تهدف هذه الدراسة ، للبحث في العلاقة بين مفهوم السلام والحكم الراشد ، في السودان ، بتركيز علي ولاية جنوب دارفور ، للتعرف علي الثوابت التاريخية ، والتوازن الموروث ، والتخطيط والسياسات الإستراتيجية للدولة ، مربوطة بمدى تاثير السياسات المستحدثة .

إستخدم الدارس ، المنهج التاريخي ، والوصفي التحليلي ، وأدواته المسحية ، لتحقيق أهداف الدراسة ، وإستخدم الإستبيان لجمع البيانات من مجتمع الدراسة ، وتحليلها ببرنامج (spss).

هدفت الدراسة ، إلي إبراز العلاقة والإرتباط الوثيق بين الحكم الراشد وبناء السلام ، مع ضرورة وجود إستراتيجة لدرء وفض النزاعات ، لوقف الصراعات بمنطقة الدراسة .

من أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة ،هي العلاقة القوية بين مفهوم السلام وكيفية بناء السلام وإستدامته وإيجاد منهجاً للحكم الراشد ، يساعد على تشخيص المشكلة في ولاية جنوب دارفور، وتحسين البني التحتية ، لتحقيق الإستقرار المستدام.

Abstract

This research studies the relationship between the concept of peace and good governance, in South Darfur State , which draws a rich heritage from Darfur historical civilization , where the life of its people had been organized in a responsible manner .

The researcher used the historical and the descriptive analytical method, doing the necessary field surveys , examine basic documents , reviewed available relevant literature, carried out a simple random sample questionnaire , to consider the ideas and opinions of the inhabitants .

The research aims at , pinpointing the strong relationship between good governance , peace building , and a national strategy, for conflict resolution, to stop armed community conflicts.

The study reached many findings , most prominently , the necessity of developing good governance method , to demarcate the problem ,and improving the infrastructure , in order to reach sustainable stability .

المحتويات

الترقيم	الموضـــــوع	الصفحـة
1	الإستهلال	I
2	الإهداء	II
3	الشكر والتقدير	III
4	المستخلص	V
5	Abstract	VI
6	المحتويات	VII
7	كشف الملاحق	XX
8	كشف الجداول	XXII
المقـــــدمة والخطة والدراسات السابقة		
أ	المقدمة	1
ب	مشكلة البحث	5
ج	أهمية البحث	8
د	أهداف البحث	9
هـ	منهج البحث	9
و	حدود البحث	10
ز	فرضيات البحث	11
ح	وسائل وأدوات البحث	12
ط	هيكلة البحث	12
ي	الدراسات السابقة	13

ص	أوجه الإستفادة من الدراسات السابقة	37
ف	مصطلحات البحث	38
	الفصل الأول **جغرافية وتاريخ وأهداف** **ولاية جنوب دارفور**	
	المبحث الأول : جغرافية الولاية	41
	المبحث الثاني: الخلفية التاريخية للولاية	54
	المبحث الثالث :المبادئ الهادية والحياة في الولاية	68
	الفصل الثاني **مفهوم السلام**	
	المبحث الأول : مبادئ السلام	74
	المبحث الثاني: السلام في ولاية جنوب دارفور	93
	المبحث الثالث : حركات دارفور المسلحة	122
	الفصل الثالث **قواعد الحكم الراشد**	
	المبحث الأول :مبادئ الحكم الراشد	140
	المبحث الثاني: أبرز دعائم الحكم الراشد	166
	المبحث الثالث: آلية الحكم والإدارة في الولاية	176

	الفصل الرابع **إجراءات منهجية البحث والتحليل**	
أ	المنهجية	198
ب	التحليل	208
ج	نتائج البحث	257
د	توصيات البحث	258
	الملاحق	260
	المصادر والمراجع	289

المقدمة والخطة والدراسات السابقة

(أ) المقدمة:

وصف البروفسر محمد إبراهيم أبوسليم المؤرخ السوداني المعروف، والمدير المؤسس للدار القومية للوثائق، دارفور بأنها إقليم أثير وأخاذ، يثير فضُول الرحالة والباحثين والمؤرخين والكتاب، للبحث والكتابة عنه،(أبو سليم، محمد (1970) ص10) ذلك لموقعه الوسيط، بين شرق القارة الأفريقية وغربها، الآهل بالسكان، أغلبهم من المسملين، الذين يرتبطون بأقوى الوشائج الروحية والثقافية والتجارية، مع الأراضي المقدسة بالمملكة العربية السعودية، في رحلات لا تنقطع ، لأداء شعائر الحج والعمرة والزيارة ، عبر أراضي دارفور (أبو سليم ، محمد (1970) ص10).

لهذا حظيت دارفور بإهتمام الرحالة والمؤرخين والباحثين والكتاب. زار دارفور أربعة من مشاهير الرحالة، في القرنين الثامن والتاسع عشر، الذين كتبوا عن السلطنات والممالك الأفريقية (أبو سليم ، محمد (1970) ص12).

زار دارفور كل من براون عام 1793م ، التونسي عام 1803م ، بارث عام 1857م، وأخيراً جوستاف عام 1874م، وكتب عنها الكثير من المؤرخين والباحثين والكُتاب الأُوربيين، الذين نشطوا في الكتابة قبل وأثناء وبعد حقبة الإستعمار. وكتب عنها العديد من مسئولي الإدارة البريطانية في السودان ، خاصة الذين شغلوا الوظائف القيادية الهامة في دارفور، وكتب عنها الكثير من المؤرخين والكتاب والباحثين من مصر وبلاد الشام والوطنيين السودانيين (أبو سليم ، محمد (1970) ص12).

نتيجة لكتابة هذا العدد الكبير من الرحالة والكتاب، فإن جميع الجوانب الهامة ، في حياة أهل دارفور، منذ العصور الوسطى ، تكاد تكون بأكملها تقريباً، بين أيدينا، لأنهم جميعاً كتبوا وأفاضوا عن دارفور، وأخبارها وتكويناتها الإدارية والإجتماعية، وعلاقاتها الثقافية والإقتصادية، داخل دارفور، ومع المناطق المجاورة لها في جميع الإتجاهات، ونمط العيش فيها (عبد الحليم ، رجب (1991) ، ص 66).

من كتابة هذا العدد الكبير من الرحالة والكتاب ، نستنتج أن دارفور هي واحدة من أعرق مناطق وأقاليم السودان ، لما وجدته من إهتمام وتوثيق للحضارات التي نشأت فيها ، وإستمرت لعدة قرون، قبل أن يقضي عليها الإستعمار مطلع القرن الماضي، قبل حوالي مئة عام (عبد الحليم ، رجب (1991)، ص 187).

تلك الحضارات، نهضت بدور عظيم، في فرض النظام العام، وتنتظم حياة السكان، وتطوير قدراتهم الإنتاجية والثقافية وعلاقاتهم الداخلية والخارجية. وأسست للحرية والعدل والمساواة بين السكان أمام القانون، ومنعت التمييز والفوارق الإجتماعية بينهم، وأشاعت روح التكافل الإجتماعي، وتوفير إحتياجات الشرائح الفقيرة، من القوت الرئيس (الغلال والحبوب الزيتية) ، من العشور والفطرة ، وتوفير إحتياجات السكان من السلع والبضائع المصنعة، التي لا تتوفر محلياً، لكنها تستجلب بواسطة القوافل التجارية، من منطقة وأدى النيل، ومن القاهرة بدولة مصر (عبد الحليم ،رجب(1991)، ص 189).

الحضارات التي نشأت في دارفور، عملت بالسياسة والقانون والتنافس الشريف، والحوافز التشجيعية ، لإرساء قواعد السلام الإجتماعي والإدارة والحكم الرشيد، وعملت على توطين التعايش السلمي والتجانس الإجتماعي، وبناء السلام. ونشر ثقافته . ثم أنها حققت التواصل والتداخل الإجتماعي ، لدرجة الإندماج والإنصهار ، مما عزز الأمن والطمأنينة في دارفور(عبد الحليم، رجب (1991) ، ص 217).

حضارات دارفور، إرتبطت بإنتشار الإسلام فيها، حتى أصبحت قبلة للعلماء، الذين توافدوا إليها من مختلف بلاد المسلمين .

أولئك العلماء كان لهم الدور الأكبر في تربية وتعليم السكان، ورفع مستوى الوعي بينهم، فتزاوجوا وتداخلوا وإمتزجوا مع بعضهم ، حتى أوجدوا ما يعرف بإنسان دارفور، المعروف في أجزاء السودان بمظهره ولهجته المميزتين.

السلاطين وقادة المجتمعات المحلية، والعلماء والقضاة ، نشروا الدين الاسلامي وقيمه، فغرسوا المساواة والعدل والمؤاخاة في الله والتكافل الإجتماعي بين السكان، حتى توازنت دارفور، وأصبحت ملاذاً لكل من يقصدها مثل حالة اولاد الريف والشناقيط والفزان مثالاً (عبد الحليم ،رجب(1991)، ص 255)).

وكانت دارفور معبراً رئيسياً للمسلمين القادمين من غرب ووسط أفريقيا ، والعابرين للأراضي المقدسة ، ومعبراً ومستقراً للمهاجرين من (دار الكفر) إلى (دار الإسلام)، التي ما زال الحكام فيها هم من المسلمين، أو إلى الديار، التي مهما يكون الصراع على السلطة فيها، فإن الحاكم ، في النهاية، هو من المسلمين، الحاكم الذي يمَكِن سائر المسلمين من ممارسة عقائدهم وشعائرهم بحرية. حدث هذا في بداية الغزو الإستعماري لأفريقيا، مطلع القرن الماضي، قبل حوالي مئة عام.الإستعمار الذي عمل لنزع السلطة من أهلها المسلمين في أفريقيا، وتسليمها لغيرهم، في محاولة لخلخلة البناء الإداري والسياسي ، لإعادة توزيع الثوابت والتوزان ، لكسب التأييد الشعبي، من غير المسلمين، وتمكينهم من السلطة (العراقي، السر (1983) ص55).

مازالت دارفور تكتسب أهمية كبيرة، نسبة لموقعها الوسيط، وعلاقاتها الممتدة، في جميع الإتجاهات ، ولما تزخر به من موارد وثروات كبيرة، وإنتعاش إقتصادي ، وقوة شرائية عالية، ولما لها من دور كبير في صنع تاريخ السودان، وكان لها الدور الأكبر في مناصرة الثورة الوطنية المعروفة بالمهدية، في القرن التاسع عشر، التي حررت البلاد من المستعمر التركي المصري، ووحدت أجزائه ، وقوت عناصر تماسكه.

في ذلك الوقت، كانت دارفور تدار بشكل لا مركزي، حيث كانت حكومة السلطان المركزية، وحكام المقاطعات الأربع، والشراتي العظام، وزعماء القبائل الرعوية والمقاديم، ثم يأتي مستوى شراتي الديار، وأخيراً المستوى القاعدي، للدمالج والملوك والفرش والقراقيط والشيوخ (ناختجال ، جوستاف (2005) ص133).

كان مجمتع دارفور، وأجهزته وسلطانه، قائمون بأمر التكافل الإجتماعي، وكانت حقوق السلطان على إنتاج الأرض، من الزكاة الشرعية (العشور والفطرة)، تخزن في مطامير محلية، لأنهم كانوا يبقوم عليها في أماكن جبايتها، ويكتفي السلطان بمعرفة كمياتها، للتأكد من حجم المخزون الإستراتيجي، ليطمئن على تأمين حياة السكان،لتوزع على الفقراء والمساكين وغيرهم من المصارف الشرعية، عند الحاجة، لهذا لم يورد المؤرخون عن تاريخ دارفور، ما يفيد بوقوع المجاعات الطاحنة في عهد السلطنات (ناختجال، جوستاف (2005) ص89).

إذن إن الحياة المدنية، قد تأسست في دارفور، منذ العصور الوسطى، وساد السلام وثقافته ، وساد الحكم الراشد ، وبسط النظام العام، وسيادة حكم القانون، وساد التكافل الإجتماعي، والتكامل الإقتصادي وتبادل المنافع الحياتية، وفقاً لقانون دالي المستمد من الشريعة والعرف، في كافة المعاملات ودرء وفض النزاعات ، ورد المظالم ، بالإضافة لأحكامه الدستورية، التي توضح كيفية تنصيب السلاطين، وتوليهم للسلطة ، التي تتم على قواعد من الشورى والبيعتين الخاصة والعامة (عبدالحليم ، رجب(1991) ص218).

كان حفظة القانون والعرف، وعلماء الدين، والقضاة ، يمارسون قوة هائلة، وتأثيراً كبيراً على السلاطين، لرد السلطان الجائر الظالم، لحظيرة القانون والعدالة، وكان القانون والملكية ، تجد إحتراماً وقبولاً وتقديراً من جميع السكان، من حكام ومحكومين . هذه العوامل ، من شانها ، زجر السلطان الظالم، ورده لحظيرة العدالة والإنضباط في ممارسة السلطة، حتى إنتزعت دارفور إعترافاً من، كبار المؤرخين ، بتوفر العدالة وإحترام الملكية فيها (ناختيجال، جوستاف (2005) ص117).

(بعد البحث والتدقيق ، فيما توفـر لنا من مراجع ومعلـــومات ،
توصلنا إلى أن الحكم كان يجري بعـــدالة تامة في دارفـــــور،
وجميع أجهـــزتها وتكـــويناتها، وهـــنالك إحـــترام للملكية،
أياً كان نوعها بواسطة السلاطين ومساعديهم وجميع أجهزتهم) . (أبوسليم ، محمد (1970) ص53)

كان لدارفور في ذلك الوقت ، علاقتها وتواصلاتها وإلتزاماتها الدينية والتجارية، في محيطها الإقليمي، فكانت السلطنة تحرس القوافل التجارية، وتوفر لها الحماية، لتنقل فائض إنتاج أهل دارفور، من السمن والعسل، وسن الفيل وخشب الأبنوس، والعرديب وسنامكة والجلود وغيرها من الثروات للأسواق الإقليمية بالدولة المصرية ومنطقة وادي النيل، وتعود محملة بالضائع المصنعة ، من السكر والشاي والسيوف والأقشمة والملبوسات ، والأواني وأدوات الزينة ، التي يقبل عليها أهل دارفور بقوتهم الشرائية العالية (عبدالحليم، رجب (1991) ص190).

وكانت لدارفور مساهمة كبيرة في كسوة الكعبة المشرفة، التي تضاف سنوياً لمساهمات الأزهر الشريف والجامع الأموي في الشام، ومسجد إسطانبول العتيق، وكانت لها مساهمة كبيرة أخرى في خدمة ضيوف الرحمن، عن طريق حفر الآبار لتوفير مياه الشرب (آبار علي) ، وتقديم صرة النقود والقطع المعدنية النفيسة (ناختيجال، جوستاف(2005) ص127).

كل هذا يؤكد على وجود الدولة المدنية والسلام والحكم الرشيد في دارفور. في عهد الإدارة البريطانية، صدرت أوامر تأسيس مديرية دارفور، وخمسة مراكز إدارية رئيسية في كل من الفاشر وكتم والجنية وزالنجي ونيالا ومركزان فرعيان ، الأول للبقارة ببرام الذي أُلغي بعد فترة قصيرة ، لإعتراض الإدارات الأهلية البعيدة عن برام عليه، والثاني لشرق دارفور في أم كدادة الذي رفع لمركز كامل عام 1945م (ملف معلومات دارفور(1940)).

ولإدارة بلاد السودان ، الواسعة والمترامية الأطراف، بقوات قليلة نسبياً، إبتدعت الإدارة البريطانية نظام الحكم غير المباشر، (Indirect Rule) ، لإدارة المجتمعات المحلية السودانية، بواسطة زعماء قبائلها، لهذا إعترفت بهم، وأصدرت البراءات لتعيينهم، وخولت لهم السلطات الإدارية والأمنية والقضائية المناسبة،التي تمكنهم من تنظيم حياة السكان، وأطلقت عليهم الإسم الذي ما زال وموجوداً، ومعمول به، وهو الإدارة الأهلية (Native Administration) ((ملف معلومات دارفور(1940))).

(ب) مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في ان دارفور تعرضت لتغييرات واسعة، ومتسرعة ومتلاحقة ، إستهدفت بنيتها الإدارية والأمنية والقضائية والسياسية ، لمِست كافة جوانب حياة سكانها تقريباً، تمت قبل إجراء الدراسات الفنية، والتحوطات الكافية، إشتملت التغيرات على الغاء مديرية دارفور العريقة، التي تزيد خبرتها عن نصف قرن، وتم تحويلها لمجلس شعبي تنفيذي، تشارك فيه اللجان السياسية ، موظف الخدمة العامة في التنفيذ ، في أول سابقة في الحضارة الإنسانية الحالية، التي تحصر دور القوى الشعبية في الرقابة والتشريع وإجازة الخطط والبرامج والمشروعات ، ويترك التنفيذ للجهات الفنية في الخدمة العامة ، من ذوي التأهيل والخبرة والكفاءة والتدريب والإختصاص، بغرض تحقيق الفعالية، في توظيف الموارد والثروات، بمعنى تحقيق الأهداف بأقل تكلفة وجهد ووقت ممكن . وأُلغيت المراكز الإدارية (Districts)، ذات الخبرة في صون الثوابت التاريخية والتوازن الموروث، وتقديم الخدمات المدنية، ذات الصفة المحلية، خاصة مياه الشرب وخدمات الصحة العامة والصحة الأولية والتعليم والنظام العام، ودرء وفض النزاعات، وتحقيق المساواة والعدل بين عناصر المجتمعات المحلية، وتحقيق الإستقرار ، وتداخل المصالح الحياتية (الشريف ، الفاتح (2017) ص15).

المراكز الإدارية ، هي الأخرى استبدالت بالمجالس الشعبية التنفيذية للمناطق والمدن والأرياف ، التي تقوم فيها اللجان الشعبية بالتخطيط والتنفيذ معاً، دون رقيب عليها. ومنها إلغاء أجهزة الإدارة الأهلية، التي يديرها زعماء القبائل، والتي خولت لها سلطات إدارية وأمنية وقضائية لتساهم في تنظيم حياة سكان الريف، خاصة في المناطق النائية والمعزولة ، على قواعد من العرف والعدالة الفطرية. تلك الإدارات كانت تشكل السلطات المحلية (Local Authorities) للمراكز، عندما كانت الحياة تقوم على النظام الأهلي ومنها إلغاء المحاكم الأهلية، التي يقوم عليها زعماء القبائل، التي إكتسبت خبرات متراكمة في درء وفض النزاعات، ورد المظالم ، وتحقيق العدل بين السكان (مختار ، عبدو(2010) ص18).

إلغاء هذه الوحدات التاريخية ، أدخل المنطقة في فراغات إدارية وأمنية وقضائية ، وفي ظل الفراغ، بدأت حكومة (مايو) في إنشاء وحدات الحكم الشعبي المحلي ومجالس القضاء الشعبي البديلة ، دون الإلتفات للخلفية التاريخية، والحقوق المكتسبة بتراكم السنين ، ورغبات السكان المحليين، مما أدى لظهور نزاعات الحدود، في جميع الوحدات الإدارية في دارفور ، من المحافظات والمحليات ، ومع الولايات المجاورة ، وما من وحدة للإدارة المحلية، اليوم في دارفور، إلا ولها عدة نزاعات في الحدود ، مع جميع جيرانها، ومنذ

ذلك التاريخ، ظلت نزاعات الحدود موجودة دون أن تجد الحلول العادلة! (الشريف، الفاتح (2017) ص16) ألغيت تلك الوحدات التاريخية، واستبدلت بأعداد (خرافية) من مجالس ولجان الحكم الشعبي للمديريات والمناطق والمدن والأرياف، والقرى والأحياء والفرقان والأسواق والمناطق الصناعية ، ومجالس القضاء الشعبي، التي زاد عدد وحداتها عن (عدة آلاف) في دارفور متداخلة ومتنازعة الإختصاص، وتفتقر للخبرة والتجربة والموروث الحضاري، والأخلاق السليمة ! . ومع ذلك خولت لها سلطات إدارية وتجارية واسعة ، في محاولة لسد فراغ الإدارات الأهلية(مختار ، عبده (2010) ص88).

تزامنت تلك القرارات ، مع سياسات أخرى، تهدف لتحقيق تغييرات عاجلة، ومتسرعة في البنية السياسية للدولة السودانية، لكسب التأييد الشعبي. من تلك السياسات ، إتباع نمط الإدارة الجماهيرية، عن طريق اللجان الشعبية، وإحتكار تجارة السلع الضرورية ، خاصة دقيق القمح والسكر لتلك اللجان ، لتقوم بتوزيعها على السكان عن طريق البطاقة التموينية.

هذه السياسة ، أفرزت منافسة حادة في عضوية اللجان السياسية، وأدت لظهور العصبيات العرقية والجهوية والتمييز، لأول مرة في تاريخ دارفور الطويل، ومن السياسات الجديدة ، إعتماد مبدأ إنزال المنافسة السياسية للقواعد، ليتم التصعيد من المؤتمرات القاعدية للمستويات العليا، مقرونة بسياسة تمثيل الوحدات الجهوية ! وجاءت سياسة اعفاء العاملين، من ذوي الكفاءة والتأهيل والخبرة الطويلة المتراكمة ، من وظائفهم ، عن طريق التطهير (Purge) ، الذي يتم دون أسباب منصوص عليها في قوانين ولوائح الخدمة العامة ! التي تبرر الفصل ، مثل: ضعف التأهيل أو الخبرة، وسوء الإدارة ، وسوء إستغلال السلطة، والتقصير في أداء الواجب، وسوء السلوك، والتسيب أو الفسادّ وإستبدالهم بآخرين، بمؤهلات وخبرات أقل ! هذه السياسات وما لحقها من قرارات مقرونة بموقع دارفور الجغرافي ، الملاصق لدول شهدت عدم إستقرار سياسي، وصراع مسلح على السلطة، وما يتبع ذلك ، من إنتشار الأسلحة الآلية ، والعنف وتفشي ثقافته،و الموقع الملاصق لمنطقة بحر الغزال المتأثرة بالحرب الأهلية السودانية ، طويلة الأمد (دودين ، موسى (2015) ص104).

لقد أدت تأثيرات الموقع الجغرافي للولاية إلي إختفاء ثقافة السلام، وحلت محلها ثقافة العنف والحرب وإنتشار الأسلحة، بالإضافة لإتباع سياسات الإدارة الجماهيرية، والتصعيد وإحتكار تجارة السلع الإستراتيجية ، كلها أدت للعصف بالثوابت التاريخية ، والتوازن الموروث، بين المجموعات السكانية، مقرونة بضعف أداء محاكم القضاء الشعبي المستحدثة، التي يتم إختيار أعضاءها على قواعد سياسية وقلة خبرتها ، أدى

لإنتشار الظلم والأحكام الكيدية، لأول مرة في تاريخ دارفور! الظلم والأحكام الكيدية، ولّدت الغبن بين المجموعات السكانية، والغبن ولد الأعمال الثأرية(دودين ، موسى (2015) ص105).

إختلال التوازن والأعمال الثأرية، أدت لظهور الإضطرابات الأمنية، وظهرت مهددات الأمن، بمختلف أنواعها، التي بدأت بنزاعات الحدود، وتطورت إلى حوادث سلب ونهب تحت تهديد السلاح، تستهدف السكان في طرق المواصلات العامة، التي تربط المحليات بحاضرة الولاية، والأسواق الريفية، وتستهدف الماشية ، التي تطورت حملات نهبها لغزوات علنية، كلها أدت للحروبات بين المجموعات السكانية ، خاصة المتجاورة منها أو المتداخلة في الرعي والزراعة ، وفي مصايف ومخارف البادية لفترات طويلة! (دودين، موسى (2015) ص116).

الحروبات القبلية، شملت جميع أجزاء وقبائل دارفور تقريباً، خاضت فيها القبائل المعارك الطاحنة، التي تدور رحاها، غالباً في مراكز التجمعات السكان! من القرى وبادية الرحل وموارد مياه الشرب، ولم تسلم منها النساء والأطفال والعجزة والمسنين وأصحاب الحاجات الخاصة! (دودين ، موسى (2015) ص107).

الإضطرابات الأمنية في دارفور، أدت لموت أعداد غير محصورة من السكان، وأدت للعجز الكلي أو الجزئي في الأجساد، وفقدت الكثير من الأسر عائليها، وأموالها وممتلكاتها، وفقدت بيئات عيشها المألوف ، فإضطرت للنزوح من ديارها(دودين ، موسى (2015) ص137).

إستمرار الإضطرابات الأمنية لفترات طويلة، دون أن تجد الحسم، مهدت الطريق لظهور الحركات المسلحة المتمردة، ذات الأجندة السياسية.الحركات حولت دارفور، في ريفها وحضرها ، لساحات للحرب والقتال ، وأصبح الناس في دارفور، غير آمنيين على النفس والمال والولد والعرض، وعلى مرافق خدماتهم الضرورية خاصة مياه الشرب وطرق المواصلات العامة، وأبراج الإتصالات ، ومراكز ونقاط الشرطة المدنية التي تقوم بحفظ النظام العام، ومنع وقوع الجريمة (دودين ، موسى 2015) ص165).

الحرب التي فرضتها الحركات علي أهل دارفور ، أجبرت أعداداً كبيرة من سكان الريف، خاصة من شريحة المزارعين، للنزوح من ديارهم، ودخول المعسكرات في أطراف المدن والمراكز الحضرية، طلباً للحماية والمساعدات الإنسانية وخدمات مياه الشرب والرعاية الصحية الأولية والتعليم العام (دودين، موسى 2015) ص129).

نتيجة للنزوح ، تحولت نسبة كبيرة، من السكان، من منتجين لقوتهم وغذائهم، وتسويق الفائض لغيرهم، إلى شريحة متلقية للمساعدات الإنسانية والمواد الغذائية، بمعنى أن دارفور قد فقدت نسبة كبيرة من إنتاجها، وحولت الإضطرابات الأمنية نسبة كبيرة من سكانها من شرائح منتجة لشرائح غير منتجة.

الإضطرابات الأمنية في دارفور، أفرزت رواجاً لتجارة الأسلحة الآلية ، ساعد على إنتشارها موقع دارفور الملاصق لأربع من الدول التي ينتشر فيها العنف والسلاح. تلك الدول تعتبر المصدر الرئيس للسلاح في دارفور(دودين، موسى (2015) ص135).

هذه السياسات ، مقرونة بالوضع الاقتصادي ، أدت لإنتشار ورواج زراعة وتجارة القنب الهندي ، المعروف علي نطاق السودان (بالبنقو). وفي نفس الوقت إنتشرت ظاهرة تهريب المنتجات الوطنية الهامة، كالصمغ العربي والسكر والدقيق وزيت الطعام والمواد البترولية، وبكميات تجاريه، عبر الحدود الدوليه، دون الإلتفات لحالة البلاد كدولة نامية! كما إنتشرت ظاهرة مقاومة الأجهزة الوطنية المختصة بالمكافحة، بالإستدراج والمقاومة ، وتهديد الحياة والمهاجمة ، ومحاولات قتلها وإبادتها ! أي خلل أكبر من الذي تعيشه ولاية جنوب دارفور منذ عام 1969م ؟

هذا الواقع وإفرازاته ، وتطوراته وتعقيداته، وما أسفر عنه من إختلال في الثوابت والتوازن التاريخي، وتدمير النسيج الإجتماعي، الذي بنى بمئات السنين، وتدمير خدمات البنية التحتية، وإشاعة روح الظلم والقتل والفوضى، التي تجاوزت المحيط المحلي والقومي والإقليمي ، هي التي أوجدت فيّ الدوافع للبحث والتدقيق عنها، خاصة في مجال مفهوم السلام وقواعد الحكم الرشيد، بتركيز على ولاية جنوب دارفور، أكثر ولايات دارفور سكاناً وإنتاجاً ومواردا وثروة وإنتعاشاً إقتصادياً. من ثم تقوم الدراسة بالوصول لنتائج وتقديم التوصيات والمقترحات ، التي تساهم في حل المشكلة، لتعود الولاية لحظيرة السلام والحكم الرشيد مرة أخرى. كما كانت في تاريخها، لينعم سكانها، وأهل السودان جميعاً، بالأمن والإستقرار في هذا الجزء من البلاد.

(ج) أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث من عدة عوامل أبرزها هي الآتية:

1. إبراز مشكلة السلام والحكم الراشد في ولاية جنوب دارفور خلال الفترة منذ عام 1970م حتي عام 2015م .

2. إبراز خطورة المشكلة قيد البحث ، التي تجاوزت خلال فترة قصيرة نسبياً محيطها المحلي، والقومي والإقليمي، لتصبح في أيدي القوى الدولية ذات الأجندة السياسية.
3. توضيح كيف غابت قواعد الحكم المدني، المؤسس منذ عهد السلطنات في العصور الوسطى، الذي حقق المساواة بين السكان أمام القانون.
4. إبرازكيف غابت القواعد التاريخية ، التي بناها قانون دالي، المستمد من الشريعة والعرف، لتنظيم حياة السكان، ووفر لهم العدالة وإحترام الملكية.
5. إبراز قدرة المشكلة في تدمير النسيج الإجتماعي وقواعد العيش في دارفور، التي دمجت وصهرت المجتمعات السكانية في بعضها ، حتى أوجدت ما يعرف بإنسان دارفور بمظهره المتميز.
6. إظهار دور المشكلة في تدمير البنيات التحتية لمرافق الخدمات الضرورية للمجتمعات المحلية.

(د) أهداف البحث:

تعمل الدراسة لتحقيق عدة أهداف، هي الآتية:

1. توضيح جذور الحضارة الإنسانية والحكم المدني الراشد في ولاية جنوب دارفور.
2. توضيح ما كانت ترفل فيه جنوب دارفور من السلام وإنتشار ثقافته ومبادئ التعايش السلمي لدرجة الإندماج والإنصهار بين المجموعات السكانية.
3. توضيح القواعد التاريخية للإدارة والحكم الراشيد في ولاية جنوب دارفور.
4. توفير المعلومات الخاصة بالسلام الإجتماعي والحكم الراشد في ولاية جنوب دارفور.
5. توفير معلومات صحيحة للباحثين والمهتمين وولاة الأمر، للكتابة العلمية الأمينة، أو لإتخاذ القرارات الصحيحة التي توفر العدل بين أبناء الوطن وتعيد الأمور لنصابها الصحيح، الذي يحقق السلام والحكم الراشد في الولاية.

(هـ) منهـج البحث:

نسبةً لطبيعة هذه الدراسة وأهميتها إستعمل الباحث أكثر من منهج، لجمع المعلومات الأولية والثانوية وتحليلها، حسب ما تقتضيه الضرورة، خاصة المنهج الوصفي التطبيقي، الذي يعمل لتصوير وتحليل وتقديم خصائص منطقة البحث، التي تغلب عليها صفة الحركة والتجديد، لدراسة الحقائق الراهنة، المتعلقة بطبيعة

المشكلة قيد البحث، أو الأحداث والأوضاع المرتبطة بالظواهر الإنسانية ، التي تتسم عادة بالتحول والتبّدل ، حيث قام بتحديد المشكلة، ووصف طبيعتها، ونوعية العلاقات الموجودة بين المتغيرات ، وهو يشكل طريقة من طرق التحليل والتفسير العلمي المنظم، من أجل الوصول لنتائج محددة، ويستعمل أيضاً لوصف الموقع الإداري والإجتماعي والإقتصادي والسياسي، من حيث العلاقات القائمة والظروف المحيطة، وما يسود من إتجاهات وسلوك وتطورات (الشيخ ، عبد القادر (2004) ص89).

وإستخدم الباحث المنهج التاريخي، الذي يستخدم لإلقاء الضوء على طرق أو قواعد تفسير الوقائع والأحداث الماضية، للتنبؤ بإحتمالات المستقبل، ويقصد بها بيان أثر عوامل معينة على العمليات الفنية والإجتماعية والإدارية المختلفة عن الماضي، وتقديم ما سبقه من ممارسات في هذا المجال، ما يوصى بوضع برامج وأساليب جديدة للمستقبل ،

وتتم دراسة الماضي وفق أسس علمية منهجية دقيقة، بقصد التوصل إلى الحقائق والنتائج ذات البراهين الواضحة، وتجيء أهمية هذا المنهج من العوامل الآتية (أيوب ، محمد صالح (1433) ص94).

1. حل المشكلات المعاصرة على ضوء خبرات الماضي.
2. يساهم في القاء الضوء على الإتجاهات الحاضرة والمستقبلية.
3. يتيح الفرصة لإعادة تقييم البيانات المتعلقة بالفروض البحثية. (الشيخ ، عبدالقادر (1433) ص95).

يرى الباحث أن موضوع الدراسة يفرض أسلوباً محدداً في التحليل، لهذا وجد الباحث أن المنهج الذي إتبعه في هذه الدراسة ، هو منهج وصفي تطبيقي في إطار تاريخي، الذي يعيد الأشياء إلى أصولها.

من جانب آخر، إعتمد الباحث على الوسائل الأكثر ملاءمة ، لجمع المعلومات وتحليها، لهذا كان التركيز على الوسائل التي يمكن تطبيقها بسهولة، والتي يمكن تنفيذها بفعالية كبيرة، أي التي تكلف جهداً وزمناً وتكلفة أقل، والتي تمكن المبحوثين من الإجابة بحرية للتعبير عن آرائهم.

(و) حدود البحث:

(أ) **الحدود مكانية :** ولاية جنوب دارفور.

(ب) **الحدود زمانية :** منذ عام 1970م حتى عام 2015م.

(ز) فرضيات البحث:

يقوم هذا البحث على الفرضيات الأساسية الآتية:

1. ظلت ولاية جنوب دارفور، خلال تاريخها الطويل، آمنة وهادئة وهانئة بالأمن والطمأنينة يسودها التعايش السلمي، وفق قواعد ومسلمات متعارف عليها، ومرعية بواسطة جميع الكيانات الإجتماعية والإدارية، لهذا كانت خالية من الحروبات والنزاعات ذات القيمة التاريخية، التي تستبدل مجموعة بأخرى في السلطة والأرض.
2. ظلت الإدارة في دارفور تجسد الحكم الراشد، في أفضل صورة ، الذي يقوم على قواعد واضحة للسكان، يحقق العدالة والمساواة، ويطور القدرات ، ويشجع التواصل والتداخل الإجتماعي لدرجة الإندماج والإنصهار.
3. السياسات المتعجلة، التي نفذت منذ عام 1970م، والتي تمت قبل إجراء الدراسات الفنية والتحوطات الكافية، أسفرت عن تغييرات واسعة في البنية السياسية والإدارية والإقتصادية، عصفت بالثوابت والتوازن التاريخي بين المجموعات السكانية ، وأدت لفراغات إدارية وأمنية وقضائية، وفي ظل الفراغ ، تم تأسيس وحدات الإدارة والحكم المحلي، التي تنهض بمسئولية تنظيم حياة المجتمعات المحلية ! دون الإلتفات للخلفية التاريخية ورغبة السكان، أدى لظهور العصبيات والنعرات والنزاعات والإحساس بالظلم والعمليات الثأرية والإضطرابات الأمنية.
4. إستمرار الحوادث الأمنية ، لفترة طويلة، مقرونة بالمؤثرات الإقليمية المحيطة، أدى لظهور الحركات المسلحة، وتدمير النسيج الإجتماعي وعمليات بناء السلام ، ونشر ثقافته وتعميم الفوضى.
5. عدم ثبات السياسات ، وهياكل الإدارة والحكم، في دارفور، خلال هذه الفترة، الناجم عن الإصدارات المتلاحقة للتشريعات الهيكلية، من الدساتير وقوانين الحكم المحلي، وعدم الإلتزام بنصوص الذي صدر منها، ومخالفة المعايير الموضوعية، لإختيار القيادة السياسية، التنفيذية والتشريعية، أو لتولي الوظيفة العامة، الخاصة بالكفاءة والقدرة والخبرة والعفة، والقيم والأخلاق الحميدة، والإيمان بالحرية والشفافية والروح الديمقراطية، والقدرة علي تفويض السلطات، ليكون الإختيار، من خيار سكان الولاية . مفارقة هذه العوامل وغيرها، له الدور الأكبر فيما تعيشه دارفور من أزمة في الحكم والسلام.

(ح) وسائل وأدوات البحث :

أعتمد الباحث على الإستبيان كأداة أساسية لجمع المعلومات من عينة الدراسة، لما له من مزايا وفوائد كثيرة، أهمها قلة التكلفة، وسهولة التصميم والإجابة عليه، وما يتيحه للمبحوثين من هامش كبير لحرية التعبير.

إشتمل الإستبيان ، على قسمين: القسم الأول خاص بمتغير المعلومات الشخصية لكل مبحوث، مثل العمر ومستوى التعليم والمهنة، والحالة الإجتماعية وعدد أفراد الأسرة.

أما القسم الثاني، فهو يشتمل على المعلومات المطلوبة عن محوري الدراسة، (السلام والحكم الراشد).

أسئلة الإستبيان طلبت من أفراد عينة البحث، أن يختاروا إجاباتهم على ما تصفه كل عبارة، وفق مقياس (ليكرت) الخماسي المتدرج، الذي تكون إجاباته من (5) مستويات هي:

1. أوافق بشدة 2. أوافق 3. لا أدري
4. لا أوافق 5. لا أوافق بشدة

وبما أن مجتمع البحث هو مجموع سكان ولاية جنوب دارفور، فإن الإستبيان قد وزع على عينة الدراسة التي تم إختيارها عشوائياً من كافة أجزاء الولاية، من المحليات الأم ، التي تعود أصولها التاريخية للسلطات المحلية في عهد الإدارة البريطانية، وبشكل يتناسب وعدد السكان، وفق نتائج تعداد السكان القومي لعام 2008م.

ونسبة لطبيعة الدراسة، فإن التركيز على إختيار عينة الدراسة، كان منصباً على أساتذة وطلاب الجامعات، وضباط الحكومات المحلية وناشطي السياسة من ذوي الميول والإهتمام والمشاركة السياسية.

(ط) هيكل البحث:

إختار الباحث ، نظام الفصول والمباحث ، حيث يتألف كل فصل من عدد من المباحث، وكل مبحث يتكون من عنوان رئيس وعدد من العناوين الجانبية والفرعية.

إشتملت الدراسة على مقدمة وأربعة فصول. المقدمة إشتملت على الإطار النظري للدراسة، وفقاً لما ورد في خطة البحث بالإضافة للدراسات السابقة والمصطلحات. الفصل الأول عن جغرافية ولاية جنوب دارفور ، والفصل الثاني عن مفهوم السلام . والفصل الثالث لقواعد الحكم الراشد ، أما الفصل الرابع فهو

للإجراءات المنهجية والتحليلية و نماذج التطبيق والنتائج والتوصيات . وأُلحقت بالدراسة كل المستندات الهامة الخاصة بها و كشف مصادر المعلومات والمراجع والإستبيان.

(ي) الدراسات السابقة :

وجد الباحث ، أن هناك مادة معقولة ، كتبت عن موضوعات الدراسة ، عن السلام والحكم الرشيد ، وولاية جنوب دارفور ، من الكتب الرئيسية والبحوث العلمية والأوراق والمقالات والدراسات المنشورة ، في شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) ، وفي المجلات المحكمة أو المؤتمرات المتخصصة ، خاصة عن دراسات السلام ، وعناصر بنائه ، وثقافته والسلم الإجتماعي .

في المقابل إتضح للباحث ، أن الدراسات العلمية عن الحكم الراشد ، هي ليست متوفرة بالشكل المطلوب ، لأنها دخلت دائرة إهتمام الباحثين في العقود الأخيرة فقط ، وأنها طورت بواسطة منظمات الأمم المتحدة ، خاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) والبنك الدولي للإنشاء والتعمير ، لدفع وتسريع جهود التنمية والتعمير ، لضمان التوظيف الأفضل لما توفره للدول والمنظمات الأخري من موارد وتمويل مالي .

مع ذلك هناك مادة معقولة عن عناصر الحكم الراشد ، المرتبطة بإختيار القيادة السياسية بالوسائل الديمقراطية ، وإشاعة الحريات العامة ، وصون الكرامة الإنسانية ، ورعاية مصالح السكان ، وتوفير إحتياجاتهم ، والعدالة والمساواة ، ونشر القيم والأخلاق الفاضلة ، والشفافية والمحاسبة ، وتحقيق رضا السكان . أو المادة ذات الصلة بعناصر الحكم غير الرشيد ، الذي تنتهجه الدولة الفاشلة ، التي تفشل في توفير الأمن لسكانها ، وتعجز عن مكافحة الفقر والجهل والمرض ، وتنتهج سياسة القهر والقسوة والإستبداد والعبودية والسُّخرة .

في الفقرات القادمة يقدم الباحث عرضاً للدراسات التي إطلع عليها ، مركزاً علي العناصر الرئيسية فيها وهي : عنوان الدراسة – إسم الكاتب – تاريخ ومكان الإعداد أو النشر – نوع الدراسة – أهداف الدراسة – أهم النتائج التى توصلت إليها – والعلاقة بين الدراسة والبحث .فإلى تلك الدراسات .

1/ الدراسة الأولي :

عنوان الدراسة : جمهورية أفلاطون (المدينة الفاضلة) .

إسم الدارس : أحمد الميناوي .

تاريخ ومكان الدراسة : 1980م – القاهرة

نوع الدراسة : كتاب

أهداف الدراسة :

1. توضيح نمط الحوار والمنهج الجدلي الذي تصوره وأداره أفلاطون ، وكيفية إدارة الصراع بين الشخصيات والأفكار ، وطرق توضيح الحقيقة .
2. توضيح أن الحوار والصراع الجدلي ، يحتاج إلي حكام عدُوُل ، يفصلون في القضايا الفكرية وتوضيح كيفية إشراك القارئ أو السامع في منهج الحوار ، ودور الجمهور فيه .
3. توضيح التصور التخيلي لأفلاطون لما تتبغي عليه المدينة الفاضلة التي تجسد السلام والحكم الرشيد وسعادة المجتمع .

أهم النتائج :

1. المدينة الفاضلة كانت و مازالت الحلم الأعظم للناس في كل مكان ، التي تحقق لهم جميعاً أن يعيشوا الحياة الحرة الكريمة.
2. المدينة الفاضلة هي حلم الفلاسفة ، ومحور دراساتهم المستمرة ، لأنها تستطيع أن تنتشل الإنسان مما يعانيه من الظلم والتخلف والإستعباد ، وترتقي به إلي قمة الحرية والإزدهار .
3. لقد كتب الفلاسفة والمفكرون عن المدينة الفاضلة بإخلاص وحماس وإتقان ، وأكدوا أن الحضارة المحيطة ، كانت دائماً حاضرة في تفكيرهم ، بالإضافة للدين والطبيعة ، ونمط الحكم الذي يدير البلاد
4. لقد تعلق الفلاسفة جميعاً بالمدينة الفاضلة ، كأكبر أمل في الحصول علي الحكم الرشيد ، لأنها تعمل لرفع منزلة الإنسان إلي أعلي ، وتلبي إحتياجاته ، والتغلب علي ما يقابله من مصاعب ، ليعيش الجميع سعداء متعاونيين .
5. عمل أفلاطون لتكوين شعبً سعيد ينعم بالحرية والرفاهية ، عن طريق تربية الملك الفيلسوف ، ليتميز بالخصال العلمية والثقافية والأخلاقية ، التي تمكنة من إدارة البلاد علي الوجه الأكمل ، ليحقق للشعب مايرجوه من أمن وسعادة ورفاهية .

2/ الدراسة الثانية :

عنوان الدراسة : الفساد الإداري ، أداة لتغويض الحكم الرشيد .

إسم الكاتب : حسن أبشر الطيب .

تاريخ ومكان الدراسة : 2009م – الخرطوم

نوع الدراسة : مقال في كتاب للمؤلف

أهداف الدراسة :

1. توضيح خطاب الخليفة لأحد ولاة الأمصار عن ضرورة تحصين مدينته بالعدل ، وتنقيتها من الفساد .
2. توضيح أن الفساد قد زاد وتنامي في الآونة الأخيرة ، مع التوسع في مهام الدولة العصرية ، وأصبحت له ألوان وأشكال ، خاصة البيروقراطية المركزية ، التي هي أداة الدولة لتنفيذ أعمالها .
3. توضح أن دور الدولة قد تمدد في السنوات الأخيرة ليشمل كافة أوجه الحياة من الأمن الداخلي والدفاع والعلاقات الداخلية ، وما يتصل بطموحات وتطلعات المجتمع وإحتياجاته ، وكافة الأنشطة التي كانت متروكة للمبادرات والجهود غير الحكومية .
4. توضيح أن السمة المميزة والملازمة للدولة الحديثة هي مؤسساتها ، حتي أصبح بناء الدولة ، وتأصيل سبل النمو والتجديد الحضاري فيها ، يعتمد كلياً علي كفاءة وشفافية ونزاهة وعدالة وفعالية مؤسساتها .
5. توضيح أن تنامي دور الدولة ، وأجهزتها ومؤسساتها ، أدي لتضخيم البيروقراطية ، وتضاءلت كفاءة وفعالية نظم المسائلة والمحاسبة ، وتعددت مقومات التنمية ، وبرزت قضية الفساد الإداري والمالي ، كأداة معوقة لمسيرة الدولة وإلتزاماتها .
6. توضيح ضرورة التعرف علي أسباب تفشي ظاهرة الفساد ، وتطوير إستراتيجيات مكافحتها ، لتقصي سبل العلاج ، ودور الشفافية والمساءلة في هذا الشأن .
7. توضيح أن إستفحال الفساد يرجع في بعض جوانبه إلي إحتكار السلطة والقوة من قبل المسئولين ، وتدني مستوي الشفافية ونطاق المساءلة .

1. توضيح أن الحكم الرشيد والأداء الفعال لمؤسسات الدولة لايتحقق إلا بالمشاركة المجتمعية ، وتأكيد الشفافية والمساءلة ، من خلال القانون ، ومتابعة التطبيق الفعلي ، لأن الحكم الرشيد يُعني بالآليات والعلاقات والمؤسسات الفعالة ، التي تمكن المواطنين من تحقيق مصالحهم المشروعة ، وممارسة حكوماتهم لواجباتها

2. توضيح أن مؤسسات الحكم الرشيد ، المتمثلة في الحكومة والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني ، لابد لها أن تكون متفاعلة ومتمازجة لتحقيق التنمية المستدامة ، التي لا تتحقق إلا بتوفير الظروف الملائمة لعدالة التوزيع ، والتوازن بين واجبات الحكومة وفعاليات المجتمع، وتمكينها من أداء دورها دون قيود تحد من طاقتها وإمكانياتها وفعالياتها .

أهم النتائج :

1. إن إنتشار الفساد أدي لتحولات عميقة في القيم والأخلاق ، وتفشي الرشوة والمحسوبية والمحاباة ، وأدي لتجفيف حرية التعبير ، وتفشي الرغبة لحيازة كل شيء وتمكين المساندين من السلطة والإمكانات والموارد ، وغياب أجهزة الرقابة والمساءلة ، أو الوجود الشكلي لها ، وغياب النظام المؤسسي المتكامل لمهام الدولة والمجتمع .
2. في ظل الفساد ، وغياب الحكم الرشيد ، يكون الإهتمام منصباً علي الشكل المخالف للواقع ، وغياب المهنية ، وفقدان القدرة ، ووجود مصالح متبادلة بين المنتفع ومتخذ القرار ، والتحايل لتحقيق المصلحة الخاصة ، وإنتشار ممارسات غسيل الأموال ، والأموال القذرة ، وإرتفاع نسب التضخم والفقر بين السكان .

3/ الدراسة الثالثة:

عنوان الدراسة : مبادئ الحكم الراشد في الإسلام – قواعد تأصيل بناء ديمقراطية إسلامية معاصرة.

إسم الكاتب : لؤي عبدالباقي .

تاريخ ومكان الدراسة : 2009– ملبورن (استراليا)

نوع الدراسة : مقال منشور في الانترنت – بصفحة (wata) الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب.

أهداف الدراسة :

1. تسليط الضوء على بعض المبادئ الأساسية الإسلامية ، التي تميز نظام الحكم الإسلامي الراشد عن غيره ، ومناقشة وتحليل الجوانب التي تبرز أهم نقاط التوافق بين المبادئ السياسية الإسلامية ، وأسس وقواعد الديمقراطية.

2. توضيح ان الدعوة لبناء ديمقراطية اسلامية راشدة ليست مجرد فكرة منطقية قابلة للتأصيل النظري ، ولكنها إمكانية ماثلة في واقعنا المعاصر وأنها واعدة ايضاً.
3. توضيح ومناقشة بعض الأفكار والمبادئ التي تعتبر عند معظم الحركات الإسلامية الإصلاحية ، هي مرجعية صحيحة وشرعية ، وأساس نظري أصيل لديمقراطية إسلامية ، تنبثق من القيم الإسلامية التي تحقق العدالة والمساواة وسيادة القانون ، وإقامة الحريات ، وحق الشعوب في إختيار حكامها وقادتها.
4. توضيح كيف تم التعبير عن هذه المبادئ في عهد النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وخلفائه الراشدين أو فى الأدبيات الإسلامية في عهد تدوين العلوم الإسلامية ، وعهد الحركات الإصلاحية والفجوة الإسلامية في الفترة المعاصرة.

أهم النتائج :

إن مساهمة الحركات الإسلامية الإصلاحية في التحول الديمقراطي ، في بعض البلدان الإسلامية ، جاء بسبب بروز تيار جديد من المفكرين في عهد ما بعد الإستعمار ، تؤكد على التعددية السياسية ، وتغليب المضمون على الشكل ، والمقاصد على الظاهر في فهمه للإسلام.

1. إن بيعة العقبة الثانية ، تضمنت القيم والواجبات ، التي تشكل جوهر قانون الشريعة الذي سارت عليه دولة المدينة المنورة. تلك البيعة شكلت عقداً سياسياً واضحاً بين قائد الدولة ، ومواطنيه من الرعية.
2. صحيفة تلك البيعة ، وضحت حدود العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، وهي دستور الدولة ، الذي حدد ماهو مقبول ومسموح ، وما هو مرفوض وممنوع ، ونظمت العلاقة بين المجموعات السكانية في تلك الفترة الموغلة وحددت الحقوق والواجبات.
3. من أبرز ميزات الوثيقة أنها قدمت إطاراً فكرياً واضحاً لبناء دولة تعددية ، ومجتمع متعدد ، دون إقصاء أو تمييز.
4. إن الإجراءات التي سارت عليها الأمة ، في إنتقال السلطة في العهد الراشد ،أرست مبادئ سياسية هامه ، أصبحت أساساً للنظرية السياسية عند المسلمين ، ومعياراً ونموذجاً للحكم الراشد الذي يوفر السلام والطمأنينة والإستقرار ...الخ.

4/ الدراســة الرابعة :

عنوان الدراسة : مقدمة إبن خلدون

إســم الكاتب : عبدالرحمن محمد إبن خلدون

المحقق : مجدي فتحي السيد

تاريخ ومكان الدراسة: 2010م – القاهرة

نوع الدراسة : كتاب

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن حفظ الرعية وحقن دمائها لا يكون إلا بتقوى الله وتفادي سخطه ، وأن إدخال الأمن والراحة على الرعية ، وعدم الميل عن العدل لا يكون إلا بلزوم ما أنزل الله عز وجل من أوامره ونواهيه وحلاله وحرامه.
2. توضيح أن أفضل ما يتزين به المرء هو التفقه في الشريعة والقانون ، لأنه الدليل على الخير وحسن إدارة وحكم الناس وتحقيق تطلعاتهم ، وتوضيح الاقتصاد في الأمور كلها لأنه داعية للرشد ، والرشد دليل التوفيق ويقود للسعادة وحماية الرعية وتوفير إحتياجاتهم

أهم النتائج :

1. إن محبة أهل الصلاح والصدق وإعانة الضعفاء هو الذي يؤدي للعدل ونشر الخير ، وإن الحدة والطيش والغرور والتسلط هي المعاصي التي لا تؤدي للحكم الرشيد.
2. إن واجب الحكام المسلمين هو البر والتقوى والعدل وإصلاح الرعية وعمارة الأرض وتفقد أحوالهم ، وأن الأموال إذا إكتنزت في الحزائن لا تنمو، لكنها تنمو وتزيد إذا وضعت وأستثمرت في صلاح الرعية.
3. إن الأموال في الدولة المسلمة توظف في عمارة الدولة وأهلها ، وأن إدارة الدولة تتطلب مشاورة العلماء والفقهاء ، وأهل التجارب من ذوي العقل والرأي والحكمة.
4. إن القضاء من الله الذي تعدل به أحوال الناس في الارض ، لإصلاح حال الرعية وإنصاف المظلوم ، وأن الملك هو للإنسان لما فيه من طبيعة الإجتماع ، وهو أقرب لخصال الخير منه لخصال الشر ، بأصل فطرته ، وقوته الناطقة العاملة.

5. إن السياسية والملك هي كفالة للخلق ، وخلافه لله في عباده لتنفيذ أحكامه فيهم ، وأحكام الله في عبادة هي الخير ، ومراعاة المصالح ، وإذا تأذن الله بإنقراض الملك من أمه ، حملهم على المعاصي والأفعال المذمومة وفعل الرذائل ، وفقد الفضائل ، ولا تزال في إنتقاص إلى أن يخرج الملك ، وفقاً لقول الله تعالى بإنقراض الملك من أمة، حملهم على المعاصي والأفعال المنعومة وفعل الرذئل ، وفقد الفضائل ، ولا تزال في إنتقاص الى أن يخرج الملك ، وفقاً لقول الله تعالى : (وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا) الاسراء (16).

5) الدراســة الخامسة :

عنوان الدراسة : العروبة والإسلام في دارفور في العصور الوسطى.

إسم الكاتب : رجب محمد عبدالحليم

تاريخ ومكان الدراسة: 1969م – القاهرة

نوع الدراسة : كتاب

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن دارفور ، كانت تعيش قبل قيام السلطنة على يد سليمان صولونج ، في سلطنات وممالك صغيرة متناثرة ، وكان كل زعيم مستقل بنفسه ، له بلاده وإقطاعياته التي يعيش عليها ، وعندما قامت سلطنة سليمان صولونج ، وفرضت النظام العام ، دان لها أولئك السلاطين والملوك ، وأطاعوها ، وأصبح للإقليم طابعه المركزي الموحد منذ عام 1445م.
2. توضيح أن القبائل وجدت في هذه الأوضاع نوعاً من النظم التي كانت تألفها ، وظهر عندهم نظام الشيخ لكل قبيلة ، الذي لا ترد له كلمة ، والذي يجب المحافظة على سلطانه وكيانه ، وتوضيح أن السلطنة عملت لتوحيد الإقليم ، وتعين على الجميع الخضوع لها ، فإندمجت جميع الكيانات والمجموعات السكانية ، وأصبحوا جزءً من نظامها السياسي ، وأصبحوا يسددون لها الضرائب والمفروضات المقررة وفقاً لقانون دالي ، المستمد من الشريعة والعرف.
3. توضيح أن السلطنة صهرت سكان دارفور ، فتأثروا جميعاً بالتقاليد ، والنظم السائدة ، وشمل تأثيرهم المساكن والملابس والعادات في الأفراح والزواج وختان الأطفال وعند الموت والأعياد ، وتوضيح أن خريطة دارفور وتوزيع المجموعات السكانية فيها ، سواء التي رسمها (بيرون) أو التي وضعها

(التونسي) ، تعكس تداخلاً إجتماعياً ، أدى للإختلاط والتزاوج والمصاهرة بنجاح كبير ، نسبة لما أظهرته المجموعات السكانية من قدرات فائقة على الإستيعاب والإندماج.

أهم النتائج:

1. أن سليمان صولونج هو أول من وحد دارفور ، وأنشأ لها جهازاً مركزياً ، وأنه أول من أرسى قواعد الحكم الراشد ، وصهر المجتمعات والكيانات الدارفورية.

6) الدراســة السادسة:

عنوان الدراسة : السمات النفسية والإجتماعية للمتأثرين بالحرب.

إسم الكاتب : نعيمة الجزولي وآخرين.

تاريخ ومكان الدراسة: 2004م – الخرطوم

نوع الدراسة : ورقة عمل مقدمة لدورة ثقافة السلام .

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن ثقافة السلام منظومة فكرية ساقتها رياح التغيير ، في إطار التحولات الإستراتيجية والإجتماعية ، والترتيبات السياسية العالمية الجديدة بعد الحرب الكونية الثانية.
2. توضيح أن غالبية المجموعات البشرية ، المتأثرة بالحرب ، هي مجموعات مدنية بسيطة ، ومجموعات تقليدية ، تطورت فيها النزاعات القبلية إلى حروب طاحنة.
3. توضيح أن ثقافة العنف هي مجموعة أفكار وقيم تقود للسلوك الذي يغلب فيه إستخدام القوة والعنف بدلاً عن العقل والمنطق ، والسلاح والقتل بدلاً عن التعايش والتسامح ، لدوافع ثقافية أو إجتماعية أو إقتصادية أو سياسية.
4. توضيح أن سلسلة السلام تشمل السلام مع النفس ومع المجتمع، تمكن من العيش السلمي ، ومع البيئة ، والمحيط الطبيعي من حوله ، وأن الطرق الفعالة للحيلولة دون نشوب النزاعات ، وتقوية أواصر التفاهم والتسامح وإحترام وتطوير حقوق الانسان ، وتهيئة المناخ لترسيخ الديمقراطية ومناهضة التفرقة والتعصب.

أهم النتائج:

1. إن إتباع السياسات المتوازنة ، هو الطريق الذي يقود للتغيير السلوكي وإلى ثقافة السلام التي تعين في التغلب على الأسباب التي تؤدي إلى تفجر العنف ، مثل عدم التسامح الأيديولوجي والعرقي والديني والإقتصادي ، مثل سوء توزيع الثروة ومحاربة الفقر والجوع والجهل والمرض.
2. إن إستحداث أساليب جديدة ، مواكبة ، هو الوسيلة الحاسمة لحل النزاعات بالطرق السلمية ، التي تستند على نشر ثقافة السلام ، وتعظيم قيم الإحترام المتبادل والحوار ، وبسط الحرية والعدالة والديمقراطية والتنمية وتقوية عناصر المجتمع المدني وتوسيع المشاركة .
3. إن بناء السلام ، هو وثيق العلاقة بالإصلاحات الديمقراطية وحكم القانون ، والمشاركة السياسية ، وكفالة الحقوق والخدمات العامة ، والديمقراطية التي تعني المشاركة الحقيقية ، والعقلية ، والفاعلة في الحوار وصنع القرار.
4. إن العنف ليس وليد العوامل الإيدلوجية والثقافية وحدها ، وإيما يمكن أن ينشأ النزاع من الأوضاع الإقتصادية المفتقرة للعدالة والمساواة.

7) الدراســة السابعة:

عنوان الدراسة : مفهوم الحكم الراشد.

إسم الكاتب : عربي بومدين

تاريخ ومكان الدراسة: 2016- الجزائر

نوع الدراسة : مقال بشبكة الانترنت –موقع جمعية العلوم السياسية والعلاقات الدولية.

أهداف الدراسة:

1. توضيح مفهوم الحكم الراشد الذي يرتكز على وجود أزمة ، وفقدان هيبة الدولة ، وضعف للأداء الحكومي ، وفشل الأشكال التقليدية في العمل العام ، وظهور شكل جديد للحكم.
2. توضيح أن المؤسسات الدولية مثل البنك الدولي وبرنامج الامم المتحدة الإنمائي ، هما أكبر من يوقعان في مبادئ الحكم كأساس للسياسات الإقتصادية الرشيدة ، وتوضيح أن الحكم الراشد ينمو في كنف السلم الإجتماعي والإستقرار السياسي ، وترقية حقوق الإنسان ، وبسط سلطة القانون.

3. توضيح المعايير الرئيسية للحكم الراشد المتمثلة في إقامة دولة الحق والقانون ، وترسيخ الديمقراطية والتعددية السياسية ، والشفافية والمحاسبة ، وحرية التعبير.

أهم النتائج:

1. إن إستراتيجيات تحديد ملامح الحكم الراشد تستند على البعد المؤسسي والإقتصادي، وعلاقة الدولة بمؤسسات المجتمع المدني ، وأن محاربة الفساد المالي والإداري والسياسي هو من أهم عناصر إقامة الحكم الراشد.
2. أن الحكم الراشد يستند على عناصر الأمانة والصدق والإستقامة والشفافية والفاعلية ، وتطوير الإنتاج المؤسسي.
3. الحكم الراشد يعمل لتحقيق الإستفادة من السياسات الإجتماعية التي تقوم على المسئولية الإجتماعية للمؤسسات ، وخصخصة المصالح العامة ، وهو يبنى على المواثيق الدولية مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، إعلان المبادئ والحقوق الأساسية ، والإعلان الدولي لمؤتمر الأرض.

8) الدراسـة الثامنة:

عنوان الدراسة : ماهية الحكم الراشد – تعريفه وأبعاده وآلياته.

إسم الكاتب : الباقر مالك الأمين.

تاريخ ومكان الدراسة: 7مارس 2014م – الجزائر.

نوع الدراسة : مقال منشور في الانترنت – صفحة الكاتب في الفيسبوك.

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن العناصر الرئيسية للحكم الراشد هي الديمقراطية وحقوق الانسان وسيادة حكم القانون ومؤسسات المجتمع المدني ، والإدارة الحكومية ، والإدارة غير المركزية.
2. توضيح أن آليات الحكم الراشد هي: الشفافية والمشاركة والمساءلة ، والإجماع والكفاءة والفاعلية والعدل ، والمساواة واللامركزية ، وتوضيح أن أفراد المجتمع ، في المناطق الريفية ، هم الأقدر على رسم السياسات التي تحكم العلاقات مع بعضهم ، وعلاقاتهم مع السلطة ، وهم الأقدر على تحديد الأهداف وصياغتها والعمل لتحقيق مفهوم المشاركة ، والوصول للتنمية المنشودة بما يتلاءم مع إحتياجاتهم.

3. توضيح أن السياسات التي يمارسها الحكم الراشد ، يجب أن تكون منهجية ، تلبي مصالح المواطنين عامة ، التي تحقق لهم التمتع بكافة الحقوق والحريات ، دونما تمييز ، وعلى قدم المساواة.

أهم النتائج:

1. أن تطبيق الحكم الراشد ، هو تحقيق رفاهية وإستقرار ، وأمن الأفراد والسكان ، وهو في سياقه السياسي ، هو الذي تقوم به قيادات منتخبة، وإطارات إدارية ملتزمة بتطوير أفراد المجتمع برضائهم ، وعبر مشاركتهم في مختلف القنوات السياسية للمساهمة في تحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم.
2. إن الحكم الراشد يشمل كافة مؤسسات المجتمع الوطني ، من أجهزة الدولة ، وهيئات المجتمع المدني والقطاع خاص.

9) الدراســة التاسعة:

عنوان الدراسة : الناس والسلطة

اسم الكاتب : محمد الحريري

تاريخ ومكان الدراسة : اكتوبر 2005م الكويت

نوع الدراسة : مقال منشور في مجلة العربي

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن مفتاح الديناميكية الإجتماعية الذي وجده (ماركس) في الثروة ، و (فرويد) في الجنس ، وجده (راسل) في السطوة ، وأن ما ذهب اليه (راسل) من أن كل إنسان يتمنى أن يجعل من نفسه إلهاً إذا أمكنه ذلك.
2. توضيح أن من الناس من إذا نال قدراً ضئيلاً من السلطة والمجد ، وجد أن قدراً أخر قد أضيف إليه ، وتظل البشرية تحكم بأن تقوم مجموعة من الشجعان بالتصدي لبهيمية الحاكم المستبد الذي يفرض الفقر والدمار والتعاسة على المجتمع كله.
3. توضيح أن أي مجموعة لا تستطيع أن تقوم بعمل ناجح نافع ومفيد ، دون قائد يتولى تنسيق أعمالهم وجهودهم ، وأن الإدارة والقيادة والجودة والتنافس هي علوم لها قواعد ، وأن الدول الحدثية أصبحت تحكم بهذا الأسلوب حتى لا تنهار.

4. توضيح أن الديمقراطية أصبحت مبدأ لا مناص منه ، لأنها صواب، فيها الخير ، وقضية أخلاقية . وتوضيح أن والديكتاتورية خطأ، دكتاتورية السلطان ، وضغوطه المستمرة ، أدت لظهور المفكرين والفلاسفة ، الذين تواصلت جهودهم ليس في مجال تهذيب السلطة فقط ، لكنها إمتدت للمطالبة بتغييرها .

5. توضيح أن الديمقراطية لم تعد مجرد فصل السلطات وحرية الإعلام ، وتكوين الأحزاب ، وممارسة الإقتراع الحر ، ولكنها إستكملت حلقاتها بتحريم إمتلاك العبيد ، وإنهاء العبودية وسخرة النساء ، وتحريم التفرقة العنصرية خاصة في الولايات المتحدة وجنوب أفريقيا ، وتوضيح أن دولة الهند بالرغم من أنها واحدة من أفقر بلاد العالم ، ولكنها توصلت للديمقراطية والحرية والمساواة والعدالة في معاملة سكانها ، بفضل رقي قادتها السياسيين.

أهم النتائج:

1. لممارسة الديمقراطية ، لا بد أن يكون الشعب وقادته أهل لها ، حتى لا يكون الإقتراع الحر هو وسيلة لعناصر التعصب والعنصرية والنزعة الدكتاتورية للحكم.

2. لتجسيد الديمقراطية والحكم الرشيد ، لابد أن ننتقل للعصر الذي نرغبه ، عن طريق إشاعة الحريات والمساواة والعدالة ، وإحترام المرأة ، ورعاية الطفل ، والإرتقاء بالمعرفة والعلوم والفنون والقيم الإنسانية.

10) الدراســة العاشرة:

عنوان الدراسة : المقاربة الإسلامية في تحديد مفهوم الفساد.

إسم الكاتب : عنترة بن مرزوق

تاريخ ومكان الدراسة : 2011م – تونس

نوع الدراسة : مقال في المجلة العربية للعلوم السياسية.

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن الفساد يشكل أعظم المصائب التي يعاني منها العالم والمجتمعات المتخلفة ، لأنه يقلل من إمكانية تحقيق العدالة الإجتماعية والمساواة الإنسانية تصبح مستحيلة.

2. توضيح أن الفساد يؤدي لإستبداد الإنسان وإستغلاله لأخيه الإنسان ، ويولد الطبقية والفوارق الإجتماعية بين السكان ، ويقسم المجتمع إلى مجموعتين أقلية فاسدة تزداد ثراءً ونفوذاً وطغياناً ، وأكثرية من الضحايا تعاني من البؤس والفقر والإستغلال والحرمان ، وتجسيد مقولة العدل أساس الحكم والفساد هو أساس الإستبداد.
3. توضيح أن الدول المتقدمة لها آليات وميكانيزمات تمكنها من إحتواء الفساد ، والحد من مخاطرة وآثارة ، وفي الدول النامية أصبح الفساد يمثل نظاماً مستمراً له مؤيدوه ، ولاعبوه ومعارضوه ، وتوضيح أن الإسلام يمنع الفساد ويحرمه ويكافحه ويعالجه، ليس من خلال تعاليمه وأطره الفكرية فحسب ، ولكن من خلال التطبيق ونصوص القرآن الكريم والأحاديث النبوية.

أهم النتائج:

1. إن ما أصاب الأمة من فساد في نظم الحكم والسيادة ، وإدارة المال والموارد الإقتصادية، ليس أزمة سياسية فقط ، نتجت عن إستبداد الحكام ، وتغييبهم لمفهوم الشورى عن الممارسة ، وإنما هي في الأصل أزمة أخلاقية أصابت ضمير الأمة ، في إيمانها وعقيدتها وسلوكها . أزمة عبرت عن صراع فكري محتدم بين الأنا والآخر ، صراع بين شعوب مسلمة تريد الإحتكام للإسلام ، بما يحمله من عدالة ، ونبذ للإستبداد والطغيان.
2. الأمة اليوم إنتقلت من أمة إصلاح ، إلى أمة تفشى فيها الفساد بمختلف أشكاله وألوانه ، حتى أصبح نظام حياة ، وسمة عامة ، أفرزته بيئة الإستبداد والرضا به وبالإستعباد ، وإن الإنتقال من الحالة الحسنة ، للحالة السيئة ، نتج عند تغييب الحكم الراشد والديمقراطية والشورى والسلم الإجتماعي.

11) الدراســة الحادية عشر:

عنوان الدراسة : الدولة السودانية – النشأة والخصائص.

إسم الكاتب : تاج السر عثمان الحاج

تاريخ ومكان الدراسة: 2008م – الخرطوم

نوع الدراسة : كتاب

أهداف الدراسة:

1. توضيح التطور التاريخي للدولة السودانية والتعرف على خصائصها ، وبحث سماتها ، إعتماداً على ما تيسر من معلومات ومعطيات الكشوفات الأثرية والبحث العلمي.
2. توضيح تسلسل الممالك والحضارات منذ حضارتي نبته ومروي ، والحضارة النوبية ، ودولة الفونج ، وتطور الدولة في دارفور ، وأثناء الحكم التركي المصري والمهدية والحكم الثنائي الإنجليزي المصري ، وتوضيح مآلات الدولة المستقلة ، وضرورة الدولة المدنية الديمقراطية التي تتسع للجميع ، والتي تجسد السلام والحكم الراشد الذي يأخذ بالمجتمعات والأمة السودانية نحو مرافئ النمو والتطور لتحتل موقعها الطبيعي بين الأمم والشعوب.

أهم النتائج:

1. السودان بعمقه الحضاري التاريخي ، يمثل نسيجاً وعقداً فريداً في التنوع العريض ، الثقافي والديني واللغوي ، زاد قوة ومتانة في نسيجه الإجتماعي بتعاقب الحضارات.
2. التنوع في السودان ، هو نتاج تفاعل وتطور تاريخي وثقافي ، وأن العدالة والديمقراية شروط ضرورية للتطور والإزدهار .
3. إن الإطار الأنسب للديمقراطية والعدالة والسلام والتعايش السلمي ، هو الدولة المدنية والحكم الراشد ، والشجرة الوارفة ، لإزدهار التنوع والوحدة الوطنية.

12) الدراســة الثانية عشر:

عنوان الدراسة : بين عهدين (تجارب متميزة في الحكم المحلي)

إسم الكاتب : محمد أحمد الأمين

تاريخ ومكان الدراسة : 2009م– الخرطوم

نوع الدراسة : مقال في كتاب (إطلاله في عشق الوطن)

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن منظومة الحياة المتكاملة ، هي صورة حية تحفل بالتفاعل والتماذج بين المقومات والمكونات السياسية ، وكيف تؤثر كل منها على الآخري، وأن التنوع يغذي ثقافة القارئ بروافد متعددة من أوجه التعريف بالحياة الإجتماعية في السودان.

2. توضيح أن الكاتب أحب المناطق التي عمل بها من واقع إنتمائه الحقيقي لدوره المهني ، وتطلعه للقيام به بكفاءة وفعالية ، ويلم إلماماً كاملاً بجميع العناصر المؤثرة في عمله ، سواء كان ذلك في البيئة الطبيعية أو الإجتماعية ، وما فيها من علاقات إجتماعية وتقاليد وعادات ، ومن شخصيات ذات سلطة ، وأثر سياسي وديني وإجتماعي.
3. توضيح أن الإلمام بعناصر الجغرافيا الطبيعية والإجتماعية ، يؤدي للبراعة والإخلاص في أداء الواجب ، وأن المؤثرات القبلية كانت تدرس وتنظم أموراً هامة ، توضع لها الأسس والقواعد التي يلتزم بها الجميع ، تفادياً للإشكالات.

أهم النتائج:

1. إن الواجب الوطني يحتم تدوين الخبرات والتجارب لتفيد القراء والباحثين لربط الماضي بالحاضر والمستقبل ، وأن الخبرات العملية الفاعلة لجديرة بالتوثيق والدراسة والتأمل وإستجلاء وإستخلاص الدروس والعبر والإفادة.
2. إن الإداريين قد حظوا في عهود الحكم المتعاقبة بصلاحيات كبيرة ومتنوعة ، وسلطات تقديرية كبيرة ، وإشراف على مشروعات التنمية، والمهام القضائية ، وحفظ الأمن وتسيير الخدمات.
3. إن السلطات الواسعة والمتنوعة ، توفر دائرة واسعة للحركة والإجتهاد بالقدر الذي يجعل هذه التجارب ثره وزاخرة بالعديد من الطرق والوسائل والأساليب لمعالجة الأحداث ، لهذا فإن الإدارة الفاعلة ، هي نتاج بيئتها ، لأنها تتفاعل مع مكوناتها ، وتتماذج مع المقومات لتحقيق الإدارة والحكم الراشد وسيادة القانون والسلم الإجتماعي.

13) الدراســة الثالثة عشر:

عنوان الدراسة : المدخل للعلوم السياسية

إسم الكاتب : صلاح الدين عبدالرحمن الدومه

تاريخ ومكان الدراسة: 2016م– الخرطوم

نوع الدراسة : كتاب

أهداف الدراسة:

1. توضيح الحقوق السياسية والإقتصادية والإجتماعية التي يتمتع بها الفرد والجماعة في الدولة الحديثة، التي تشمل حق العمل والأجر المتساوي ، والكسب الحلال ، بالاضافة لحق الإنتخابات والتصويت ، والمساواة في الوظائف ، وحق التعيين ، ومحاسبة الحكام ، ونقد السياسات.
2. توضيح أهم الحقوق الجتماعية التي تشمل حق التمتع بخدمات التعليم والصحة والرعاية الإجتماعية ، وحق الحصول على محاكمة عادلة ، والتملك ، وحرية العبادة ... إلى غير ذلك.
3. توضيح أن الإسلام أعطى الحقوق إهتماماً كبيراً ، وكفل للفرد ، جميع أنواع الحقوق بصفة فردية ، وعضويته في المجتمع ، ومواطناً في الدولة.

أهم النتائج:

1. إن الحرية والمساواة والعدالة والشورى هي أهم مبادئ حقوق الإنسان في الدولة الاسلامية ، وأن الطاعة واجبة لتحقيق الغرض من قيام الدولة.
2. إن الدولة هي الوحيدة التي لها حق إحتكار القوة القهرية ، لمنع الأفراد من أخذ القانون في إيديهم ، والتركيز على فرض تسوية سلمية لخلافاتهم ، ومنازعاتهم ، بدلاً من اللجوء والعنف.

14) **الدراســة الرابعة عشر:**

عنوان الدراسة : الدين والسلام

إسم الكاتب : أم كلثوم محمد خير

تاريخ ومكان الدراسة : 2004م – الخرطوم

نوع الدراسة : ورقة مقدمة لدورة ثقافة السلام.

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن الإسلام يمعن التحوط لوضع القواعد التي تحكم السلوك وتنظم المعاملة ، ويحرم اللجوء إلى استخدام العنف والقوة ، ويعتبر تخطي هذه الحدود مفسدة يطالها الحساب والعقاب.
2. توضيح أن العقيدة الدينية تهذب السلوك ، سلوك الناس فيما بينهم ، في سمو وكمال وإيثار ، وجمال وألفة ومحبة ، وهي مفردات السلام ، ومتى سادت المحبة ، إنخفضت الخصومة ، وتلاشت ، وإنقطع النزاع ، وحل الوفاق محل الشقاق ، وتقارب الناس ، وتآلفوا ، وسعي الفرد لخير الجماعة ، وحرصت الجماعة على إصلاح الفرد وإسعاده.

3. توضيح أن ميزان السلام ، يبدأ في الإنحراف والإضطراب ، عندما يمس إيمان الفرد والجماعة خلل يخالجه زغل يضعفه ، ويقلل منه ، ومن ثم يتسرب هم الدينا ، وتفتح مسالك الشيطان للتنازع والتخاصم والشقاق والصراع ، ولا يغفل ذلك الباب إلا بالعودة إلى إيمان أقوى وأعظم.

أهم النتائج:

1. إن الإيمان بوحدانية الخالق جل وعلا ، يحيى الضمير ، ويوسع المدارك والبصيرة ، ليكون كل شيئ في الكون مستقيماً ، مهماً ومفيداً ، يشجع على السلام والمحبة والسلم الإجتماعي مع النفس والمجتمع والبيئة الطبيعية ، وأن الإسلام يولد حالة من السعادة ، تنتاب الإنسان في جسمه ، وروحه وعائلته ، ومقوماتها هي الإيمان بالله ، والتمتع بالصحة الجيدة ، وقرة العينين.
2. يقوم السلام على ركائز وأسس وطيدة ، ينبغي أن نعترف بها ، ونحترمها، ونعمل بها ، ليعم السلام الأرض وهي الإخلاص والعدل والمحبة ، وأن نوطد لذلك في حرية تامة ، للأفراد والشعوب في جميع مظاهرها، حرية مدنية وثقافة دينية ، لننعم جميعاً بسلام عادل ، مبني على التوازن ، والإعتراف المخلص بها ، وللإنسان ، من حقوق ، وبما لكل أمة من إستقلال .

15) الدراســة الخامسة عشر:

عنوان البحث : ثقافة السلام

إسم الكاتب : آمنة سرور وآخرين

تاريخ ومكان الدراسة: 2004م – الخرطوم

نوع الدراسة : ورقة عمل – قدمت في دورة ثقافة السلام.

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن السلام ، هو الهدوء ، الذي في ظله ترتقي الأمم ، وتنهض الشعوب والأجيال ، التي لن تتحقق إلا بالعلم والمواكبة ، وعلينا أن نسعى بصدق وإخلاص لنشر ثقافته لننهض بأمتنا.
2. توضيح أن نشر ثقافة السلام ، أصبحت ضرورية ، ولا بد من إستغلال جميع المناشط البشرية ، والمنابر ، في التعليم المستمر ، والدراسات العليا والمنتديات لنشر ثقافة السلام والديمقراطية وحقوق الإنسان.

3. توضيح ان الهدف من ثقافة السلام ، هو دفع عملية السلام في جميع المستويات ، القومية والولائية والمحلية ، لتنمية مهارات الشعوب ، للمساهمة في التوجه القومي لإرساء دعائم السلام في الوطن ، وإكسابهم القدرة على السلوك السليم ، وتنمية الشعور الوطني بينهم.

أهم النتائج:

1. ضرورة تعزيز فكرة تفعيل الإدارة السلمية للصراعات ، والعفو ليتسنى التقدير السياسي ، وهذا يتطلب إحتواء الصغائر بالأساليب البناءة ، أكثر منها المدمرة.
2. لبسط ثقافة السلام ، لابد من الإعتراف بالآخر وإحترامه ، وتقديره ، والتعامل بالثوابت ، وتعظيم الموروثات ، وإحترام التقاليد ، والنفس البشرية ، وعدم التدخل في خصوصيات الأطراف الأخرى ، وتفعيل آليات الصلح ، وعدم الإضرار بمصالح الأطراف الأخرى ، وتبادل المنافع.

16) **الدراســة السادسة عشر:**

عنوان البحث : الإنشقاقات وسط الحركات المسلحة في دارفور – وأثرها على فرص تحقيق السلام.

إسم الكاتب : موسى دودين مامن

تاريخ ومكان الدراسة : 2013م – الخرطوم

نوع الدراسة: بحث لنيل درجة الدكتوراه – جامعة امدرمان الإسلامية.

أهداف الدراسة:

1. توضيح أسباب وأنواع الصراع في دارفور.
2. التعرف على الحركات المسلحة وأهدافها وبنائها التنظيمي.
3. دراسة مدى إمكانية الوصول إلى أتفاق سلام شامل في دارفور

أهم النتائج:

1. معالجة مشكلة حركات دارفور ستعمل بالضرورة لحل المشكلة ، والوصول لسلام شامل ونهائي في دارفور.

17) **الدراســة السابعة عشر:**

عنوان الدراسة : دارفور – إشكالية الموقع وصراع الهويات

إسم الكاتب : عبدالغفار محمد أحمد ورالف مانقار (بالإشتراك)

تاريخ ومكان الدراسة : 2006م – القاهرة (دار العلوم للنشر والتوزيع)

نوع الدراسة : كتاب

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن الأرض ظلت تشكل عاملاً هاماً في تحديد وتكييف العلاقات وسط البشر ، كأفراد ومجموعات ، وأن القيمة المرتبطة بالأرض ، لا ترجع فقط لدورها في توفير أسباب المعيشة ، وإنما أيضاً لقيمتها ، الرمزية في تعريف المجموعات.
2. توضيح أن تنظيم ملكية الأرض في المجتمعات الأفريقية قبل الإستعمار ، كان يقوم على أساس الملكية الجماعية ، التي كانت ملائمة لنظام الإقتصاد المعيشي ، والنظام السياسي ، المرتكز على القبيلة السائد وقتها .
3. توضيح أنه بمرور الوقت ، إزدادت الحاجة للتوسع في الإنتاج لتلبية إحتياجات الزيادة المطردة في السكان ، وتطلعاتهم ونمط عيشهم الجديد.

أهم النتائج:

1. العمل لإيجاد توازن دقيق في إستخدامات الأرض بالوسائل الثقافية والمؤسسية والقانون ، وأن تخطيط إستخدامات الأرض، وتنظيم الزراعة ، وإدخال نظم زراعية أفضل ، عوامل هامة لتحقيق التوازن ، ولكن للأسف تعترضه مشاكل عديدة مرتبطة بشكل النظام.
2. إن المحافظة على التوازن الدقيق في إستخدامات الأرض يبدو أمراً صعباً ، لأن النظم التقليدية لملكية الأرض ، أقل مرونة للتلاؤم مع الظروف المتغيرة .. وأن إجراء تغييرات على النظم التقليدية لإستخدامات الأراضي ، قد تكون سبباً هاماً في تحويل التعايش السلمي والسلم الإجتماعي السائد بين المجموعات السكانية ، إلى مواجهات عدائية وحروب شاملة ، تؤدي لإنهار السلام.
3. إن البيئة هي عاملاً هاماً ، في تفسير العديد من النزاعات بسبب تراجع الإنتاجية ، وأن الجفاف يمثل مظهراً واضحاً للتغيرات البيئية ، المرتبطة بالنزاعات والتأثيرات الخطيرة في حياة السكان.

18) الدراســة الثامنة عشر:

عنوان الدراسة : الحكم الراشد وحقوق الإنسان

إسم الكاتب : نبيل أديب عبدالله المحامي

تاريخ ومكان الدراسة : 2016م – راديو دبنقا

نوع الدراسة : مقال بث من راديو دبنقا – ونشر في موقعه بالأنترنت.

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن الحكومة هي الهيئة المفوضة بممارسة الحكم وإدارة شئون البلاد ، والطريقة التي تمارس الحكومات بها السلطة ، في إدارة وتوزيع الموارد ، الذي يوضح الفرق بين الحوكمة الرشيدة أو السيئة عندما يتم توزيع الموارد بشكل يعزز عدم المساواة أو لتحقيق الطموح الشخصي بدلاً عن الجماعي.
2. توضيح أن مفهوم حقوق الإنسان ، يمكن أن يرجع إلى الفلسفة اليونانية ، وكان أول إعلان أصدره سايرس العظيم ، الذي ألغى الرق ،وإعترف بالحق في حرية الدين ، وفي إنجلترا ساعدت كتابات الفلاسفة في عهد النهضة ، في تطوير مفهوم حقوق الإنسان الذي نعرفه اليوم ، الذي أصبح بموجبه ينظر للإنسان كفرد مستقل وهبته الطبيعة بعض الحقوق الأساسية ، غير القابلة للإنكار ، وأصبحت حقوق الإنسان منذ ذلك الوقت شروطاً للعيش في حياة لائقة بكرامة الإنسان.

أهم النتائج:

1. إن اليوم العالمي لحقوق الإنسان ، الذي دعم بعدد كبير من الإتفاقيات الدولية ، أهمها حق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والإقتصادية والإجتماعية والثقافية ، وحق إنشاء المحاكم ، وهو الذي أخضع الدول ، لأول مرة أمام المساءلة القانونية بشأن إنتهاك أوضاع حقوق الإنسان فيها.
2. إن تعبير الحكم الراشد يستعمل للمقاربة بين الأنظمة السياسية غير الفعالة ، مع الأنظمة الناجحة وأن المفهوم يرتكز على مسئولية الحكومات والهيئات الإدارية على تلبية إحتياجات الجماهير ، كبديل عن تلبية حاجات فئات محددة في المجتمع.
3. إن خضوع المسئولية للمساءلة ، هو جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان ، لإتصاله بحق أساسي من تلك الحقوق، وهو حق المشاركة في إدارة الشئون العامة ، والخضوع للمساءلة ، يتضمن المساءلة السياسية والقانونية والإدارية.
4. إشتمل دستور السودان على جميع معايير الحكم الراشد تقريباً ، مثل ديمقراطية الدولة ، وتعدد ثقافاتها وأعرافها وأديانها وأحزابها ، وإلتزامها بإحترام وتعزيز كرامة الإنسان فيها ، دولة تقوم على

العدالة والمساواة والنهوض بحقوق الإنسان ، والحريات الأساسية ، والسيادة فيها للشعب ، وتستند الوحدة فيها على الإرادة الحرة للشعب وسيادة حكم القانون ، والحكم الديمقراطي اللامركزي.

19) الدراســة التاسعة عشر:

عنوان البحث : الحكم الراشد وآليات مكافحة الفساد.

إسم الكاتب : عبدالرازق مقري

تاريخ ومكان الدراسة : 2016م – الجزائر

نوع الدراسة : ورقة نشرت في موقع (حمس نت) وعرضت في منتدى كوالا لامبور – بالخرطوم – للفكر والحضارة في الفترة 19/18/17/نوفمبر 2016م.

أهداف الدراسة:

1. توضيح أن عبارة (الحكم الراشد) تأتي في أدبيات الأمم المتحدة ، ضمن إطار حكمي وقيمي ، للتعبير عن ممارسة السلطة السياسية لإدارة شئون المجتمع ليكون نامياً ومتقدماً ومتطوراً ، بمشاركة جميع أفراده ، وبرضائهم ، لتحسين مستوى المعيشة بينهم.
2. توضيح البعد الإقتصادي والإجتماعي المتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني ، ومدى حيويته وإستغلاله من جهة ، وطبيعة السياسات العامة في المجالين الإقتصادي والإجتماعي ، وتأثيرها في المواطن من حيث الفقر ونوعية الحياة ، وعلاقاتها مع الإقتصاديات الخارجية.
3. توضيح أن الحكم الراشد ، لا يتم إلا في إطار منظومه سياسية تقوم على أساس الشرعية والتمثيل ، فلا يعقل لحكم قائم على التسلط ، معزول عن السكان أن يؤدي إلى وضع صالح وراشد ، في مختلف نواحي الحياة ، يلبي فيه الناس طموحاتهم ، وتحقق حاجاتهم ، فالشرعية والتمثيل ، هما اللذان يعبران عن الصلة الصحيحة بين الحاكم والمحكوم.

أهم النتائج:

1. إن الحكم الراشد هو الإطار الحكمي والقيمي للتعبير عن ممارسة السلطة السياسية لإدارة المجتمع لتحقيق النمو والتطور المستدام.
2. أن البعد الإقتصادي والإجتماعي ، وبنية المجتمع المدني ، يؤدي لحيوية وإستقلال ذلك المجتمع ، وطبيعة السياسات العامة ومدى تأثيرها في المواطن.

3. إن توفير منظومة إدارية عامة وفاعلة وملتزمة بالإصلاح فكراً ، وسلوكاً وأداءاً ، هي من دلائل رشاد الحكم ، لأنها الوسيلة المباشرة لتنفيذ مشاريع الإصلاح ، ولكن لا بد أن تتوفر فيها بعض الشروط ، مثل الكفاءة والسلوك ، والتفاني في العمل ، وقدرته على التطور ، بالإضافة للنظم الإدارية نفسها.
4. إن الحكم الراشد هو الذي يقدر على ضمان حاجات الناس الآنية ، وحاجات الأجيال المستقبلية ، وهذا لا يتم إلا بإدراك الحاكم لضرورات التنمية الإقتصادية وآثارها على حياة الناس ، وعلى إستقرار البلد ، وإنسجامه وسيادته . وقد إستطاعت دولاً لا تملك ثروات ولا إمكانيات ، ولا موقعا جغرافيا هاماً، ولا موارداً بشرية كافية أصلية ، أن تحقق الوثبة الإقتصادية بحكمها الراشد في حين عجزت دولاً أخرى لها من الموارد والمزايا الأخرى من تحقيق ذلك.

20) **الدراســة العشرون:**

عنوان الدراسة : أثر النزاعات في التنمية والسلام

إسم الدارس : آمنة جمعة خاطر

تاريخ ومكان الدراسة: 2012م – مركز دراسات وثقافة السلام.

نوع الدراسة : أطروحة لنيل درجة الدكتوراه.

أهم أهداف الدراسة:

1. معرفة أثر النزاع على التعايش السلمي بين القبائل في ولاية جنوب كردفان ، وبحث أركان السلام في الولاية قبل وبعد النزاع.

أهم النتائج:

1. النزاعات تقود للإضطرابات الأمنية والسياسية وتقود لإنفراط الأمن والنزوح وعدم الإستقرار.

21) **الدراســة الحادية والعشرون:**

عنوان الدراسة : المشاكل الإجتماعية والنفسية في غياب السلام الإجتماعي للنازحين – دراسة لولاية الخرطوم.

تاريخ ومكان الدراسة: 2013م – معهد دراسات السلام.

اسم الدراس : منال حسن عثمان

نوع الدراسة : بحث لنيل درجة الدكتوراه في دراسات السلام.

أهم أهداف الدراسة:

1. التعرف على المراحل التاريخية التي واكبت تطور علم دراسات السلام والنزاع.
2. تقديم مجموعة من التعريفات لهذا العلم.
3. التعرف على مدى إحساس النازحين بالسلم الإجتماعي .

أهم النتائج:

1. لا يشعر النازحون بالسلام بسبب الظروف القاسية التي يعيشون فيها.
2. طرق بناء السلام ونشر ثقافته.
3. معاناة النازحين جراء إنعدام السلام.
4. إنعدام السلام يؤدي لإنفراط الأمن.

22/ **الدراســة الثانية والعشرون:**

عنوان الدراسة : أثر التنمية في درء النزاعات وبناء السلام.

تاريخ ومكان الدراسة: 2015م – معهد دراسات السلام.

إسم الدراس : تاج السر محمد صالح عبدالكريم

نوع الدراسة : بحث لنيل درجة الدكتوراه في دراسات السلام.

أهم أهداف الدراسة:

1. إبراز العلاقة والإرتباط بين التنمية والنزاعات.
2. إبراز مدى أهمية التنمية في درء النزاع وبناء السلام.
3. تطوير مستوى الوعي لبناء السلام ونشر ثقافته.

أهم النتائج:

1. ضعف التنمية من الأسباب الرئيسية للنزاعات.
2. النزاعات تؤدي للعصف بالسلام.
3. تحقيق السلام مرهون بالتوافق المجتمعي .

23) **الدراســة الثالثة والعشرون:**

عنوان الدراسة : الحكم الراشد

تاريخ الدراسة : 2017م

إسم الكاتب: عبد المجيد محمد الغيلي

نوع الدراسة : مقال بالإنترنت – الموسوعة الحرة (ويكبيديا)

أهم أهداف الدراسة:

1. توضيح أن الحكم الراشد هو مصطلح غير محدد ، مستخدم في أدبيات التنمية ، لوصف كيفية تصريف المؤسسات العامة ، والشئون العامة ، وإدارة الموارد لضمان حقوق الإنسان.
2. توضيح أن الحكم الراشد ، هو حكم تفعيل وتشجيع وتطوير كفاءات ومهارات المواطنين ، في جميع ميادين الحياة ، من أجل بناء الوطن ، وتعزيز أمنه وسيادته وإستقراره ووحدة أراضيه.
3. توضيح قناعة المسلمين أن الحكم لله ، وهو صاحب السيادة المطلقة ، والأحكام القطعية ، الأرض أرضه والخلق خلقه ، وكلمته هي العليا ، وكتابه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ويُستَمد الدستور والقانون من تعاليمه ، وأن الناس سواسية وأحرارا.

أهم النتائج:

1. إن الحكم الراشد يؤكد من حق الإنسان ، والإستقلالية التامة ، لشئون حياته الخاصة ، وأسرته ومسكنه ، وماله ، ولا يجوز التجسس عليه ، أو إنتهاك حرمة خصوصياته ، أو الإساءة لشخصه ، أو سمعته.
2. إن ركائز مفهومية الحكم الرشيد ، وأن الرشاد مصطلح ذي مفهوم إسلامي وعربي ، هو نقيض الضلال ، ونقيض الفساد ، ونقيض الشر ، ونقيض الضرر ، وكلها وردت في القرآن الكريم ، وكلها معاني وأوصاف تناسب الحكم الذي يؤيده الناس، ركائزه الهداية ، الصلاح ، والخيروالنفع.
3. إن المرجع الإطاري ، هو لقيم المجتمع العليا ، وهي مرجعا لأنها تحظى بالإجماع المطلق ، وأصلها من هدي الدين للبشر ، والقيم هي التي تحكم المصالح ، وتضبط الموازين ، فالعدل ، والوفاء بالعهود ، ونصرة المظلوم ، وتأدية الأمانات لأهلها ، هي قيم عليا ، لا يمكن التهاون والتفريط بها ، وقد تأسس في المجتمع المسلم ديوان قضاء المظالم ، لإنصاف الناس ، في القضايا الإدارية ، من الولاة ، ومن الخليفة نفسه.

ص. الخاتمة :

(1) أوجه الإستفادة من الدراسات السابقة:

إستفاد الباحث من مادة الدراسات السابقة ، التي أعانته ومكنته ، وأهلته لإنجاز بحثه ، ذلك بعد إطلاعه على المادة الغزيرة الوفيرة في مجال البحث ، والجهود الكبيرة التي بذلها الكتاب والباحثون في تلك الدراسات . وجاءت الإستفادة شاملة في مجال البحث نفسه ، ومناهج البحث العلمي ، وطرق جمع وتصنيف وتحليل المعلومات.

وفي تبويب الدراسة ، وبشكل محدد جاءت أبرز فوائد الإطلاع على الدراسات السابقة في المجالات الآتية:-

أ. تمكين الباحث من إجراء الدراسة الميدانية ، والبناء المعرفي ، والتعرف على المراجع الرئيسية والفرعية في مجالات السلام والحكم الرشيد وكل ما يتعلق بها.

ب. دعم وإثراء وتعزيز الجانب النظري ومنهج البحث.

ج. إختيار الأدوات المناسبة ، ومفردات مجتمع عينة الدراسة.

د. مناقشة وتفسير نتائج الدراسة.

هـ. تصميم الإستبيان وجداول المقابلات لإثبات فرضيات الدراسة.

و. توسيع أفق المعرفة العلمية للباحث ، وتزويده بالمعلومات والمعارف ذات الصلة بدراسته.

(2) أوجه إلتقاء البحث والدراسات السابقة:

إلتقى البحث مع ما إطلعنا عليه من الدراسات السابقة ، في العديد من موضوعات البحث ، أهمها هي الآتية:-

أ. الإلتقاء في بعض جوانب العنوان ومفرداته.

ب. التحليل الإحصائي للمعلومات.

ج. بعض مناهج البحث العلمي ، خاصة المنهج الوصفي التحليلي ، والمنهج التاريخي.

د. موضوع السلام ، ومفرداته من بناء السلام ، وثقافة السلام ونشرها.

هـ. لهذا فإن الباحث قد إستفاد ، وإستعان بالدراسات السابقة ، لأنها فتحت له الآفاق ، لتقديم دراسة موضوعية ، وأسلوب ترتيب ، وتبويب الدراسة ، وبعض جوانبها المنهجية ، والتعرف على المفاهيم الخاصة بالدراسة، وتسلسلها من البداية وحتى النهاية.

ف. المصطلحات :

هنا تناول الباحث بالشرح والتوضيح ، والتعريف الكلمات والعباررات والمفردات المفتاحية في الدراسة ، التي تكررت أكثر من غيرها وتدور حولها الدراسة وفرضياتها ، تلك الكلمات والعبارات هي السلام – الحكم الراشد – العدل – الفساد – المنازعات – الإدارة الأهلية .

(1) السـلام :

هو أن يسلم الإنسان من كل مكروه وعاهة وأذي وفناء ، وهو إسم من أسماء الجلالة (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ..) (الحشر23)، بمعني السالم والمنزه من النقص والفناء ، الذي تسلم ذاته وأفعاله من الشر.

والسلام هو إسم من أسماء الجنة (لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ..) (الأنعام127) ومن معانيه المسالمة والمصالحة ، وتجنب النزاع والخلاف والعنف والحرب (وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا) (الفرقان63)، بمعني سلماً وبراءةً ، وهو رمز تبادل التحية (وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا) .(النساء86)

والسلام هو السلام مع النفس والمجتمع والضمير والعقل والجوارح ، وهو بين الإنسان ونفسه ، وبينه وبين ربه ، وبينه وبين غيره من الناس ، والمخلوقات والبيئة (الغزالي، أبو حامد (1984) ص104)

(2) الحكم الراشد:

ويعرف بالحكم أو الحاكمية (Governance)، الراشيد أو الراشد أو الجيد (Good Governance)، وكلمة الرشيد أو الراشد مشتقة من الرشد أو الرشاد ، يقول الله تعالي : (وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا..)(الكهف23) ، (يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ..) (الجن2) ، (وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ) (البقرة 186) ، والرشد هو إصابة وجه الحقيقة ، وهوالسداد ، وهوالسير في الإتجاه الصحيح.والرشيد هو ايضا إسم من اسماء الله ورد ضمن اسماء الله الحسنى (الباقى . الوارث– الرشيد– الصبور).

الحكم الراشد هو مجموعة القواعد الطموحة الموجهة لإعلان ومسنادة المسيرين ، للإلتزام بالتسيير الشفاف ، في إطار هدف المساءلة والقواعد الواضحة المعالم ، وهو التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة، من أجل الصالح العام(أبومدين عربي (مقال منشور بالإنترنت) .

الحاكمية الراشدة هي ممارسة السلطة الإقتصادية والسياسية والإدارية والإجتماعية لإدارة شئون الدولة علي كافة المستويات (تقرير البنك الدولي) .

والحكم الراشد هو الذي يعزز ويدعم ويصون رفاهية الإنسان ويوسع قدراته وخياراته والفرص والحريات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية (تقرير التنمية الإنسانية العربية).

والحكم الراشد يعني ممارسة السلطة وإدارة شئون المجتمع ، وموارده وتطوره الإجتماعي والإقتصادي بما يجعل المجتمع نامياً ومتقدماً ومتطوراً بمشاركة جميع افراده وبرضائهم ، وبما يجعل أحوالهم في تحسن مستمر (تقرير التنمية الإنسانية العربية).

(3) العدل :

هو المساواة بين الناس جميعاً في الحقوق المدنية والمسئولية والجزاء والعقاب ، وهو يبني علي الأخلاق والقانون وتقديس الكرامة الإنسانية وحقوقها ، دون الإلتفات للجنس أو اللون أو الدين ، ويستوي في المساواة المسلم وغير المسلم ، وهو يعني التبين وعدم أخذ الناس بالشبهات ، وتطبيق أحكام القانون في كافة الشئون العامة . والعدل يقوم علي تحريم الظلم وهو من أهم وأعظم دعائم الحكم في الإسلام لما به من رضا وطمأنينة وأمن وسلام وإحترام للكرامة الإنسانية ، وما ينشره من ثقة بين الناس ، يقول الله تعالي:(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ..) (البقرة 90)

ومن أهم دعائم العدل الشوري والمناصحة (حمدان وضيائي (2007) ص163).

(4) الفساد:

يشتق هذا المصطلح من الفعل (فسد) ، وهو ضد الفعل (صلح) ، وفسد الشيء إذا أباره ، وهو خروج الشي عن الإعتدال ، والفساد هو الخلل والوهن في الشيء أو البطلان في العقود وأخذ المال ظلماً (الغزالي ، أبو حامد (1984) ص109).

يحدث الفساد نتيجة لتدهور المبادئ والقيم والأخلاق بإنتقالها من الحالة الحسنة والجيدة إلي الحالة السيئة والرديئة عندما تغيب عنها النزاهة والإستقامة وتضيع الأمانة وينتشر الغش والشر ، وهو يعبر عن حالة التحلل والتعفن والتفسخ التي يعيشها المجتمع من خلال إنتشار ظواهر الإبتزاز وإستقلال السلطة والنفوذ ، والإسراف والتبزير والمحسوبية والتحيز التي تؤدي لتخريب وتدمير المجتمع . ووردت للدلالة علي الكثير من الأعمال المرفوضة والممنوعة ، المنهي عنها ، حيث ورد الفساد بمعني الطغيان والتجبر والتكبر ، ونند

الله تعالي بأعمال فرعون ، ووصفها بالفساد (اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى) (سورة طه 24) ، (فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ) (الفجر 12) (إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ) (القصص4) .

(5) النزاع :

يأتي من الفعل نزع ، وهو يدل علي القطع ، نزعت الشيء من مكانه نزعاً والنازع هو الذي ينزع في القوس ، أي يجزب وتره بالسهم (فارس ، ص415).

والمنازعة في الخصومة ، هي مجاذبة الحجج ، فيما يتنازع فيه الخصمان (قندز ، ص 129).

أما تعريف النزاع في الإصطلاح فهو متباين ومتعدد وفق المدارس التي تنظر إليه من الزاوية القانونية أو السياسية أو الإجتماعية ، وهو يؤدي للصراع ، و يتصف بالمنافسة وإظهار عدم الإتفاق والخلاف وعدم الإنسجام (الأزهري (1992) ص355).

والنزاع مربوط بقيمة العدل وتحريم الظلم لأن الشعور بالظلم هو المحرك الأقوي للشقاق والصراع والنزاع ، وتعود أسباب النزاعات للتنافس علي الأرض ومواردها ، وسلطة الإستخلاف فيها ، و من طلب الجاه وحب السلطة والسيطرة ، وإختلاف الأفكار والآرآء والمعتقدات والأعراق والهويات ، وتداعيات الماضي ، وفقدان الثقة ، والشعور بالظلم (الأزهري (1992) ص356).

الإدارة الأهلية :

هي إدارة شئون العشائر والقبائل والنظام الأهلي ، وهي تعمل لتنفيذ السياسة العامة للدولة ، عن طريق التخويل أو التفويض ، معتمدةً علي إمكانياتها الذاتية أو ما تتلقاه من مساعدات من السلطات المحلية.

وهي تنظيم جماعي إداري ، يعمل لتحقيق أهدافه بأيسر السبل وبالتراضي وأقل تكلفة .

كلمة أهلية مشتقة من الأهل وتعني زوي القربي والعشيرة والمجموعة السكانية عرفها المستر هندرسون أحد مفتشي الإدارة المحلية ، الذي عمل في السودان في عهد الإدارة البريطانية ، بأنها تعني الحكم بواسطة وكلاء وطنيين ، من زعماء القبائل (الساعوري (2016) ص70) .

يتكون جهاز الإدارة الأهلية من مفردات مختلفة ، منها ناظر القبيلة وهو زعيم القبيلة ، وهذا هو اللقب الرسمي وهو قاصر على القبائل الرعوية بدرجة كبيرة. ومنها الشرتاي وهو زعيم الدار عند قبائل الفور والبرقي والبرتي ، ومنها الفرشة وهي تعني العمدة في سلطنة دار مساليت ، وأخيراً القرقيط ، وهو اللقب الرسمي للشيخ في سلطنة دار قِمر بولاية غرب دارفور (أبو سن (1980) ص120).

الفصل الأول

جغرافية وتاريخ وأهداف الولاية

المبحث الأول

جغرافية الولاية

(أ) تعريف الولاية:

ولاية جنوب دارفور ، هي إحدى ولايات السودان ، التي يمارس فيها الحكم ذاتياً ، على النحو الذي يحدده دستور الولاية للفترة الانتقالية ، ودستور جمهورية السودان القومي (وثيقة دستور الولاية (2005)). وهي جزء من دارفور أحد أعرق أقاليم ومناطق السودان ، نسبة للحضارات التي نشأت وترعرعت فيها ، والتي إستمرت لقرون عديدة ، نهضت بمسئولية تنظيم حياة السكان ، فيما بينهم ، ومع سكان الأقاليم والمناطق المجاورة (ناختيجال ، جوستاف (2005) ص315).

تقع الولاية في الركن الجنوبي الغربي الأقصى من السودان ، بين تقاطع خطي عرض (8.30) درجة و(13.30) درجة شمال خط الإستواء ، وخطي طول (22.5) درجة و (26) درجة شرق خط التوقيت الدولي ، على حافة الحدود الدولية مع دولتي أفريقيا الوسطى ، وجنوب السودان (دليل المستثمر بالولاية ، ص4).

الخريطة الصادرة من مصلحة المساحة السودانية عام 1947م ، الخاصة بالمراكز الادارية (Districts) ، الملحقة ، توضح موقع الولاية ، وحدودها ، ومساحتها ، وهي الخريطة التي ظلت سارية ، دون أن تلغى أو تعدل ، حتى إعلان الإستقلال الوطني في مطلع يناير من عام 1956م.

وهي الخريطة الملحقة بدستور جمهورية السودان المؤقت ، الذي أعلن يوم الإستقلال ، وهي الخريطة المودعة لدى منظمة الأمم المتحدة ، وكافة منظماتها المتخصصة ، وهي الخريطة المنشورة على نطاق العالم (خريطة رقم 1).

داخل السودان تجاور الولاية كل من ولايات شرق دارفور من الشرق ، وشمال دارفور من الشمال ، ووسط دارفور من الشمال الغربي (خريطة رقم 2).

وهي الولاية الأم لولاية وسط دارفور ، التي دمجت فيها (Amalgamated) عام 1940م (نايتنهقيل (1941)) ، حتى شطرت منها عام 1994م ، تاريخ تأسيس الحكم الفدرالي ، وإنشاء ولاية غرب دارفور (المرسوم الدستوري الرابع (1993). وهي الولاية الأم لولاية شرق دارفور ، التي ظلت جزء أصيل منها منذ نشأت مركز جنوب دارفور عام 1916م (تقرير اللجنة القومية لإنشاء ولايات جديدة في دارفور(2009) ، حتى شطرت منها مطلع عام 2012م تاريخ إنشاء الولاية الجديدة ، في إطار توسيع دائرة المشاركة في السلطة ومؤسسات الحكم ، وتقصير الظل الإداري ، وزيادة فعالية السيطرة على المجموعات المحلية (تقرير اللجنة القومية لإنشاء ولايات جديدة في دارفور(2009).

لهذا ، فإن ولاية جنوب دارفور ، هي البوتقة التي تربط ولايات دارفور ، عن طريق الروابط التاريخية ، وشبكة الطرق التي تجتاز الولاية ، متجهة نحو حواضر تلك الولايات.

تبلغ مساحة الولاية حوالي (81000) كيلو مترا مربعاً ، حسب الأرقام المعلنة (دليل المستثمر ، ص5). (خريطة رقم 3).

(ب) نشأة الولاية:

أنشأت الولاية عام 1994م ، بموجب المرسوم الدستوري الرابع ، الخاص بتأسيس الحكم الفدرالي.

(ج) مهام الولاية:

أنشأت الولاية لتقصير الظل الإداري ، ورعاية مصالح سكانها ، وتقديم الخدمات المتنوعة لهم ، وتوسيع دائرة المشاركة ، ولتحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية المستدامة ، مع توفير الأمن ، والنظام العام ، وتمكين السكان من العمل وزيادة الإنتاج ، وتفجير الطاقات ، والكسب الشريف ، لتوفير العيش الكريم (وثيقة دستور الولاية (2005)).

(د) أجهزة إدارة الولاية:

تتكون أجهزة إدارة الولاية ، من مستويين ، ولائي ومحلي ، وتتكون أجهزة المستوى الولائي من ثلاثة أجهزة هي :-

(1) الجهاز التشريعي : ويسمى مجلس الولاية التشريعي .

(2) الجهاز التنفيذي : ويسمى حكومة الولاية.

(3) الجهاز القضائي : ويسمى الجهاز القضائي الولائي . (وثيقة دستور الولاية (2005))

(1) مجلس الولاية التشريعي:

يتكون مجلس الولاية التشريعي من ثمانية واربعين عضواً ، يتم إنتخابهم جميعاً من الدوائر الجغرافية ، وقوائم المراة ، وقوائم الأحزاب . يختص المجلس بالتشريع والرقابة.

والمحاسبة ، وإجازة الموازنات والإعتمادات المالية ، وإجازة الخطط والبرامج والمشروعات ، وإصدار القرارات في الشئون العامة (قانون إنتخابات (2008)).

(2) حكومة الولاية:

تتكون حكومة الولاية من الوالي ، وهو رئيس الحكومة ، وعشرة وزراء لعشر وزارات ، موزعة لثلاثة قطاعات على النحو التالي:-

أ- قطاع الإدارة والحكم ، ويضم أمانة حكومة الولاية ووزارة الحكم المحلي ، والمفوضيات المختصة.

ب-القطاع الإقتصادي ويضم وزارات المالية ، والتخطيط العمراني ، والزراعة والغابات ، والثروة الحيوانية والمراعي.

ج- القطاع الخدمي : ويضم وزارات التربية والتعليم ،والصحة والسكان ، والرعاية والضمان الإجتماعي ، والشباب والرياضة ، والسياحة والإرشاد والإعلام والثقافة.

الجهاز التنفيذي في الولاية ، مختص برعاية مصالح السكان ، وتقديم الخدمات لهم ، وتطوير قدراتهم وتوفير إحتياجاتهم (وثيقة دستور الولاية (2005)).

(3) الجهاز القضائي :

ويتكون من رئاسة الجهاز بالولاية ، ومجموعة المحاكم المنتشرة في الولاية ، من محاكم الإستئناف والمحاكم الابتدائية الجنائية والمدنية والأحوال الشخصية والمحاكم الأهلية الريفية ، وهو مختص بتنفيذ القانون ، وفض الخصومات والمنازعات على قواعد من القانون ، ورد المظالم ، وتحقيق العدل بين السكان (وثيقة دستور الولاية (2005)).

(هـ) محليات الولاية وعدد سكانها:

ولاية جنوب دارفور ، هي الولاية الثالثة ، بين ولايات السودان ، بعدد سكانها ، وتأتي بعد ولايتي الخرطوم والجزيرة.

الولاية تضم العدد الأكبر من المحليات ، بها واحد وعشرين محلية ، إنشطرت من ست محليات تاريخية ، ذات جذور ضاربة ، تتجاوز مطلع الحكم الوطني ، وعهد الإدارة البريطانية ، وتعود لعهد السلطنات في العصور الوسطى . المحليات الرئيسية ، كانت تعرف في عهد الإدارة البريطانية بالسلطات المحلية (Local Authorities) (كتاب معلومات دارفور (1940).

جدول رقم (1) يوضح المحليات وتوزيع السكان وفقاً للمحليات الرئيسية:

(أ) محليات نيالا الكبرى:

1. محلية بلدية نيالا	303.893
2. محلية نيالا شمال	232.486
3. محلية السلام	94.882
4. محلية بليل	86.310
5. محلية مرشنج	42.933
6. محلية الملم	50.749
7. محلية نتيقة	102.162
8. محلية شرق الجبل	11.953
جملة سكان محليات نيالا الكبرى	925.198 (تعداد السكان (2008))

(ب) محليات كاس الكبرى:

1. محلية كاس	205.857
2. محلية شطاية	046.706
جملة سكان محليات كاس الكبرى	252.563 (تعداد السكان (2008))

(ج) محليات عد الفرسان الكبرى :

1. محلية كبم	188.272
2. محلية عد الفرسان	216.933
3. محلية كتيلة	117.444
جملة سكان محليات عد الفرسان الكبرى	522.649 (تعداد السكان (2008))

(د) محليات رهيد البردي الكبرى :

1. محلية رهيد البردي 137.843
2. محلية أم دافوق 128.180

جملة سكان محليات رهيد البردي 266.023 (تعداد السكان (2008))

(هـ) محليات تلس الكبرى:

1. محلية تلس 281.325
2. محلية دمسو 221.182

جملة سكان محليات تلس 502.507 (تعداد السكان (2008))

(و) محليات برام الكبرى :

1. محلية الردوم 135.801
2. محلية برام 151.378
3. محلية السنطة 133.196
4. محلية قريضة 092.597

جملة سكان محليات برام 512.947 (تعداد السكان (2008))

(ز) جملة سكان الولاية:

1. سكان نيالا الكبرى 928.198
2. سكان كاس الكبرى 252.563
3. سكان عد الفرسان الكبرى 52.2649
4. سكان رهيد البردي الكبرى 266.023
5. سكان تلس الكبرى 502.507
6. سكان برام الكبرى 512.947

جملة سكان الولاية 2,981.887((تعداد السكان (2008))

المحليات الأم ، هي السلطات المحلية بموجب قانون الحكومات المحلية للمناطق الريفية عام 1937م ، (ملحق رقم 1) ، عندما كانت الإدارة تقوم على النظام الأهلي.

الأرقام المتدنية لمحلية شرق الجبل ، ناتجة من تأثرها الكبير بظروف الحرب في دارفور ، ونزوح سكانها ، ومقاطعة النازحين لأعمال تعداد السكان والمساكن لعام (2008م).

(و) الموارد الطبيعية:

موارد الولاية الطبيعية في سطح الأرض وباطنها ، متنوعة وتتناسب مع موقعها الجغرافي والجيوفيزيائي . ففي جانب الموارد الطبيعية في سطح الأرض ، فهي متأثرة بموقع الولاية القريب من خط الإستواء ، وإمتداد الولاية الكبير نسبياً من الشمال للجنوب ، الذي أكسبها تنوعاً في المناخ ، داخل المنطقة المدارية ، مع وجود جيب ، في قمة جبل مرة ، به مناخ البحر الابيض المتوسط ، نسبة لإرتفاعه الكبير الذي جعله صالحاً لزراعة القمح والموالح (دليل المستثمر ، ص7).

المياه الساقطة من السحب ، هي موسمية ، تهطل سنوياً في الفترة من يونيو حتى أكتوبر ، وهي تزيد طولاً وغزارة كلما إتجهنا نحو الجنوب ، وهي تتراوح ما بين (200) في الشمال إلى (950) ملمتراً في الجنوب (أنظر خريطة توزيع الأمطار الموسمية الصادرة من مصلحة الإرصاد الجوي المرفقة (خريطة رقم 7) (خارطة مصلحة الإرصاد الجوي).

مما جعل الولاية مؤهلة لنمو غطاء نباتي كثيف من المراعي والحشائش والغابات التي تزيد طولاً وحجماً كلما إتجهنا نحو الجنوب ايضاً. المراعي الطبيعية في الولاية متنوعة ، تصلح لتربية الابقار والضأن والأغنام والإبل ، وتنمو في الولاية غابات طبيعية متنوعة ايضاً ، من الأشجار المثمرة وغير المثمرة.

المثمرة مثل أشجار التبلدي والدوم والدليب والعرديب والنبق والقضيم وأم دراب والقمبيل والكِّركِّر وأم دقلقل الزرقا (الصيف خريف خضراً) ، وشجرة السمن المعروف محليا باللولو ، وأشجار السرو وغيرها.

أما الأشجار غير المثمرة فمنها المنتج للصمغ العربي وصمغ الطلح واللبان(خاص بالبخور) ، وأشجار خشب الأثاث وخشب البناء وأشجار السعف وأشجار حطب الحريق وأشجار الأعلاف وحماية البيئة والتنوع الحيوي. هذه لا تحصى عدداً منها الهشاب والطلح واللبان والرطرط ، والقنا والقمبيل والدوم والدليب ، والصهب والحراز ، وصندل الردوم ، والحميض والجميز والأبنوس والهبيل والخروب والعرد والغبيش وغيرها.

في جانب التربة ومصادر المياه ، أراضي الولاية ، بها تربة متنوعة ، توجد التربة الغرينية عالية الخصوبة في الأجزاء الشمالية الغربية والتربة الطينية الثقيلة في الجنوب والتربة الرملية في الجزء الجنوبي الشرقي وفي منطقة قوز دانقو (دليل المستثمر ، ص7).

تتخلل أراضي الولاية ، خاصة محليات عد الفرسان وكاس ومرشنج وتلس ورهيد البردي ، شبكة عظيمة من الأودية والمجاري والمنخفضات المائية الموسمية .

هذه الأودية غالبا ما تتوحد داخل أراضي الولاية لتصب من بعد في الأحواض المائية الرئيسية.

الأودية التي تنبع من السفوح الجنوبية ، والجنوبية الشرقية لجبل مرة ، تصب في حوض النيل عبر بحر العرب ، ومن أشهر أوديتها: وادي مسكو ، منواشي ، دمه ، أندر ، تلاتا ، وادي حلوف ، الشديدة ، الرمالية ، نيالا ، دقرس ، بلبل ، كاوقرا ، كايا ، الشويب ، قوقني ، رجل حمدو ، الخضراء ، إبرا ، أم بربتا ، وادي عماره ، وادي قرعة ، أم بلاشا ، وبحر عادة (دليل المستثمر ، ص7).

أما مجموعة الأودية التي تتحدر من هضبة وادي صالح ، فأشهرها: وادي سندو ، منخفض أم دافوق ومنخفض أم درق ، التي تصب في أحواض البحيرات والمنخفضات المائية الحدودية مع أفريقيا الوسطى.

هذه المجموعة الكبيرة من الأودية والمجاري والمنخفضات المائية الموسمية ، تشكل أحد أهم مصادر المياه في الولاية ، لأغراض الشرب والري ، تغذيها المياه الموسمية ، التي تهطل موسمياً.

ومن مصادر المياه الرئيسية الأخرى ، حوض البقارة الجوفي ذو المخزون الكبير والتغذية السنوية الجيدة ، والمياه المخزنة في بطون الأودية والمنخفضات المائية (حوض البقارة طاقته التخزينية (1000) مليار متر مكعب) (دليل المستثمر ، ص7).

أما الموارد والثروات في باطن الأرض ، فإن المسوحات الجيوفيزيائية التي قامت بهامصلحة الجيولوجيا السودانية ، ومجموعة الشركات الأجنبية أثبتت أن الولاية ، بها مخزون ضخم من المجوهرات والأحجار الكريمة والذهب والفضة والزنك والحجر الجيري الذي يصلح لصناعة الأسمنت ، والحديد والنحاس ، وخام البترول في الحزام الجنوبي ، وأثبتت أنه ما من شبر من أراضي الولاية إلا وهو مغطى بالمعادن وبكميات تجارية.

التركيبة الجيولوجية للولاية تشتمل على الآتي:

(1) الصخور الأساسية التي تحتوي على صخور النايس والجرانيت والرخام والكوارتز.

(2) الحجر الرملي النوبي الذي يحتوي على الحجر الرملي والحجر الطيني والصخور البركانية (البازلت والرماد البركاني).

(3) رسوبيان أم روابة وتحتوي على الرمل الطيني والطين والرمل ورسوبيات الأودية والقوز.

(4) مواد البناء (المحاجر) وهي الصخور الخالية من المواد المعدنية مثل الخرسانة – الصخور الجيرية – الرمال بأنواعها – الردميات والجبص.

لهذا يوجد في الولاية كل من المواد الآتية:-

(1) الرخام وهي المادة الصالحة لصناعة الأسمنت.

(2) الجرانيت وهي المادة الصالحة للبناء والزينة والديكور.

(3) الكاولين وهو مادة صناعة السراميك.

(4) الرماد البركاني وهو صالح لمادة البنتونايت التي تساعد في حفر الآبار الإرتوازية أو الجوفية.

وتوجد بالولاية المعادن الآتية:

1/ الذهب	2/ الفضة	3/ الرصاص	4/ النحاس
5/ السيليكا	6/ الحديد	7/ المنجنيز	8/ الكوبالت
9/ الخارصين	10/ اليورانيوم	(دليل المستثمر ، ص9).	

(ز) النشاط السكاني:

إن التنوع في المناخ والتربة ومصادر المياه ، وتوفر المعادن والخامات والطاقة الشمسية الساطعة طول العام ، وتوفر غطاء نباتي كثيف ، جميعها جعلت من الولاية واعدة بمواردها الطبيعية ، وفرت الخيارات لسكانها ، لتنويع نشاطاتهم الإقتصادية ، وهم الآن يمارسون الإنتاج الزراعي والحيواني ، والتجارة والصناعة والتعدين الأهلي.

(1) الزراعة:

الموارد الطبيعية المذكورة ، جعلت من الولاية إحدى أهم مناطق الإنتاج الزراعي ، في قطاع الزراعة التقليدية ، وهي تساهم بنسبة كبيرة نسبياً ، مقارنة بغيرها ، في الدخل القومي ، والناتج المحلي الإجمالي وتوفير العملات الصعبة ، عن طريق تصدير جانب من منتجاتها.

في السنوات التي تكون فيها الأمطار الموسمية ، في معدلاتها المألوفة ، تنتج الولاية ما يكفيها من الحبوب الغذائية والزيتية واللوبيا والخضروات وبعض الفاكهة مثل البرتقال والمانجو والجوافة والليمون وتوفر فائضاً في الإنتاج يرحل لأسواق الولايات المجاورة والأسواق المركزية ومواني التصدير ولدول الجوار (تشاد وأفريقيا

الوسطى وجنوب السودان دون إجراءات رسمية) . ومن الغابات يجمعون الصمغ العربي وصمغ الطلح وصمغ اللبان والبخور(دليل المستثمر ، ص11).

(2) الرعي:

الولاية هي واحدة من أشهر الولايات الرعوية وبها ثروة حيوانية كبيرة ومتنوعة ، وتتميز بين الولايات بتربية الأبقار من السلالات البيضاء والحمراء العادية والكوري ، وهي واحدة من أهم مصادر أسواق الماشية واللحوم والسمن والجلود ، ومن أشهر أسواق الماشية بالولاية هي : نيالا – التومات – مركندي – بان جديد – برام – سرقيلا – رهيد البردي – رجاج – تجريبة وكاس (دليل المستثمر ، ص7).

الولاية بها معمل لفرز النايتروجين السائل لتفعيل برنامج تحسين السلالات الوراثية، عن طريق التوسع في إنتاج الماشية اللابنة واللاحمة ، كما أن هنالك تشجيعاً لإنتاج الدواجن والطيور والأسماك .وبها معملاً قومياً للأبحاث البيطرية ، لرصد ودراسة وتحليل الأمراض وإنتاج اللقاحات اللازمة لحماية الماشية من الأمراض وبها كلية للبيطرة ، هي الأعرق في جامعة نيالا التي تأسست في ثمانينات القرن الماضي.

(3) التجارة:

الولاية هي من أكبر مناطق الإنتعاش الإقتصادي ، خارج العاصمة المثلثة ، والثانية في التصنيع بعد ولاية الخرطوم ، وذلك لخلفيتها الإنتاجية .

الذين يعملون بهذه الحرفة ، إستفادوا من المزايا النسبية للولاية ، الكبر النسبي لسوقها ، وموقعها الوسيط بين ولايات دارفور ، وإقليم بحر الغزال بدولة جنوب السودان ، ودولة افريقيا الوسطى . كما إستفادوا من خط السكة حديد ، ومطار نيالا الدولي ، وشبكة الطرق المسفلته وغير المسفلته التي تربط الأسواق السودانية بدول الجوار الغربي ، وإستفادوا من القوة الشرائية العالية للسكان، الناتجة من حجم الإنتاج الزراعي والحيواني والتعدين الأهلي.

أما التجارة النشطة بالولاية ، هي تجارة الماشية واللحوم مستفيدين من وجود المحجر البيطري بالولاية والمسلخ الآلي حديث ، الذي صدر اللحوم للعديد من الدول (تقرير أداء وزارة الثروة الحيوانية (2011). ثم تأتي تجارة الحبوب الزيتية والصمغ العربي والكركدي ، وصمغ الطلح واللبان والفواكه والخضروات والغلال (تقرير أداء وزارة الثروة الحيوانية (2011). ثم يأتي قطاع النقل الذي جذب أعداداً متزايدة من الشباب لقيادة

الشاحنات والجرارات ، ومركبات النقل العام التي يعمل بها قطاع كبير من السكان الصناعة (دليل المستثمر ، ص14).

تأتي الصناعة بعد الزراعة والرعي والتجارة من حيث الأهمية والإسهام في الناتج المحلي ، وهو قطاع واعد وتأتي الولاية في المرتبة الثانية بعد ولاية الخرطوم وذلك لتوفر مدخلات الإنتاج من الموارد المتجدده والمعادن والخامات . الصناعات الموجوده في الولاية في الوقت الحالي هي الآتية :

1. صناعة زيوت الطعام من الفول السوداني .
2. صناعة الحلويات والطحنية.
3. الصناعات الجلدية (الحقائب والأحذية وجلود زينة المنازل).
4. صناعة الثلج والمياه المعدنية والغازية.
5. صناعة الصابون.
6. صناعة الجركانات والبلاستيك.
7. صناعة المواد المعدنية والخشبية.
8. صناعة المنظفات.
9. صناعة الكاسترد ومواد الخبز.
10. مطاحن الغلال.
11. المطابع الحدثية.
12. المدابغ. ((دليل المستثمر ، ص 15)

(4) التعدين الأهلي:

هذه الحرفة ظهرت حديثا ، وإنتشرت بشكل كبير ، منذ حوالي ست سنوات ، للبحث عن الذهب والأحجار الكريمة ، وجذبت أعداداً كبيرة من السكان ، من الولاية وخارجها ، منهم من حقق كسباً غير مسبوق، وأصبحت من الحرف الجاذبة للسكان، وأكثرها إدراراً للدخل ورغم ما يواجهها من مخاطر ولكنها بالتأكيد ما زالت أكثر الحرف إدراراً للثروة (دليل المستثمر ، ص23).

موارد وثروات الولاية الكبيرة نسبياً ، وتنوع نشاطاتها الإقتصادية ، جعلت من الولاية ، منذ أن كانت مركزاً إدارياً ، وعندما أصبحت مديرية وأخيراً ولاية في تسعينات القرن الماضي ، جعلت منها واحدة من

المراكز والمحافظات والولايات التي لا تطلب دعماً مالياً من المركز ، لأنها توفر سنوياً فائضاً في الإيرادات ، ترفد به الخزينة المركزية ، وكان العاملون ، وأهل دارفور ، ولفترة قريبة ، يصفون مديرية جنوب دارفور السابقة بالنصف الحلو ، نسبة لتوفر الموارد والثروات وإستقرار الأحوال الأمنية فيها ، وكانوا يتنافسون للنقل والعمل بها (محمد إبراهيم سعيد (2011) ص 17).

(ح) أهم المدن بالولاية:

من أهم المدن بالولاية هي :-

(1) مدينة نيالا:

حاضرة الولاية ، ومقر حكومتها وأجهزتها ، والمقر التاريخي للسلطة المحلية ، إدارة المقدومية الجنوبية ، تأسست كمقر لرئاسة المركز الجنوبي عام 1917م ، وأصبحت واحدة من أضخم المدن في السودان. (دليل المستثمر ، ص 44)

(2) مدينة برام:

أسستها الإدارة البريطانية عام 1923م ، مقراً لمركز فرعي البقارة ، وهي مقر السلطة المحلية إدارة قبيلة الهبانية. (دليل المستثمر ، ص 44)

(3) مدينة تلس:

هي مقر السلطة المحلية ، إدارة قبيلة الفلاته منذ عام 1931م ، وأصبحت اليوم واحدة من أعظم مناطق الإنتعاش الإقتصادي والقوة الشرائية بالولاية. (دليل المستثمر ، ص 44)

(4) مدينة عد الفرسان:

أصبحت مقراً للسلطة المحلية ، إدارة بني هلبه ، منذ عشرينات القرن الماضي ، والآن أصبحت مركزاً هاماً لربط الأجزاء الجنوبية الغربية بالولاية. (دليل المستثمر ، ص 44)

(5) مدينة رهيد البردي:

أصبحت حاضرة السلطة المحلية إدارة قبيلة التعايشة منذ ثلاثينات القرن الماضي ، وهي مدينة منتعشة ، بعد أن أصبحت مخرفاً رئيسياً لبادية الولاية القادمة من مصايفها في أفريقيا الوسطى . (دليل المستثمر ، ص 45).

(6) مدينة كاس:

هي الحاضرة التاريخية لدار أبو ديما ، إحدى مقاطعات السلطنة ، وأكثرها نفوذاً وتأثيراً في حياة السكان ، وهي مقر إمارة قبائل كاس ، وزاد من أهميتها وقوعها على الطريق القاري المسفلت ، المتجه نحو غرب أفريقيا. (دليل المستثمر ، ص 45)

(7) مدينة قريضة:

هي حاضرة إدارة المسلات دنقر ، إحدى الإدارات التاريخية بالولاية ، تقع في الطريق المؤدي لبرام ، والطريق القادم من الضعين نحو تلس والجزء الغربي من الولاية .

ورغم تأثرها بظروف الحرب في دارفور ، ولكنها إستفادت من هذه الظروف بشكل لافت ، خاصة في جانب إنتشار العمران والمباني الثابته. (دليل المستثمر ، ص 45)

(8) مدينة منواشي:

هي وجارتها مدينة مرشنج ، هما إحدى منارات التعليم الديني التاريخية بالولاية وهي موقع المعركة التي دارت بين قوات السلطان إبراهيم قرض سلطان دارفور وقوات الزبير باشا ، المستخدمة بواسطة قوات الإستعمار التركي المصري . وهي من أكبر مراكز الفلكور والتراث الشعبي والتحف السياحية ، مستفيدة من موقعها في الطريق الرابط لمدينة الفاشر بمدينة نيالا ((دليل المستثمر ، ص 45).

(ط) أهم معالم الولاية:

أبرز المعالم اللافتة بالولاية هي الآتية:-

(1) مطار نيالا الدولي.
(2) مجمع مباني جامعة نيالا بضاحية موسية .
(3) مجمع مباني إذاعة وتلفزيون الولاية .
(4) مباني مستشفى الحاج عطا المنان للطوارئ والتشخيص .
(5) مباني مستشفى القوات المسلحة.
(6) مباني مستشفى نيالا التخصصي.
(7) مجمع مباني مجلس الولاية التشريعي .
(8) مباني فندق الضمان.

(9) مباني المستشفى التركي السوداني.

(10) جسر مكة.

(11) مباني مسجد نيالا (الجامع العتيق).

(12) مباني مصنع الأطراف الصناعية.

(13) محطة السكة حديد.

(14) مباني جامعة السودان التقنية.

(15) مباني مقر البعثة المشتركة UMANID.

(16) المستودع الاستراتيجي للنفط.

(17) مباني مستشفى التوليد.

(18) مباني مستشفى الاطفال.

(19) مباني مسلخ نيالا الحديث.

(20) مباني مصنع نسيج نيالا (دليل المستثمر ، ص50)

(ي) التحولات الإدارية التاريخية للولاية:

ولاية جنوب دارفور وخلال مسيرتها الإدارية ، شهدت عدة تحولات ومراحل ، حتى وصلت لولاية جنوب دارفور ، على النحو الذي يحدده الجدول أدناه

جدول رقم (2) يوضح مراحل التحولات الإدارية لولاية جنوب دارفور

1- الفترة من 1917م حتى 1973م ، مركز ريفي جنوب دارفور

2- الفترة من 1974م حتى 1994م ، مديرية جنوب دارفور

3- الفترة من 1995م حتى الان ، ولاية جنوب دارفور

وحدثت تحولات أخرى في أجهزتها التحتية ، حتى وصلت للمحليات الواردة في الفقرة الماضية. (أمانة حكومة الولاية (1016))

المبحث الثاني

الخلفية التاريخية

هذا المبحث ، خصصه الباحث للخلفية التاريخية للولاية ، ومكوناتها الإدارية والإجتماعية ، بغرض الحصول على أجوبة للأسئلة الهامة الآتية:

1/ هل الولاية هي بلا حضارة ؟ وبلا إرث حضاري ؟ وبلا جذور في التاريخ ؟

2/ هل الولاية كانت منظمة إدارياً وإجتماعياً ؟

3/ ما هي الأجهزة الإدارية المختصة بتنظيم حياة السكان ؟

4/ ما هي أبرز المكونات الإجتماعية في تاريخ الولاية ؟

5/ كيف كانت قواعد العيش في دارفور ؟

6/ ما هو موقف التعايش السلمي و السلم الإجتماعي بالولاية ؟

7/ هل كانت عناصر الحكم الرشيد متوفرة في الولاية ؟

الإجابة على هذه الاسئلة ، توضح القواعد الأساسية ، ومعايير القياس لما يجري في الولاية ، في الحدود الزمانية للدراسة.

(أ) التكوين الإداري التاريخي للولاية:

الولاية هي جزء أصيل من دارفور ، وكانت سلطنة دارفور ، منظمة ، في عدة أجهزة ومستويات ، تشمل حكومة السلطان المركزية بالفاشر ، وحكام المقاطعات ، وزعماء القبائل الرعوية ، ومقاديم المهام الخاصة ، وشراتي الديار، ومسئولي المستوى القاعدي ، من الشيوخ والدمالج والفرش والقراقيط (مذكرات ابو سن (1980).

كانت السلطنة مقسمة لخمس مقطعات هي :

دار ديما ، ودار أموه ، ودار دالي ، ودار تكيناوي ، ودار ميد التي تضم الشراتي العظام ، شراتي دار فيا بكبكابية ، ودار كرني (ناختيجال ، جوستاف (2005) ص 314)

أما المقاطعات ذات الصلة بولاية جنوب دارفور فهما إثنين : دار ديما ، ودار أموه . مقاطعة أبو ديما ، تقع في الركن الجنوبي الغربي من دارفور ، وتغطي الجزء الغربي من الولاية ، وجميع مكونات ولاية وسط دارفور . داخل الولاية تضم دار أبو ديما أربعة من ديار الفور هي :دار ديما (كاس) ،ودار سرو ونوما (

شطاية) ، ودار تردى وونا (كالكتنج) ، وفور المناطق المنخفضة (low land fur) (قصة انجمت بوادي بلبل) ، وثلاثة من ديار القبائل الرعوية هي : دار بني هلبة (عدالفرسان) ، دار الفلاته (تلس) ، ودار التعايشه (رهيد البردي) ،(أنظر خريطة دارفور في عهد السلطنات الملحقة (خريطة رقم 4).

في ولاية وسط دارفور ، تضم هذه المقاطعة إثنتي عشرة من ديار الفور ، وهي من أقوى المقاطعات ، وأكثرها سكاناً وتماسكاً وتأثيراً في حياة سكانها ، وتعرف بالذراع الأيمن للسلطان ، ويمشي حاكمها عادة على يمين السلطان ، حسب الترتيب المراسمي ، ويحتل المقعد الأول في مجلس السلطان ، ويقود بطانة السلطان ، ويحمل شارته ، وله سلطة على خمسة عشرة من ديار الفور ، موزعة على ولايتي وسط وجنوب دارفور، وثلاثة من ديار القبائل الرعوية ، ولا يساوي أبو ديما في الأهمية إلا أبو تيكناوي، وكانت هذه المقاطعة تقوم بتوفير إحتياجات قصر السلطان من المؤن والمواد الغذائية، وفيها معظم إقطاعيات وحواكير السلاطين الزراعية (ناختيجال ، جوستاف (2005) ص 314).

في أوقات الحرب ، يحتل جيش المقاطعة ، الجناح الأيمن لجيش السلطان عند المعارك ، وهي أكثر المقاطعات تأثيراً في حياة السكان ، وما زال سكانها في ولايتي جنوب ووسط دارفور ، ومنذ مئات السنين ، يتمسكون بمكيال المقاطعة ، الذي يكيلون به منتجاتهم من الغلال ، وهو معروف في المنطقة المذكورة ، بـ (المد أبو 12) أي (12 رطلاً) ، كأكبر مكيال في السلطنة (تقرير ضبط الجودة (2011)) .

أما مقاطعة أبو أموه ، فهي تغطي الجزء الشرقي من الولاية ، تشمل اثنتين من ديار الفور (فور الجبل) ، هما دار أموه (كدنير) ، ودار ديرا (جاوة)، وجميع ديار القبائل الأخرى في الجزء الشرقي من الولاية وجميع أجزاء ولاية شرق دارفوروهي : دار المسيرية ، دار البرقد دالي وكجر ، ودار الداجو ، ودار البيقو ، ودار الهبانية ، ودار الرزيقات ودار المعاليا.

دار أبو أموه ، تعرف بالذراع الأيسر للسلطنة ، ويحتل جيشها مؤخرة جيش السلطان عند المعارك ، وكانت تزود قصر السلطان بالسمن وريش النعام ، وسن الفيل والسمك المجفف (جوستاف (2005) ص 299).

كان يدير كل مقاطعة ، حاكماً مفوضاً من السلطان ، فوضت له سلطات ، إدارية وعسكرية وقضائية واسعة ، تمكنه ومساعدوه من تنظيم حياة السكان ، وليس مطلوباً منه الرجوع للسلطان إلا في حالة القضايا الكبرى ، مثل إعلان الحرب أو حكم الإعدام (ناختيجال، جوستاف (2005) ص 327)

ظل الوضع الإداري للولاية على ما هو عليه في العهد التركي المصري ، الذي لم يبق في دارفور ، إلا لفترة قصيرة جداً (حوالي العشر سنوات) ، وظل على ما هو عليه في عهد المهدية ، الذي كانت فترته قصيرة أيضاً ، ولم تشهد إستقراراً بسبب ما لازمها من حروبات على نطاق السودان ، وفي دارفور (باشا ، سلاطين (2011) ص219).

في عهد الإدارة البريطانية ، التي غزت دارفور عام 1916م ، أنشأ مركز جنوب دارفور عام 1917م ، وأنشأ مركز فرعي البقارة عام 1923م ، أي بعد ست سنوات من تأسيس المركز الرئيسي بنيالا ، وأختيرت مدينة برام مقراً لرئاسته لموقعها الوسيط ، في حزام الرحل الممتد من شارف على حافة الحدود مع كردفان شرقاً ، إلى أم دافوق ، على خط الحدود الدولية مع أفريقيا الإستوائية الفرنسية في ذلك الوقت ، وأفريقيا الوسطى غرباً حالياً (التقرير المشترك لمدير المديرية ومفتش المركز (1923))

ولكن لم يكتب لمركز فرعي البقارة البقاء ، بسبب ترامي أطراف المنطقة ، وصعوبة الوصول لبرام في فصل الأمطار ، ما حدا بالإدارة البريطانية لإلغائه بعد فترة وجيزة ، من إنشائه ، وتوزيع السلطات لأربع إدارات محلية (Local Administrations) هي:-

1. فرع المقدومية ويضم سلطة محلية إدارة المقدومية ، (شراتي الفور ونظارة المسيرية وشراتي برقد كجر ودالي والداجو وسلطنة البيقو وعمودية الترجم).
2. فرع أبو جابرة ويضم سلطة محلية نظارة الرزيقات والمعاليا.
3. فرع الكلكلة ويضم سلطة محلية نظارة الهبانية وسلطة محلية نظارة الفلاته وسلطان النحاس وملك الدنقر وعمودية أولاد العرب ناس البحر.
4. فرع غرب البقارة ويضم سلطة محلية نظارة بني هلبة وسلطة محلية نظارة التعايشة (أنظر خريطة الإدارات المحلية المرفقة خريطة رقم 5).

هذا يعني أن الولاية لها جذور ضارية، وإرث حضاري ، وأجهزة إدارية نهضت بمسئولية تنظيم حياة السكان ، ووفرت الأمن والنظام العام ، والسلم الإجتماعي ، وطورت العلاقات الإجتماعية ، فتحقق للسكان التواصل والتزاوج والتداخل والإندماج والتجانس الإجتماعي ، وطورت قدراتهم الإنتاجية للإعتماد على النفس ، وتوفير العيش الكريم . وكانت تلك الأجهزة لا تعرف التمييز بين السكان ، المقيم منهم والعابر ، لأغراض الحج والعمرة والزيارة والتجارة وغيرها.

(ب) التكوينات الإجتماعية التاريخية:

الرحالة والمؤرخون عن دارفور ، أجمعوا على قيام ثلاث سلطنات ، تعاقبت في فترات متفاوته ، دون حروبات أو منازعات بينها .

الأولى هي التي أسسها الداجو ، في الجزء الجنوبي من دارفور (ولاية جنوب دارفور الحالية) ، والثانيه هي التي أسسها التنجر في الجزء الشمالي الأوسط (ولاية شمال دارفور الحالية) ، والثالثة هي التي أسسها الفور في الجزء الأوسط من دارفور ، في منطقة جبل مرة ، المشتركة بين ولايات حنوب ووسط وشمال دارفور ، التي إستمرت لعدة قرون ،حتى قضى عليها الإستعمار البريطاني مطلع القرن الماضي ، قبل حوالي مئة عام (ثيوبول ، ألن (2005) ص 116)

أما عن التكوينات الاجتماعية الأخرى ، عدد الرحالة والمؤرخون والمسئولون ، قبائل دارفور بالإتجاهات والمواقع التي سكنت بها . وأهم من عددها هو محمد بن عمر التونسي ، الذي زار دارفور عام 1803م قبل (214 سنه) ، وأقام فيها لثماني سنوات ، جاب أرجاءها ، وعرف خصائصها وأخبارها ، وكتب عنها في كتابة تشحيذ الأذهان بسيرة بلاد العرب والسودان ، وفي خريطته ، التي رسمها بيده ، (أنظر خريطة التونسي المرفقة – خريطة رقم 6) (عبد الحليم ، رجب(1991) ص 34) .

التونسي أورد أنه بجانب الداجو والتنجر والفور ، عاشت في دارفور ، قبائل أخرى كثيرة ، لكنها لم تستطع أن تؤسس ممالك لها كما فعلت هذه الشعوب الثلاثة ، هذه القبائل هي : الزغاوة والبرتي والميدوب في الشمال ، والمساليت والقمر في الغرب ، والفلاته والبرقد والبيقو والفرتيت في الجنوب (التونسي،محمد (1803) ص136).

بلفور بول فصل ، ما أجمله التونسي ، وذكر أن سكان دارفور هم خليط ممن هاجر إليها في حقب ومن إتجاهات شتى هم : المساليت والأرنقا والقمر والسنار في الغرب ، والزغاوة في الشمال ، وميدوب في الشمال الشرقي ، وبرتي وبرقد في الشرق ، والداجو والبيقو في الجنوب الشرقي ، والفلاته في الجنوب ، والفور والتنجر في الوسط (بول ، بلفور ، ص23)

ثم فصل الرحالة والمؤرخون ، الهجرة العربية الجماعية الكبرى ، التي عبرت لأفريقيا جنوب الصحراء ، التي جاءت في شكل مجموعات ، وعلى دفعات ، وحددوا القبائل التي إستقرت بكل إتجاه ، ووفقاً لتحديدهم

، فإن القبال التي إستقرت في ولاية جنوب دارفور الحالية هي : الهبانية والمسيرية والرزيقات وبنو هلبة والتعايشة (التونسي ، محمد (1803) ص136).

وأضافوا إليها مجموعات أخرى ، وردت أسماؤها في صفحات متفاوته شملت : الترجم ، البرنو ، التعالبة ، الحوطية ، بني منصور ، الصعدة ، أبو درق ، دانقو ، بنقا ، فنقرو ، وأم كملتي والمهادي والمراريت (تقرير تسليم المركز (1941)) .

هذه هي المجموعات السكانية التاريخية الأبرز في الولاية ، وكانت جميعها وحدات إدارية وسياسية وإجتماعية في نفس الوقت ، نهض زعماؤها ، ومساعدوهم بمسئولية تنظيم حياة السكان ، وتحقيق العدل ، وحماية الأنفس والملكية ، وتطوير العلاقات والقدرات الإنتاجية (ناختيجال ، جوستاف (1991) ، ص312).

(ج) التعايش السلمي في تاريخ الولاية:

من السرد المتقدم ، يتضح أن الحياة في الولاية ، كانت قد إستقرت ، وإرتبطت كل مجموعة سكانية بأرض محددة ، ألفت العيش فيها ، بتعاقب السنين والأزمان ، وتأقلمت عليها ، حتى عرفت تلك الأرض بدار القبيلة (، أبو سليم ، محمد (1970) ص58).

القبيلة في دارفور ليست مؤسسة عرقية ، ينتمي جميع أفرادها لعرق واحد ، ولكنها أحلاف ومجموعات سكانية ، تضم أناس ينحدرون من أصول عرقية عديدة ، صهرتهم الحياة والمعيشة اللصيقة ، لفترات طويلة ، ليعيشوا باسم قبيلة محددة (عبد الحليم ، رجب(1991) ص128).

أما دار القبيلة في الولاية ، وكما هي في بقية ولايات دارفور ، هي وحدة إدارية جغرافية ، يمارس فيها زعيم القبيلة ومساعدوه ، سلطاتهم الإدارية والأمنية والقضائية ، وفقاً لقواعد الشريعة والعرق والعدالة الفطرية ، التي يتم الإحتكام لها ، في كافة قضايا المنازعات (عبد الحليم، رجب (1991) ص128).

ورغم أن ديار القبائل تسمي بأسماء القبائل ، ولكن كل منها يسكنها أناس ينحدرون من قبائل كثيرة ، يعيشون جميعاً في سلام ومودة وإنسجام ، على مبدأ الحقوق والواجبات المتساوية ، ولا تحس بوجود للقبيلة في دارفور ، وأنت تعيش بين أهلها ، إلا في حالات محددة ، هي حالة المعالجة العرفية للقضايا ، لأن السوابق العرفية ، التي يقوم عليها الحل ، المعروفة في دارفور بالرواكيب ، تبني على القبائل والبطون ، وتكون المعالجة أو الحلول بالدية في حالة القتل ، أو التعويض في الحالات الأخرى مثل الأذى والإساءة والتعدي والإتلاف، دون غيرها من العقوبات (عبد الحليم، رجب (1991) ص128).

لهذا جاء تاريخ ولاية جنوب دارفور ، خال من الحروبات والنزاعات ذات القيمة التاريخية ، التي تنزع الأرض أو السلطة من مجموعة سكانية لتمكن منها مجموعة أخرى ، ولم يورد الرحالة والمؤرخون عن دارفور ، ذكراً لحرب او معركة إلا معركة واحدة ، عرفت بمعركة الغراطيس ، التي وقعت في شرق دارفور ، بين المعاليا والحمر ، التي دارت أثناء مرور القافلة التجارية الكبيرة القادمة من القاهرة إلى دارفور (عبد الحليم، رجب (1991) ص217).

هكذا كانت الولاية وكافة أجزاء دارفور ، بلاد يسود فيها الأمن والإستقرار ، حتى أصبحت قبلة لمن يقصدونها ، أفراداً وأسر ومجموعات ، من الإتجاهات الأربع ، خاصة من الغرب والشرق.

وفي كل مكان ، يحل فيه الفرد أو الأسرة أو المجموعة يجد الإستقبال والحفاوة ، والذراعين المفتوحتين لضمه ، ودمجه وصهره في مجتمعه الجديد (الغزالي ، أبو حامد (1983) ص119).

كانت الحياة في دارفور ، تقوم على قواعد راسخة ومرعية ، بواسطة الجميع ، أهم تلك القواعد هي :

(1) حرية الفرد والأسرة والمجموعة في التنقل وإختيار مكان السكن والإقامة والعيش المؤقت أو المستديم.

(2) كفالة الكرامة الإنسانية والعدل والمساواة للجميع دون تمييز.

(3) الترحيب بالقادمين والزوار ، المقيم منهم والعابر ، وإكرامهم وتوفير الحماية لهم ولأسرهم وممتلكاتهم ومقدراتهم ، والتمسك بهم لأقصى حد ممكن .

(4) تقديم المشورة والمساعدة ، المادية والمعنوية لهم ، التي تمكن كل منهم من الإستقرار والعمل والإنتاج والإعتماد على النفس.

(5) تشجيع من إختار الإستقرار ، على الزواج ، لربطهم ودمجهم وصهرهم في المجتمع الجديد.

(6) بعد الزواج والإنتماء ، يتم التعامل معهم ، وكأنهم أصلاً من تلك المجموعة أو القبيلة أو العشيرة ، وتقديم المقنع منهم بعلمه أو حكمته أو شجاعته أو مروءته ، أو شهامته أو كرمه ، لمركز قيادة القبيلة ، بغض النظر عن أي إعتبارات أخرى.

هكذا أصبح سليمان صولونج العربي الهلالي ، سلطاناً مؤسساً لسلطنة الفور أسرة الكيرا ، وأصبح الكثير من الناس زعماء في دارفور ، لمقاطعات ، وديار وقبائل رعوية أو زراعية (عبد الحليم، رجب (1991) ص128).

أما القواعد الثابته ، والمستمدة من قانون دالي ، الذي يقوم على الشريعة والعرف ، الخاصة بتنظيم الحياة هي الآتية:-

(1) منع وقوع المشكلة أو الجريمة بقواعد الأمن الوقائي.

(2) محاصرة المشكلة التي تقع في حيزها الفردي ، ومنع إنتشارها أو تعميمها على الآخرين.

(3) حل كافة المشكلات التي تقع (القتل – الأذى – التعدي – الإتلاف – الإساءة – الظلم ...الخ)، وفقاً لقانون دالي المستمد من الشريعة والعرف .

المعلومات التي أوردها التونسي في كتابة الأول ، (تشحيذ الأذهان بسيرة بلاد العرب والسودان) ، وكتابة المكمل (رحلة الى ودّاي) ، وفي الخريطة التي رسمها بيده ، هي مطابقة لواقع الحياة في الولاية حتى اليوم ، مما يعني أن الحياة في الولاية ، قد إستقرت منذ فترة طويلة ، وبرزت الثوابت التاريخية والتوازن الموروث.

(د) الإدارة الأهلية في الولاية:

الإدارة الأهلية ، هي نمط من أنماط الحكم التقليدي العريق ، الذي تعرف عليه الفكر الإنساني ، منذ عصور موغلة في القدم ، لكون إن الإنسان هو كائناً إجتماعياً ، فإنه لجأ إلى تنظيم حياته في شكل بدايات بسيطة (أسرية وعشائرية ، وقبلية)، الذي يشتمل على قبيلة واحده ، بينها علاقات رحم أو مصالح مشتركة ، تحالفت على حماية نفسها ، أو أن عصبية قبلية ذات شوكة وشأن ، فرضت سلطاتها وهيمنتها على مجموعات أخرى ، وتطورت هذه الأشكال من بعد لتأخذ شكل الدولة الحالية ، بمؤسساتها وقوانينها ومظاهر قوتها ، وحاكميتها ، كآخر مستوى من التطور وصل إليه الإنسان في تطوير حياته (محمد، ابن خلدون، (2010) ص138).

ورغم الطفرة العلمية والتطور السياسي المشهود ، في إبتداع أساليب الحكم والإدارة إلا أن الحكم القبلي ما زال موجوداً ، ولكن أكثر ظهوراً وتأثيراً في دول العالم الثالث (الساعوري (2017) ص213)

لعبت الإدارة الأهلية عبر تاريخها دوراً مهماً في تنظيم حياة القبائل والمجمووعات السكانية ، الذي إنعكس بشكل إيجابي على إستقرار السودان ، ووحدته ، وترابط مجتمعاته ، بما لدي الإدارة الأهلية من حكمة في إدارة شئون المجتمعات المحلية ، بمساعدة السلطات الرسمية في المحليات والولايات ، لهذا ظل زعماء القبائل محل إحترام وتقدير من الحكومات ومجتمعاتهم القبائلية ، وذلك لدورهم في عملية الضبط الإجتماعي

والسيطرة على أفرادها ، لما يستخدمونه من أعراف في كل ما من شأنه تحقيق التوافق الإجتماعي (الساعوري (2017) ص213).

الإدارة الأهلية تعبير شائع في الدراسات السودانية ، وهو تعبير حديث نسبياً ، ظهر في عهد الإدارة البريطانية ، التي عندما واجهتها مشكلة كيفية إدارة بلاد السودان ، بخصائصها المعروفة ، بوسع المساحة (الدولة الأكبر مساحة في القارة الأفريقية في ذلك الوقت) ، المترامية الأطراف ، ذات الطرق الوعرة ، مع ضعف وسائل المواصلات والتواصل ، والتنوع الثقافي والعرقي الكبيرين إبتدعت نظام الحكم غير المباشر(Indirect Rule)، لإدارة المجتمعات المحلية السودانية ، بواسطة زعماء قبائلها ، للإستفادة من خبرتهم المتراكمة (الساعوري (2017) ص213).

لهذا إعترفت الإدارة البريطانية بنظام زعماء القبائل ، وأطلقت عليه اسم الإدارة الأهلية (Native Administration) ، تمييزاً له من الخدمة المدنية (Civil (Administration) ، وأصدرت براءات تعيينهم ، وخولت لهم السلطات الإدارية والأمنية والقضائية ، ليعودوا لإدارة وتنظيم حياة مجتمعاتهم (أبو سن (1980) ص127).

ومن أهم وثائق الإدارة البريطانية في السودان ، التي إشتملت على حصر شامل للإدارات الأهلية ومحاكمها الريفية في دارفور ، هو ملف (كتاب معلومات دارفور (Darfur Information Book) . بعد أوامر تأسيس المديرية ومركزها الإدارية الرئيسية الخمسة: مركز الفاشر ، مركز شمال دارفور (كتم) ، مركز دار مساليت (الجنينة) ، مركز غرب دارفـور (زالنجي)، ومركز جنوب دارفور (نيالا) ، والمركزان الفرعيان للبقارة ببرام ، والمنطقة الشرقية بأم كدادة ، (مركز فرعي البقارة ألغى بعد فترة وجيزة من تأسيسه عام 1923م ، لما وجده من إعتراض من المجموعات الرعوية البعيدة من برام ، مثل إدارات الرزيقات والمعاليا من الشرق وبني هلبه والتعايشة من الغرب ، لبعد برام عن مناطقهم ، وصعوبة الوصول إليها في موسم الأمطار . أما مركز فرعي منطقة شرق دارفور بأم كدادة ، فقد رُفع لمركز كامل الصلاحية عام 1945م) (أبو سن ، علي (1980) ص127).

بعد أوامر تأسيس وحدات الإدارة المحلية ، أورد الملف الإدارات الأهلية ، في مستوى السلطات المحلية ، وعددها (15) إدارة في كامل مديرية دارفور ، منها خمس في ولاية جنوب دارفور الحالية هي:

1. سلطة محلية منطقة المقدومية الجنوبية (فور) .

2. سلطة محلية منطقة دار الهبانية.
3. سلطة محلية منطقة دار الفلاته.
4. سلطة محلية منطقة دار بني هلبه.
5. سلطة محلية منطقة دار التعايشة. (كتاب معلومات دارفور (1940).(أنظر الملحق رقم (1)).

هكذا وردت التسمية بالملف ، الذي إستعملوا فيه كلمة منطقة ودار على السواء . أما الإدارات الأهلية الأخرى ، ذات المستوى والسلطات الأقل ، التي وردت فيها كلمة دار في الولاية هي :

1. دار أموه (فور الجبل) – (كدنير).
2. دار ديرا (فور الجبل) – (جاوه).
3. دار ونا وتردى (فور الجبل – كالكتنج).
4. دار سرو ونوما (فور الجبل – شطاية).
5. دار ديما (كاس). (ملف كتاب معلومات دارفور(1940))

الديار الثلاثة الاخيرة ، أضيفت لجنوب دارفور ، عام 1974م ، تاريخ إنشاء مديرية جنوب دارفور.

الإدارات الأهلية الأخرى التي وردت بالملف هي:-

1. إدارة المسلات دنقر (ملك).
2. إدارة المسلات نحاس (سلطان).
3. إدارة المسيرية (ناظر).
4. إدارة الداجو (شرتاي).
5. عمودية الترجم بإدارة المقدومية.
6. عمودية أولاد العرب ناس البحر بإدارة الهبانية.
7. عمودية القمر بإدارة بني هلبه.
8. عمودية بني منصور بإدارة المسيرية.
9. عمودية التعالبة بشرتاوية دار ديما.
10. عمودية الصعدة بإدارة المسيرية.
11. عمودية أم كملتي بإدارة الداجو. (ملف كتاب معلومات دارفور (1940))

هذه هي المعلومات التي وردت عن القبائل والديار والإدارة الأهلية في الولاية في ملف كتاب معلومات دارفور ، بيد أن هنالك قبائل ومجموعات أخرى كثيرة ، تسكن ولاية جنوب دارفور ، ومنذ قديم الزمان ، وردت في تقارير تسليم المركز (Handing –Over Notes) ، لأنها إنضمت وإندمجت ، وذابت في إدارات أهلية قائمة ، نتيجة لما كانوا يجدونه من معاملة كريمة ومساواة من الإدارات التي يعيشون معها، تلك القبائل هي:

مجموعة قبائل الفرتيت من البنقا والدانقو والكارا وكريج واليولو)، الذين ألحقوا بإدارة الهبانية عام 1932م (الذين لا تربطهم بهم أي صلات) ، عند تخريب كفي قنجي . (مذكرة تسليم مركز جنوب دارفور عام (1941)).

(هـ) المحاكم الأهلية التاريخية:

بعد أن فرغت الإدارة البريطانية من تنظيم الإدارة المحلية بما فيها الإدارة الأهلية ، عملت لبناء نظام قضائي أهلي أو ريفي ، على قاعدة مؤسسات الإدارة المحلية والأهلية لتضطلع بمسئولية فض النزاعات ، وحل المشكلات ومعاقبة المجرمين ، وتحقيق العدل بين السكان.(ملف معلومات دارفور (1940)).

لهذا أصدرت مجموعة من القوانين الخاصة بالمحاكم الأهلية(Native Courts)، التي يقوم على العمل بها زعماء القبائل والإدارات الأهلية ، منها قانون محاكم القرى (v.c.o) عام 1925م ، وقانون سلطات الشيوخ (S.A.O) لعام 1927م ، وقانون مشايخ الرحل (N.S.O)1922 م .(ملف معلومات دارفور (1940)).

بموجب تلك القوانين ، أصبح هيكل الجهاز القضائي بالمركز واضحاً ، يتكون من محكمة مفتش المركز وهي مختصة بنظر الإستئنافات ، والقضايا الكبرى مثل القتل ، والإغتصاب والمخدرات . وفي منتصف الهيكل توجد المحاكم الأهلية الرئيسية ، وأخيراً المحاكم الفرعية الإبتدائية ، جميعها يرأسها زعماء الإدارة الأهلية ، وهي تتفاوت في السلطات – وخولت للمحاكم الأهلية سلطات واسعة لتنظر كافة القضايا الجنائية والمدنية والأحوال الشخصية ، كما خولت لها سلطات قضائية مناسبة تصل في أقصاها لخمس سنوات سجن ، و (100جنيه مصري) غرامة ، والجلد (25) جلده ، وخول لبعضها مضاعفة عقوبة السجن والغرامة في حالة سرقة المواشي (In the case of animal theft) .
(ملف معلومات دارفور (1940)).

وكانت المحاكم في أغلبها هي بأسماء القبائل وفق الإدارات وبعضها بالمناطق.

أعلى سلطات منحت للمحاكم الأهلية هي:

1/ محكمة البقارة الكنفدرالية بقيادة الناظر/ إبراهيم موسى – ناظر الرزيقات ، وبقية نظار حزام البقارة نواب له ، وهم 1. ناظر الهبانية 2. ناظر الفلاته 3. ناظر بني هلبة 4. ناظر التعايشة ، وخولت لها الأحكام الآتية:

- السجن (5) سنوات.
- الغرامة (100) جنيه مصري.
- الجلد (25) جلدة .(ملف معلومات دارفور (1940)).

2/ محكمة نيالا المركزية بقيادة المقدوم عبدالرحمن آدم رجال مقدوم المقدومية الجنوبية ، وأحكامها هي الآتية :

- السجن (4) سنوات.
- الغرامة (100) جنيه مصري.
- الجلد (25) جلدة. (ملف معلومات دارفور (1940)).

3/ محكمة فرع الكلكة للإدارة المحلية (local administration) التي يرأسها خمسة من زعماء القبائل بالتناوب وهم :ناظر الهبانية وناظر الفلاته كسلطات محلية ، وسلطان النحاس وملك الدنقر وعمدة أولاد العرب ناس البحر . التي جاءت سلطاتها على النحو التالي :

- السجن لمدة عامين.
- الغرامة (100) جنيه مصري.
- الجلد (25) جلدة. (ملف معلومات دارفور (1940)).

4/ محكمة بني هلبة :السجن لمدة عام ، ولمدة عامين في حالة سرقة المواشي ، والغرامة (25) جنيه مصري ، والجلد (25) جلده.

5/ محكمة الهبانية : السجن لمدة (6) شهور ، الغرامة مبلغ (15) جنيه مصري.

6/ محكمة الفلاته : السجن لمدة (6) شهور ، الغرامة مبلغ (15) جنيه مصري.

7/ محكمة المسيرية : السجن لمدة عام، الغرامة مبلغ (15) جنيه مصري ، الجلد (15) جلدة.

8/ محكمة الداجو : السجن لمدة (6) شهور ، الغرامة مبلغ (5) جنيه مصري، الجلد(25) جلدة.

9/ محكمة الملم الإقليمية : السجن لمدة (6) شهور ، الغرامة مبلغ (5) جنيه مصري.

10/ محكمة كاس الإقليمية : السجن (2) سنه ، الغرامة مبلغ (25) جنيه مصري.

11/ محكمة كاكلتنج الإقليمية : السجن لمدة (6) شهور ، الغرامة مبلغ (5) جنيه .(ملف معلومات دارفور (1940)).

أما محاكم الدرجة الثانية فهي محاكم مجلسية التي جاءت سلطاتها محدودة قاصرة على الغرامه فقط وهي :

1/ محكمة التعايشة : الغرامة (5) جنيه مصري .

2/ محكمة القمر : لا حكم بالسجن ، الغرامة (3) جنيه مصري.

3/ محكمة الترجم : الغرامة (2) جنيه مصري.

4/ محكمة دار أموه : الغرامة (2) جنيه مصري.

5/ محكمة دار ديرا : الغرامة (2) جنيه مصري.

6/ محكمة المسلات نحاس: الغرامة (3) جنيه مصري.

7/ محكمة المسلات دنقر : الغرامة (5) جنيه مصري.

8/ محكمة أولاد العرب : الغرامة (3) جنيه مصري. .(ملف معلومات دارفور (1940)).

هذه المعلومات توضح أن الحياة في الولاية ، كانت تقوم على المواطنة ، رغم مظهرها القبلي ، وعلى ذلك بنيت العلاقات الرسمية منها والإجتماعية والمعاشية ، وتوضح أن المجموعات السكانية كانت قد تداخلت ، وتشابكت مصالحها ، حتى أصبحت الولاية خالية من النزاعات ، وأصبحت الإدارة الأهلية ، ومحاكمها أكثر خبرة وقدرة ليس على حل ما يقع من مشكلات ، ولكن لمنع وقوعها ايضاً ! عن طريق آليات الأمن الوقائي . خلال تلك الفترة ، برزت أسماء شامخة من زعماء القبائل ، كقادة مجتمعات محلية ، على نطاق السودان بقدراتهم الكبيرة في تنظيم حياة الناس وحل مشكلاتهم وتحقيق العدل بينهم ، حتى أصبحوا أمثلة يحتذى بها في القضاء العادل الناجز والحاسم ، مثل: –

1. الناظر إبراهيم موسى مادبو ناظر الرزيقات ورئيس محكمة البقارة الكنفدرالية ورئيس محكمة الرزيقات.
2. المقدوم عبدالرحمن ادم رجال مقدوم المقدومية الجنوبية ورئيس محكمة نيالا المركزية ، ورئيس ملتقى عشائر جنوب دارفور .

3. الناظر الغالي تاج الدين ناظر الهبانية ونائب رئيس محكمة البقارة الكنفدرالية ورئيس محكمة الكلكة ورئيس محكمة الهبانية.
4. الناظر السماني البشر ناظر الفلاته ونائب رئيس محكمة البقارة الكنفدرالية ورئيس محكمة الكلكة ورئيس محكمة الفلاته .
5. الناظر محمد إبراهيم رحمة الله دبكة ناظر بني هلبه ونائب رئيس محكمة البقارة الكنفدرالية ورئيس بني هلبة.
6. الناظر علي السنوسي ناظر التعايشة ونائب رئيس محكمة البقارة الكنفدرالية ورئيس محكمة التعايشة .

(أنظر صورة هولاء الزعماء التي التقطها لهم نيكولا عام 1935م – ملحق رقم 2) .

(ملف معلومات دارفور (1940)).

في جانب مخصصات زعماء الإدارة الأهلية نظير ما يقومون به من أعمال إدارية وأمنية وقضائية فكانت كالآتي:-

(1) الناظر/ ابراهيم موسى – الرزيقات – 720 قرش مصري.
(2) المقدوم /عبدالرحمن ادم رجال – الفور – 550 قرش مصري.
(3) الناظر/ الغالي تاج الدين – الهبانية – 204 قرش مصري.
(4) الناظر/ محمد ابراهيم دبكة – بني هلبه – 168 قرش مصري.
(5) الناظر/ السماني البشر – فلاته – 144 قرش مصري.
(6) الناظر / علي السنوسي – التعايشة – 120 قرش مصري.
(7) الناظر/ عبدالقادر محمد عثمان – المسيرية – 87 قرش مصري.
(8) الملك/ دود نور الدين – مسلات دنقر – 31 قرش مصري.
(9) الشرتاي/ سليمان ابكر – الداجو – 75 قرش مصري.
(10) الشرتاي/ محمد أحمد بخور – شرتاي كاس – 72 قرش مصري.

(ملف معلومات دارفور (1940)).

عن أهمية الإدارة الأهلية وما تقوم به من مهام يقول حسن أبشر الطيب (يحدثنا المؤلف عن الإدارة الأهلية ، حديث خبير عايش أنماطها المتعددة ، في العديد من أقاليم السودان ، وبنى العلاقات ، والصلات

الرسمية والشخصية ، مع النظار والسلاطين والعمد والشيوخ ، ووظف قدراتهم ، وإمكانياتهم لبلورة الحلول الناجعة لبعض الإشكالات الماثلة ، وتعاطف تعاطفاً صادقاً مع قضاياهم ومواقفهم ، وقدم لنا حالة دراسية متكاملة ، توضح المهام الرئيسية التي كانت مسنده للإدارة الأهلية قبل إلغائها ، في عهد حكم مايو 1969م ، شملت تلك المهام الآتية:-

(1) المحاكم الأهلية التي تستند على القوانين العرفية السائدة بين الناس ، التي عن طريقها حلت الكثير من القضايا بتحقيق الصلح والتراضي بين الأطراف ، دون الإخلال بالعدالة ، وحفظ الأمن.

(2) القبض على المجرمين وتسليمهم للشرطة وإحتواء المشكلات التي تهدد الأمن والسلم الإجتماعي.

(3) الإدارة المتنوعة مثل المحافظة على البيئة والمراعي والغابات والحياة البرية ، وفتح الطرق والمسارات الرعوية وخطوط النار وإطفاء الحرائق.

(4) تقديم المشورة لممثلى الحكومة في مختلف التخصصات بما يساعد على الدراسة والتخطيط والتنفيذ بكفاءة) .(الطيب ، حسن أبشر (2009) ص125)).

نخلص إلى أن الإدارة البريطانية ، والحكومات الوطنية المتعاقبة ، قد أفادت من الإدارة الأهلية ، كآلية ناجحة ، وقليلة التكاليف ، في حفظ الأمن ، ومعالجة القضايا ، في بلد مترامي الأطراف ، ليس من السهل حكمه بأجهزة مركزية.

الإدارة الأهلية ، التي إرتكزت على خلفية النظام القبلي في السودان ، تعد العمود الفقري الذي إعتمدت عليه كل أنظمة الحكم المتعاقبة ، منذ عهود قديمة ، منذ مملكة نبته ومروي والنوبة وحتى الآن (الطيب ، حسن أبشر (2009) ص 125).

المبحث الثالث

المبادئ الهادية

وواقع الحياة فى الولاية

(أ) المبادئ الهادية للولاية:

المبادئ الهادية أو الموجهة لمسيرة الولاية ، هي الأهداف التي من أجلها أنشأت الولاية ، وهي معايير قياس أداء الحكومات ، التي ستتعاقب على إدارة الولاية. إذن هي الإطار الفكري والأخلاقي ، الذي إختطه مجتمع الولاية ، يمثله وينوب عنه ، مجلس الولاية التشريعي التأسيسي ، لتهتدي به أجهزة إدارة الولاية في أداء الواجبات المنوطة بها ، ويشكل لها معياراً للقياس والشفافية والمحاسبة ، ومدى القدرة أو التمكن من تحقيق الأهداف العامة ، التي من أجلها أنشأت الولاية ، بخصائصها المميزة . حيث نصت المادة (19) من دستور الولاية على أن المبادئ الموجهة الواردة فيه تعتبر أهدافاً عامة تهتدي بها الولاية في برامجها وسياساتها ووضع قوانينها (وثيقة دستور الولاية (2005)).

إذن ،دستور الولاية ، للفترة الإنتقالية ، الذي أصدره مجلسها التأسيسي ، الذي شكل بعد التوقيع على إتفاقيات السلام الشامل ، نص على تلك المبادئ ، لتسترشد وتلتزم بها أجهزة إدارة الولاية، في مسيرتها.

في الفقرات القادمة ، سيستعرض الباحث أهم تلك المبادئ والأهداف العامة كما وردت في دستور الولاية.

(1) تدابير الحكم والإدارة:-

هنا نص الدستور ، أن الولاية هي إحدى ولايات السودان ، التي يمارس فيها الحكم ذاتياً ، وأن الحكم فيها يقوم على مستويين ، ولائي ومحلي ، وأن السلطة التنفيذية الولائية ، تتكون من الوالي ومجلس الوزراء والمفوضيات والدواوين ، وأن الوالي هو رئيس الحكومة ، ويمثل إرادة مواطن الولاية ، عليه تقع مسئولية إدارتها ، وأن مجلس الوزراء هو السلطة التنفيذية الأعلى بالولاية ، ومن أهم واجباته التخطيط لمسيرة الولاية وإدارتها ، وأن الوزير هو المسئول الأول في وزارته ، وأن تراعي الولاية عند تصريف مهام الحكم ، إحترام مستويات الحكم الأخرى ، وتباشر مهامها ، وتمارس سلطاتها بما يحقق عدم التغول على سلطات ووظائف تلك المستويات ، ويعزز التعاون والمساعدة والدعم ، وينمي التواصل بين مستويات الحكم كافة . وأن تراعي الولاية تدابير الحكم و الإدارة التي تعكس وحدة الوطن ، وتؤكد تنوع شعبه ، وتؤطر للحكم الرشيد

والمحاسبة والشفافية ، وسيادة حكم القانون ، ونص على الإهتمام بالخدمة المدنية ، وديوان عدالة العاملين ، وديوان المظالم والحسبة العامة ، ومفوضية أراضي الولاية ومفوضية حقوق الإنسان. (وثيقة دستور الولاية (2005)).

(2) الإقتصاد والعدالة الإنسانية:

حدد الدستور إلتزام حكومة الولاية ، بتطوير الإقتصاد وحسن إدارته ، لتحقيق الرخاء ، وتلبية إحتياجات السكان، بالتخطيط وإحياء قيم العمل والإنتاج ، وتشجيع السوق الحر منعاً للإحتكار والربا والغش ، وكفالة العدالة الإجتماعية ، وتأمين سبل كسب العيش ، وتوفير فرص العمل ، وتشجيع التكامل والعمل الخيري والطوعي ، ورعاية ذوي الإحتياجات الخاصة . (وثيقة دستور الولاية (2005)).

(3) الحريات والحقوق الأساسية:

هنا ألزم الدستور حكومة الولاية بكفالة الحقوق والمساواة ، والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية والإجتماعية والثقافية ، بما فيها الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي ، وتعزيز حقوق المرأة ، وحماية الأمومة والطفولة و المرأة الحامل ، وتوفير الرعاية الصحية الأولية لهم جميعاً مجاناً وحماية المرأة من الظلم ، وتمكينها من الحياة ، ومحاربة العادات الضارة التي لا تكفل كرامة المرأة ، مع إحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، ورعاية المصالحات ، وإتخاذ التدابير لترقية وتطوير العلاقات ، وتشجيع روح التآخي والتسامح بين السكان ، والتعايش السلمي المؤسس على الأعراف الحميدة. (وثيقة دستور الولاية (2005)).

(4) الطهارة والقيم:

هنا فرض الدستور على حكومة الولاية ، أن تسن القوانين ، وتنشء المؤسسات لحماية المجتمع من الفساد ، والحد منه ، ومن العادات الضارة والجنوح والشرور الإجتماعية ، وترقيته نحو السنن والقيم الفاضلة ، وأن تحول دون إساءة إستخدام السلطة ، لضمان الطهر في الحياة العامة ، وأن تسعى بالقانون والسياسات التوجيهية لتطهير المجتمع من الممارسات الضارة ، وترقيته نحو السنن والأعراف الكريمة والآداب الفاضلة. (وثيقة دستور الولاية (2005)).

(5) التربية والتوجيه:

هنا نص على حق المواطن في التعليم ، وألزم حكومة الولاية ، أن تكفل الحصول عليه ، دون تمييز ، وأن يكون التعليم في مرحلة الأساس إلزامياً ، وألزم حكومة الولاية أن توفره للجميع مجاناً ، وألزمها بتجنيد

الطاقات الرسمية والشعبية لمحو الأمية ، وتكثيف التعليم ، وتشجيع البحوث ، والتجارب العلمية ، والعلوم والفنون ، والثقافة ، ومراعاة القيم الصالحة. (وثيقة دستور الولاية (2005)).

(6) الحكم المحلي وقسمة الثروة:

هنا نص الدستور أن يقوم الحكم المحلي بقانون ، ليكون من مستويات الحكم ، بسلطات وصلاحيات ، تهدف لبسط الخدمات والتنمية ، ورعاية حقوق السكان ، بإدارة محلية راشدة ، وأن يكون لكل محلية مجلساً للتشريع والرقابة والمحاسبة .

ونص على أن توزع إيرادات الولاية ، على أساس عادل بين الولاية والمحليات ، ليتمكن كل مستوى من مستويات الحكم ، من الوفاء بمسئولياته وواجباته الدستورية والقانونية ، وألزم حكومة الولاية ، بالوفاء بإلتزاماتها ، وإجراء التحويلات المالية للمحليات ، وأن تلتزم بتوزيع الموارد المالية ، توزيعاً عادلاً على المحليات ، وأن يتم إقتسام وتوزيع موارد الولاية ، على أساس أن لكل محلية الحق في التنمية ، لضمان ترقية نمط الحياة وكرامة السكان ، وأحوالهم المعيشية دون تمييز ، وأن تتولى الولاية الإرتقاء بالمناطق ، التي تحتاج لرفع معدل مستوياتها الإجتماعية والإقتصادية. ومستوى الخدمات العامة فيها ، وأن تعمل لبناء القدرات المحلية والبشرية والمؤسسية ،وأن تطور البنى التحتية ، والموارد البشرية ، والتنمية المستدامة ، والقدرة على تلبية إحتياجات إنسان الولاية ، في إطار حكم خاضع للمساءلة والشفافية والإستخدام الأفضل لموارد الولاية ، والمحافظة عليها ، وحدد الموارد المحلية الحصرية والموارد الحصرية للولاية ، والمشتركة . (وثيقة دستور الولاية (2005)).

(ب) واجبات أجهزة الولاية:

إذن واجب أجهزة الولاية ، هو تحقيق الغرض الذي من أجله أنشأت الولاية ، وأن الغرض من وجود الولاية ، هو الذي يحدد شكل حكومتها ، وترسم السياسة على أساسها وعليها أن تلتزم بتنفيذها . لهذا فإن وظيفة الولاية هي:

(1) توفير الحماية للسكان ولملكياتهم الخاصة.

(2) تنظيم حياة السكان وحل مشكلاتهم وتحقيق العدل بينهم.

(3) رعاية مصالح السكان وتسهيل حياتهم وتوفير إحتياجاتهم من الخدمات الأساسية والبنى التحتية.

(4) درء الكوارث ورعاية غير القادرين.

(5) توفير البيئة المناسبة وتمكين السكان من العمل والإنتاج والإعتماد على النفس وتحقيق المصالح الشخصية.

(6) الإهتمام بحقوق الأفراد وحرياتهم الديمقراطية وتحسين مستوى حياتهم.

(7) فرض الأمن والنظام العام وسيادة حكم القانون.

(8) حل المشكلات الداخلية وتحقيق العدل والسعادة.

(9) تجسيد حالة الفطرة الإنسانية ، التي تسودها الكرامة الإنسانية و الحرية والمساواة والتداخل الإجتماعي.

(10) تمكين الإنسان من ممارسة حريته وشعائره .

(11) تفجير الطاقات لزيادة الدخل القومي وتشجيع التبادل التجاري المجزي في الداخل وفي الخارج. (الدومه ، صلاح الدين (2016) ص67).

(ج) واقع الحياة في الولاية:

من السرد المتقدم ، يتضح أن ولاية جنوب دارفور ، هي ولاية عريقة ، لها جذور ضاربة في تاريخ دارفور ، ولها إرث حضاري ، يمتد لعدة قرون ، لعهد السلطنات ، في العصور الوسطى .

وكانت الحياة فيها منظمة ، تحت قيادة مقاطعتي دار أبو ديما في الجزء الغربي ، ودار أبو أموه في الجزء الشرقي ، وأن حكام المقاطعتين ومساعديهم ، وزعماء القبائل الرعوية ، وشراتي الديار ، قد نهضوا بمسئولية تاريخية عظيمة ، خاصة بتنظيم حياة السكان ، وتشجيع التواصل والمصالحات ، ، والعيش الأمن ، فكانت الولاية آمنه وهادئة وهانئة بالأمن والإستقرار والنظام العام ، وأشاعوا العدل والمساواة وإحترام الملكية وحقوق الإنسان والكرامة الإنسانية ، وشجعوا التداخل والإندماج حتى أصبحت قبائل الولاية .. في حقيقتها ، ما هي إلا أحلاف ومؤسسات إجتماعية (عبد الحليم، رجب (1991) ص188).

في العهد الحديث ، عملت الإدارة البريطانية للإستفادة من الخبرات المتراكمة لزعماء القبائل ، فأستعانت بهم ، بموجب سياسة الحكم غير المباشر ، لإدارة وتنظيم حياة المجتمعات المحلية ، وخولت لهم السلطات ، وإستمرت الحياة على ذلك المنوال بعد الإستقلال الوطني (من الله ، شيخ الدين (1999) ص138).

دستور الولاية ، للفترة الإنتقالية حدد المبادئ الهادية ، والموجهة لمسيرة الولاية ، وهي الأهداف العامة للولاية ، التي عملت بها أول حكومة وأول أجهزة للولاية جاءت بعد صدور دستور الولاية عام 2005م.

وعلى ضوء تلك الأهداف ، والأداء المتميز لحكومة الولاية ، حازت حكومة الولاية على وسام نجمة الإنجاز ، من السيد رئيس الجمهورية عام 2007م ، على أدائها الطيب والمتميز ، وإنجازاتها الواضحة ، في مجالات تأمين حياة السكان ، وتوفير إحتياجاتهم ، وتنفيذ عدد كبير من مشروعات التنمية . لقد تحقق ذلك ، في غمرة مشكلة دارفور ، التي تفجرت عام 2003م

(تقرير مجلس التخطيط الإستراتيجي القومي (2015).

(د) أبرز مشكلات الولاية:

إذا كان هذا هو تاريخ الولاية ، ومبادئها الموجهة ، وأهدافها العامة ، وهذه هي إنجازاتها ، التي نالت عليها أعلى الأوسمة ، وفي أحلك ظروف الأزمة في دارفور ! إذن لماذا تغير واقع الحياة في الولاية ، وبهذه السرعة ، في فترة الحدود الزمانية للدراسة ؟

الولاية اليوم تعيش العديد من المشكلات ، سياسية وأمنية وإقتصادية وإجتماعية ، وتعاني من عدم الإستقرار السياسي والإداري ، في جهازها التنفيذي ، ومن الإضطرابات الأمنية ، حتى أصبح مواطنها غير أمن على نفسه وماله وولده وعرضه ، وتعاني من الغلاء الطاحن ، وتدهور إنتاجها الزراعي والحيواني والصناعي ، وتعاني من نزوح الكثير من سكانها ، من أماكن العيش المألوف ، لأطراف المدن الرئيسية خاصة حاضرة الولاية ، بحثاً عن السلام والعون الإنساني ، وتعاني من نزاعات الحدود والنزاعات بين القبائل التي ظلت متجاورة منذ مئات السنين ، وتعاني من تدمير النسيج الإجتماعي ، وتعاني من نقص وتدهور في الخدمات ، لدرجة أن محطة الكهرباء التي كانت عاملة قبل نصف قرن ، عجزت اليوم عن تقديم أي خدمة حضارية لسكان حاضرة الولاية ، وظلت خدمات مياه الشرب كما كانت قبل نصف قرن ، لا تفي الإ بإحتياجات حوالي 20% من سكان المدنية (تقرير أداء وزارة الموارد المائية (2011).

وتدهورت الخدمات الصحية والطبية ، وأصبحت الولاية هي الأعلى في معدلات وفيات الأمهات أثناء الولادة ، وأكثر ولاية تعاني من النقص في الكوادر الطبية والصحية.

في مجال التعليم ورغم أن الولاية هي الثالثة في عدد مؤسسات التعليم وعدد التلاميذ والطلاب ، تأتي بعد ولاية الخرطوم والجزيرة ، ولكنها الولاية الأخيرة في نسبة النجاح في إمتحان الشهادة السودانية ، ونسبة الدخول للجامعات والإستمرار فيها (تقرير مجلس التخطيط الإستراتيجي القومي (2015).

في المستوى المحلي ، ظلت محليات الولاية دون مجالس تشريعية لأكثر من عقد ونيف من الزمان ، وهذا يعني عدم وجود حكم محلي ، لعدم وجود الآلية التي تمثل إرادة المجتمعات المحلية ، التي تقوم بالرقابة والتشريع والمحاسبة ، وأصبحت المحليات عبارة عن إدارات محلية ، تعمل دون رقيب مما ادى لتدهور أداء المحليات ، وإختفت إدارات الصحة الوقائية ، وغابت الرقابة على الأطعمة (تقرير مجلس التخطيط الإستراتيجي القومي (2015).

هذا هو الواقع في الولاية ، وسيقوم الباحث بإستعراض تلك المشكلات في الفصيلين القادمين الخاصين بالسلام والحكم الراشد.

الفصل الثانى

مفهوم السلام

المبحث الأول

مبادئ السلام

(أ) تعرف السلام:

للسلام معاني كثيرة منها أن يسلم الإنسان من كل مكروه وعاهة وأذى وفناء وهو سلام النفس والمجتمع ، والضمير والعقل والجوارح ، وهو بين الإنسان ونفسه ، وبينه وبين ربه ، وبينه وبين غيره من الناس والمخلوقات والبيئة (جبريل ، عبد الوهاب (2014) ص2) .

والسلام يعني الهدوء والإستقرار والصلح ، ويعني البراءة من العيوب . وفي ظل السلام ترتقي الأمم ، وتنهض الشعوب والأجيال . والنهضة لا تأتي إلا بالعلم والمعرفة والمواكبة . وهو يهدف إلى تأسيس الأمن والإستقرار وتحقيق التنمية . لهذا يكون السلام دائماً هدفاً إستراتيجياً يعمل الجميع لتحقيقه ، من خلال الخطط والبرامج ، وطرح الحلول التي تحقق الأهداف (جبريل ، عبد الوهاب (2014) ص2).

والسلام يعني الحل السلمي للمشكلات، ويعني إتباع أسلوب التفاوض والحوار ، ويعني ترك النزاعات ، والذي يهمنا في هذه الدراسة ، من معاني السلام ، هو المسالمة من الحرب والنزاع والصراع وإستخدام العنف ، والذي يهمنا هو السلام بمعنى العيش في سلام بالصفح والتناغم والمصالحة والعدل والوسطية ، وبالحوار والتفاوض والتفاهم .

والسلام نعمة تظل الناس بالرضا والإطمئنان ، فينعمون ببرد السكينة والأمان ، وحلاوة التآخي والتعاطف والتراحم ، يعيش معها الفرد آمناً على حياته وعقيدته ، وماله وعياله وعرضه ، وتعيش معها الجماعات آمنة مطمئنة ، وراضية بموازين العدل والحق والحرية والمساواة ، من أجل عمارة الأرض وسعادة الإنسان (عبد العزيز ،عثمان (2014) ص6) .

إن كلمة السلام ، تشيع في النفس الأمل ، وتبعث الرضا وبرد اليقين ، لأنها تسد منافذ الخوف والجزع والمعاناة . سوئل حكيم عن السرور فقال : السلام ، فإنه ثبت أن الخائف لا عيش له . وفي رحاب الأمن يسعد الناس ، وتهدأ عواطفهم ، وتنحسر الأعاصير المدمرة ، وتشرق شمس الصفاء من جديد ، وعلى

ضوئها تتحرك مسيرة الحياة والكفاح والعمل ، وتسري في العروق دماء العافية ، بتفاؤل لا حدود له ، ورجاءً من الله لا تنفصم عراه (خير، أم كلثوم (2014) ص14) .

والمراد بالسلام هو السلام الشامل ، الذي يدفعنا إلى إحترام الحقوق ، وحفظ الجوار ، وإقامة جسور الثقة مع الآخرين ، في تراحم ومودة ، سواء كان ذلك في الداخل بين أفراد الأمة ومؤسساتها ، أو مع المجتمع الدولي. لهذا ترفع راية السلام ، لتصد الحروب التي تقتل وتهدم وتدمر (خير، أم كلثوم (2014) ص17) .

لهذا لا وحدة وطنية يمكن أن تحقق إلا في ظل السلام ، ولا عدالة إجتماعية يمكن أن تسود إلا بوجود السلام ، لأن عدالة التوزيع تتم في ظل الوفرة ، والكفاية في ظل الإنتاج ، ولا إنتاج إلا في ظل سلام يوفر الإمكانيات والطاقات الإنتاجية ، ويوفر الجو الملائم للعمل . السلام هو خلق بيئة ديمقراطية يجد فيها المواطن كل الخدمات الأساسية ، بالتساوي دون تمييز (هارون ، ثريا (2014) ص21) .

السلام هو من المسائل المهمة ، التي تؤثر في حياة البشرية ومصيرها ، وهو يتعلق بحياة الإنسان ، ويرتبط بمصيره على الأرض ، لأن حياة الإنسان لا تستقيم إلا في ظل السلام والإستقرار والهدوء والطمأنينة.

(ب) السلام في الدين الإسلامي والمسيحي:

يقول الله تعالى : (رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا...) آل عمران الآية (131) ، هذا الإقرار ينزل في النفس البشرية فيؤدي للطمأنينة الداخلية الذاتية ، والسلام الخارجي مع مخلوقات الله . الإيمان بالله يشجع السلام والتعايش مع المخلوقات.

الإسلام إذن يأمر بالمحافظة على التوازن والتنوع ، ويدعو لتحقيق المنفعة دون الإخلال بالتوازن ، وهنا يمعن الإسلام في التحوط لوضع القواعد التي تحكم السلوك ، وتنظم المعاملة ، لهذا يحرم الإسلام اللجوء للعنف والقوة ، ويعتبر تخطي حدود الله مفسدة ، يطالها الحساب والعقاب من الله :(وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ) (البقرة 205).

إن الإيمان بالله ، والإخلاص له ، يهذب سلوك المؤمنين ، فيما بينهم ، في سمو وكمال وإيثار وجمال ، وألفة ومحبة ، وهذه هي مفردات السلام . ومعروف أنه متى سادت المحبة ، إنتفت الخصومة ، وإنقطع النزاع ، وحل الوفاق ، محل الشقاق ، وتقارب الناس ، وتآلفوا ، وسعى الفرد لخير الجماعة ، وحرصت الجماعة على إصلاح الفرد وإسعاده (الجزولي، نعيمة (2014) ص35).

هكذا سعى الأنبياء والرسل جميعاً لتعميق جذور العقيدة في مجتمعاتهم ، لإحياء القيم العليا ، وإعادة الفرد لفطرته السليمة ، متى ما فسدت ، ليتسنى له القيام بدوره في إعمار الأرض وحمل أمانة الحياة (الجزولي ، نعيمة(2014) ص39).

خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان ، وكرمه على سائر مخلوقاته ، وإستخلفه في الأرض : (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آَدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ..) (الإسراء70) لهذا فإن السلام والأمن والإستقرار ، وعمارة الأرض ، هي فطرة الإنسان التي فطره الله سبحانه وتعالى عليها : (الَّذِينَ آَمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ) (الأنعام 82) . أي لهم السلام والسكينة والطمأنينة.

الديانات السماوية جاءت بالدعوة للسلام والأمن ، والحد من الصراعات والمنازعات والخصومات. الإسلام يدعو للسلام ، ويمهد له الطريق ، والله سبحانه وتعالى جعل السلام إسماً من أسمائه الحسنى : (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ) (الحشر 23) . وجعل الإسلام مشتق من مادة السلام ، لأنهما يلتقيان في توفير الطمأنينة والأمن والسكينة ويطلق الله سبحانه وتعالى السلام على دار في الحنة ، إعلاء لشأن السلام ، أعدها للمتقين (لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ) (الأنعام 127).

وجعل السلام رمز التحية (السلام عليكم) ، وأول من نطق بها هو سيدنا آدم أبو البشر (الجزولي، نعيمة (2014) ص35).

وهي مفتاح مودة القلوب ، وتقوية الصلة ، ويجعل الرسول الكريم ، السلام وسيلة الدخول للجنة لأنه قال : (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولا أدلكم على شيء إن فعلتموه تحاببتم ، أفشوا السلام بينكم ، (رواه مسلم).

وقد جعل الله سبحانه وتعالى تحية المسلمين السلام والأمان ، وهم أهل ومحبوا السلام . والسلام يعلى من مقام البادئ بالسلام : (أولى الناس بالله وأقربهم إليه من بدأهم بالسلام). والرسول عليه السلام يقول: (إن الله جعل السلام تحية لأمتنا ، وأماناً لأهل ذمتنا) رواه مسلم. ويقول (لا كلام قبل السلام).

ولقد ورد لفظ السلام في الكثير من آيات القرآن الكريم : (وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ) يونس (10). (تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ) الأحزاب (44). (وَالسَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى) طه (47). (قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى) (النمل 59) ، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً) (البقرة 208).(وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا) الأنفال (61). (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) النساء (94) . (سَلَامٌ

عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ) الصافات (79). (سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ) الصافات (109) . (سَلَامٌ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ) الصافات (120) . هذا على سبيل الأمثلة لا الحصر.

ومن دعائم وحدة المجتمع ، وبناء السلام صيانة وحدة المجتمع بالسعي إلى التأليف بين قلوب العباد ، وإشاعة المودة والألفة ، لتتم وحدة كلمتهم وصفوفهم إذن السلام والإيمان بالله متلازمتان ، ويبدأ ميزان السلام في الإضطراب ، عندما يمس السلام خللاً، ويخالجه الخوار ليضعفه، ويقلل منه ، ومن ثم يتسرب إليه هوى الدنيا ، وتفتح المسالك للشيطان ، لينفذ ، ويبذر التنازع ، والتخاصم والشقاق والصراع ، ولا يقفل هذا الباب إلا بالعودة للإيمان والقوة مرة أخرى (الغزالي، أبو حامد (2000) ص235).

وفي حديث إبن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (عذبت إمرأة في هرة ، حبستها حتى ماتت فدخلت فيها النار) (متفق عليه).

ويقول الإمام إبن القيم : (ليس للقلب أنفع من معاملة الناس باللطف ، وحب الخير لهم ، ومن حمل الناس على المحامل الطيبة ، وأحسن الظن بهم ، سلمت نيته ، وإنشرح صدره ، وعوفى قلبه ، وحفظه الله من السوء والمكاره (الترابي ، أبو عاقلة (2014) ص15) .

هذا هو منهج الإسلام لتوفير حالة دائمة من الأمن والسلام ، وتخليص البشرية من الشرور والآلام والدماء ، ويقول المصطفى عليه السلام (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق) رواه مسلم.

الإسلام يدعو لقيم الزهد والطهر والإيثار والسلام والتضحية : (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آَمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) الأعراف (96).

أما الديانة المسيحية ، فتعرف السلام ، بأنه حالة من السعادة تنتاب الإنسان في جسمه وروحه وعائلته ، ومقومات هذه السعادة هي : الإيمان بالله ، والتمتع بالصحة الجيدة ، وقرة البنين.

هذه القيم الروحية والمادية والإجتماعية تعبر عنها تحية السلام ، التي يلقيها الناس على بعضهم مصحوبة بالأمنيات الطيبة ، لشعورهم أن السلام نعمة يصبوا إليها المجتمع ، ويعمل للمحافظة عليها (الترابي ، أبو عاقلة (2014) ص37).

والسلام هو نقيض الشر ، وأنه عمل العدل وثمرته ، فالإنسان العادل ، هو إنسان مسالم ، يتذوق أطايب السلام ، لأن الله معه (العقد القديم).

تحدد الكنسية السلام بعمل العدل والمحبة لأنه يقود إلى إرساء المجتمع الإنساني على شريعة المحبة . وتحقيق السلام يتطلب التخلي عن الأنانية والطمع ، والعمل لخير الناس ، ليتم التعامل بثقة ، ليتبادلوا الأفكار والقوى الخلاقة.

والسلام في المسيحية يقوم على ركائز وقواعد وطيدة ليعم السلام الأرض وهي : الإخلاص والعدل والمحبة على أن يوطد السلام بحرية مدنية وثقافية ودينية ، لينعم الجميع بسلام عادل ، سلام مبني على التوزان والإعتراف المخلص بحقوق الإنسان ، والسلام هو القيمة الحقيقة لرقي الإنسان ، وعندهم صنع العدل سلاماً ، وعمل العدل سكوناً وطمأنينة . المجد لله في الأعالي ، وعلى الأرض السلام ، وبالناس المسرة ، هذا هو شعار المسيحية ، ودستورها يطالب الإنسان أن يكون داعياً للسلام ، ويكون الجميع صانعين للسلام ، مسالمين ، تسع محبتهم كل الناس حتى الأعداء ، والإلتزام بعدم إستعمال العنف وعدم مقاومة الأشرار ، وإدارة الخد الأيمن لمن يلطمه على الخد الأيسر ، والإحسان لمن يبغضونهم ، والصلاة لأجل المسيئين ومباركة الشامتين ! (العهد القديم).

(ج) حقوق الإنسان ومرتكزات السلام:

كفل الإسلام حق الأمن والسلام للجميع وساوى في القصاص والدية بين الناس جميعاً. في السيرة ، أن رجلاً من المسلمين ، قتل رجلاً من أهل الذمة ، فبلغ الأمر الرسول صلى الله عليه وسلم فقال :(أنا أحق من أوفى بذمته ، ثم أمر به فقتل) (أم كلثوم (2014) ص19).

ولما كان الإسلام دين له منهج حياة كاملة وهدفه الأسمى إقامة مجتمع العدل والرحمة والسلام ضمن للناس جميعاً كفالة حقوقهم ودمائهم ، لهذا أصبح مبدأ حقن الدماء من أوجب واجبات السلطان المسلم (الأنصاري (2012) ص350). ويقول الله تعالى : (أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا) المائدة (32). وقال رسولنا الكريم (وحرم من المؤمن ثلاثاً: ماله ودمه وأن يظن به ظن السوء) أخرجه الألباني.

وفي خطبته يوم حجة الوداع ، قال المعصوم (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا) (الأنصاري (2012) ص353).

السلام يحقق معاني الحرية والعدل والأمن في ضمير الفرد ومحيط الأسرة ووسط المجتمع ، ويعزز حالة حقوق الإنسان ، وينظم طرق تداول السلطة ، ورعاية الحقوق ، وحقوق الإنسان هي حمايته ضد

الإعتداء ، وكفالة العدالة الإجتماعية له ، والمشاركة في جوانب الحياة الإقتصادية ، ثم تأتي الحقوق الجماعية ، قبل الحق في السلام والتنمية ، وحق الحياة : (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ) الإسراء (33) ، (وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (8) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ) التكوير (8–9) ، (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) النساء (29) ، وحق المساواة ، وحرية الرأي ، ومكارم الأخلاق الرفيعة ، في حقوق الطفل والمرأة ، ومحاربة الرق والعبودية والسخرة ، وحقوق غير المسلمين ، والحفاظ على الأمن والسلم والدعوة والتمسك بالفضيلة ، في السلم ووقت الحرب ، والعدالة مع الأولياء والأعداء على حد سواء، دونما عصبية لجنس أو دين أو قبيلة ، والرحمة حتى في حالة الحرب حيث نهى المعصوم عليه السلام من التعذيب بالجوع والعطش ، ولو كانوا من المقاتلين ، ومنع الفساد والإتلاف والتخريب في حالة السلم والحرب (الماوردي ، أبو الحسن(1985) ص237)، وحماية الحريات العامة ، وإغاثة المظلومين ودفع الإعتداء . وإحترام حقوق المجتمعات في البقاء والسيادة ، وفي الدفاع عن أراضيها ، والحرب ماهي إلا ضرورة يفرضها حق الدفاع عن النفس والعقيدة والحرية والأمة والسلام والكرامة للجميع ، وكفل الإسلام حق الأمن للجميع ، وساوى في القصاص والدية بين الناس جميعاً (الماوردي، أبو الحسن (1985) ص237).

(د) النزاعات:

(1) تعريف النزاع:

عرفة الحسن أحمد بن فارس في معجم مقاييس اللغة بأنه من نزع ، ويدل على قطع ، ونزعت الشيء من مكانه نزعاً ، والنازع هو الذي ينزع في القوس ،أي يجذب وتره بالسهم (فارس (1980) ص415)

وفي معجم تهذيب اللغة ورد الآتي : (قال الأصمعي بئر تزوع إذا نزع منها الماء باليد نزعاً ، والمنازعة في الخصومة هي مجاذبة الحجج فيما يتنازع فيه الخصمان) (الأزهري (1985) ص357).

وفي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم ، صلى يوماً بقوم ، فلما إنتهى من صلاته ، قال :(مالي أنازع القرآن ، لأن بعض المأمومين قد جهروا بالقراءة خلفه).

وعرفه الإمام جار الله الزمخشري في أساس البلاغة ، أن النزع ، هو الجذب ، ونزع الشيء يعني جذبه ، وإنتزعه ، ونازعه الثوب يعني جاذبه ، ونزع الأمير العامل من عمله ، أي عزله ، ونزع يده من

الطاعة ، اي خرج عاصياً ، ونازعه الكلام ، ونازعته في كذا ، أي خاصمته ، منازعه ونزاعاً (الزمخشري، جار الله (1985) ص820) .

وفي لسان العرب ، أصل النزع ، الجذب والقطع ، ومنه نزع الميت روحه ، والنزعة هم الرماة ، وأحدهم نازع ، والمنازعة هي المجاذبة ، والمنازعة في الخصومه هي مجاذبة الحجج والرأي الذي يتنازع فيه الخصمان . والتنازع هو التخاصم ، وتنازع القوم أي إختصموا ، وبينهم نزاع أي خصومه (الزمخشري، جار الله (1985) ص820) .

أما تعريف النزاع في الإصطلاح فهو متباين ومتعدد وفق المدارس التي تنظر اليه من الزاوية القانونية أو السياسية أو الإجتماعية أو النفسية وكأن النزاع بعد الإتفاق هو خرق القانون ، وهو موقف يتصف بالمنافسة ، وكل الأطراف المتنازعة ملمة وعلى وعي بتناقضاتها ، ويعمل كل طرف منها لتحقيق أهدافه على حساب الآخر ، والعداء ناتج من الصراع .

أما (يوندي) فيرى أن النزاع أو الصراع هو عبارة عن حالة تظهر من عدم الإتفاق أو الإختلاف أو عدم الإنسجام داخل منظومة أفراد أو فيما بينهم (فضل الله ، محمد حسين (2011) ص 214).

أما (روبيتر) فيذهب إلى أعمق من ذلك ، ويرى أن النزاع هو الإختلاف أولاً ، والفشل في تسويته ثانياً ، ويرى أن هنالك عوامل ثقافية وإجتماعية وسياسية ، تتداخل لتفعل الصراعات وتفجيرها(فضل الله ، محمد حسين (2011) ص 214).

ويقول الله تعالى : (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ) البقرة (30) . وقال (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آَدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا) الإسراء (70) . وقال (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) الأحزاب (72) . وقال (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) التوبة (71).

إذن يمكننا القول أن النزاع هو الصراع وهو العنف أو يقود إليه ، وهو مجموعة من الآراء والأفكار التي تقود إلى سلوك يغلب فيه التعامل بالقوة والعنف بدلاً عن المنطق والحوار والتفاوض ، وهو الذي يؤدي لا محالة للخصومة ، وربما إستخدام السلاح في منازعاته (فضل الله ، محمد حسين (2011)، ص215).

(2) أسباب النزاعات:

النزاعات تنتج في الغالب من التنافس على الأرض والحدود ، وعلى الموارد الطبيعية ، وطلب الجاه والسلطة ، وتعود للأسباب السياسية ، وحب السيطرة وإختلاف الأفكار والآراء والمعتقدات والتوجهات وإختلاف الأعراف والهوية ، وتعود لتداعيات الماضي ، وفقدان الثقة ، والشعور بالظلم والغبن والضيم ، وتعود لإنتشار ثقافة العنف في البيئة المحيطة ، أو بسبب أمراض داخلية في المجتمعات الإنسانية ، وتقود للإنحراف في درجة اليقين في النفوس ، ربما بسبب الهوى ونزغ الشيطان ، مما يجعل النفس تتعدى وتجور على الأخرين ، رغم أن الإسلام يدعو لقيم الزهد والطهر والإيثار والتضحية : (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آَمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) الأعراف (فضل الله ، محمد حسين (2011) ص 217).

لهذا فإن الدوافع للمنازعات قد تكون ، ثقافية أو إجتماعية أو إقتصادية أو سياسية ، أي أن أسباب النزاعات ربما تعود لخلافات عقدية دينية ، أو أيدولوجية أو عرقية أو سوء توزيع الثروة والسلطة ، والموارد والتنمية ، والتهميش والفشل في مكافحة الفقر والجهل والمرض والجوع (فضل الله ، محمد حسين 2011) ص 217).

(3) الآثار السالبة للنزاعات:

المنازعات تؤدي للصراعات والعنف الذي يؤدي للحرب ، والحرب تتسبب في قتل الأنفس ، وسفك الدماء وتؤدي للخراب والتدمير المادي والمعنوي ، وتؤدي للجوء والنزوح ، وتؤدي لفقدان بيئة العيش المألوف ، وتؤدي للإستقرار في بيئات جديدة ، في أطراف المدن ومراكز التجمعات السكانية ، في أماكن السكن العشوائي التي لا تتوفر فيها مرافق الخدمات الضرورية بالشكل المطلوب ، ثم أنها أماكن تتفشى الرذيلة فيها أكثر من غيرها (فضل الله ، محمد حسين (2011) ص 217).

ومن الناحية النفسية والمعنوية ، يؤدي النزاع إلى الخوف والهلع والمعاناة والقلق ، ويؤدي للألم والمرارة والحزن لفقد الأقرباء والديار وبيئة العيش المألوف ، ويؤدي لفقدان مقومات الحياة وعدم الإرتياح ، والتوقع المستمر للتهديد بالخطر ، وعدم الإستقرار، والشعور بعدم الأمان والعزلة والعجز وفقدان الثقة والشعور بالوحدانية (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016) ص31) .

المنازعات تعرض المجتمعات المحلية التي تتعرض لها ، لتجارب مؤلمه ، لأن الحرب تؤدي للدمار والخراب وعدم الإستقرار ، وفقد أشخاص أعزاء عليهم ، والأحداث الدامية ، وخطف أبنائهم أوإنفصالهم من العائلة ،وتؤدي للإعاقة ومغادرة الديار بالنزوح أواللجوء مضطرين (عبدالعزيز، عثمان (2014) ص10).

(هـ) ثقافة السلام:

الثقافة هي ترويض الوظائف الإنسانية لإستيفاء نصيبها من الحياة الفضلى الكريمة المستقيمة ، وهي علم ليس محدوداً ، لأنها علم ليس بالمنتهي في عصر ولا مكان ، وليس بالمحصور ، لأن وظائف الحياة أكثر من أن تحصر ، وأعمق من أن تسمى بالأسماء.

الثقافة هي الصناعة التي تستوفى ثمرات مزرعة الحياة ، هي الصناعة التي تعلمنا كيف نزرع لحياتنا ، وكيف نختار لها أفضل الثمار ، وكيف نستخرج منها أوفي البركات هكذا عرفها عباس محمود العقاد في إحدى محاضراته (عبدالعزيز ، عثمان (2014) ص14).

إذن ثقافة السلام هي غرس القيم المستقيمة، والتنشئة الصحيحة للمجتمع ، وأجياله الصاعدة ، لبناء الاتجاهات وبذر الميول الخلاقة لدى الناشئة ، وفئات المجتمع الأخرى بالقيم والأخلاق والمبادئ ، التي تحفظ لهم ولغيرهم حقوقهم وحاجاتهم (الطيب ، حسن أبشر (2009) ص129) ، ويتم بناء ثقافة السلام في اربعة محاور هي:

1/ سلام الإنسان مع نفسه.

2/ سلام الإنسان مع أخيه الإنسان عن طريق المعايشة السليمة بين كافة الناس.

3/ سلام الإنسان مع بيئته المحيطة.

4/ السلام على مستوى العالم. (هارون ، ثريا (2014) ص21).

(و) منهج الإسلام في درء وفض النزاع:

للإسلام منهجاً متكاملاً لفض النزاعات يبنى على المرتكزات الفكرية والقيم والمبادئ الأخلاقية ، التي تشكل البناء الواقي للأمن والسلم ، تبدأ بدرء النزاعات وإحتوائها ، ودرء عواملها في النفس البشرية ، وسلوك الجماعات وتنظيم طريقة تعامل المجتمع مع قضايا الحكم والإدارة والسلطان (هارون، ثريا (2014) ص24).

ويبين منهج الدولة المسلمة ، علاقاتها مع غيرها ، والمرتكزات الفكرية لدرء النزاعات ، لا تعمل لمنع وقوعها فحسب ، بل أنها تعمل في دواخل النفس البشرية ، وتكبح عوامل إنبعاثها ، سواء داخل النسيج الإسلامي أو خارجه (هارون ، ثريا (2014) ص24).

وهنالك وسائل علاجية لفض النزاعات . يقول الله تعالى : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) آل عمران (110). وهنا المعروف هو السلام والطمأنينة والسكينة والعمل الصالح ، أما المنكر فهي النزاع والصراع والحرب والعنف بكافة أشكاله ، وما يفرزه من آثار. (الغزالي ، أبو حامد (2000) ص218) ويقول: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) النساء (59).

ويقول :(وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ) الانفال (46) ، ويقول وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا) (فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) الحجرات (9) . ويقول :(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً) البقرة (208)، ويقول (لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ) (النساء 114) ، هذه وغيرها ، الكثير من آيات القرآن الكريم ، التي ترفض النزاع والحرب ، وتحدد طرق درء وفض المنازعات البشرية (فضل الله ، محمد حسين (2011) ص219).

ولتحقيق الأمن والسلم والإستقرار ، برزت في أدبيات ما بعد الحرب العالمية الثانية ، مفاهيم الأمن والسلم الدوليين ، وبرز الإهتمام بوسائل التسوية السلمية للمنازعات ، للوصول إلى عالم خال من النزاعات ، تسوده لغة التفاهم والمنطق والعقل والتواصل والحوار (فضل الله ، محمد حسين (2011) ص219).

وهنالك وسائل إعلامية لفض النزاعات ، التي تعمل لتحقيق غاية مهمة هي حقن الدماء ، عن طريق بسط العدل والصلح والتحكيم ، والشورى والتنازل ، لهذا فإن منهج الإسلام لفض النزاع ، يتميز بالأخلاق في كل المراحل ، من بدايته من القواعد الفكرية ، ووسائل الوقاية والإحتواء ، ووسائل العلاج والحسم ، لتوفير حالة دائمة من الأمن والسلام ، هذا العمل يجد القبول والتسليم ، لأنه يعمل لتخليص البشرية من الشرور والآلام والدمار.

المسلمون عليهم البحث عن مفردات فض المنازعات في القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة ، وإنزالها لأرض الواقع في حياة الناس ، وذلك لا يتم إلا بالإحاطة والإجتهاد ، ويحتاج لبصيرة نافذة ، وعقل

راشد ، وفقه ناضج في مقدوره توضيح أمر الله سبحانه وتعالى ، مقروناً بتدافع الإنسان الأبدي ، والصراع بين الحق والباطل ، والمصلحة الشخصية والمفسدة . (الغزالي، أبو حامد (2000) ص270).

وأولى خطوات فض النزاعات ، هي إستقراء ودراسة محركات الصراع ، وعوامله وأسبابه ، وإفرازاته ونتائجه . وهنالك ثلاث رسائل لتحقيق السلام في حالة النزاع هي :-

1. الوسائل الوقائية (ترتيبات الأمن الوقائي).
2. وسائل غير تحاكمية (بالجوديات والتحكيم).
3. الوسائل التحاكمية (عن طريق القضاء والمحاكم).

أما خطوات منهج فض النزاع فهي:-

1. الإعتراف بالنزاع.
2. منع إستخدام القوة إلا في حالة الدفاع عن النفس ، ووجود مبررات أخلاقية كافية.
3. إتباع الطرق الوقائية ، وأخرى علاجية ، واقعية المنهج ، تضع في الحسبان إحتمالات وقوع النزاعات ، ولكن طريق الوقاية مقدم على غيره.

أما الطريق العلاجي ، فهو يكون رادعاً ومانعاً من إشعال المنازعات وتطورها.

أما الطرق الوقائية فهي تمر بست مراحل هي:-

1. منع نشوء النزاع أصلاً.
2. العلاقات الحسنة.
3. إحترام الرسل والسفراء والمبعوثين.
4. إحترام الأقليات.
5. منع الإعتداء عليهم.
6. إحترام ما تم الإشتراط عليه. (وثيقة الأمم المتحدة لفض النزاعات (1995)).

ومن الطرق الوقائية ، يأتي إحترام الملكية والحق الخاص . ولفض النزاع ، أولاً إعتماد سياسات الوقاية منه ، والدعوة للسلام ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والنهي عن التخاصم ، وفي ذلك يقول المعصوم صل الله عليه وسلم : (لا يجوز لمسلمان أن يتخاصما ، فوق ثلاث ليالٍ وخيرهما الذي يبدأ بالسلام) رواه مسلم .

1/ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والمغالاة فيه ، وإصلاح ذات البين ، والعفو والصفح عن الأذى ، والتحكيم العادل بين المتخاصمين . هذا يتم من خلال منع وقوع المنازعات ، عن طريق ، وقاية المجتمعات من أسبابها ، وعن طريق محاصرتها في حيزها ، وحصرها في أضيق نطاق لها ، من خلال العديد من الأساليب والوسائل الوقائية ، والدعوة للجنوح للسلام ، وتوضيح أن الإحتراب والإقتتال هو من خطوات الشيطان ، يقول الله تعالى : (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا) الأنفال (61).

ومن قواعد فض النزاعات هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وذلك برد حق المظلوم قبل أن يطالب به ، وبرد الظالم عن ظلمه ، قبل أن يثور عليه المظلوم.

وجاء النهي عن التخاصم من باب إغلاق كافة الذرائع ، والطرق التي تؤدي للمنازعات ، لأن التواصل هو من أسباب التوافق والإنسجام ، أما التخاصم والهجران هو مدخل تنسل منه المنازعات فتبدد صفو الأمن والوفاق والسلام ،يقول الله تعالى : (وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا) **آل عمران (103)** وأورد الصحابي الجليل أبو هريرة ، أن الرسول الكريم قال : (لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً) صحيح البخاري (الترابي، أبو عاقلة (1426) ص370).

2- التسامح :

التسامح في الدين من التساهل ، في كل جوانب الحياة ، وعن الرسول الكريم عليه السلام قال (رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا إشترى وإذا إقتضى) رواه أبو داؤد . ويقول الله تعالي :(وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) فصلت (34).

والتسامح فضيلة إسلامية يحض عليها الدين ، وهو السبيل لضبط الخلافات وإدارتها والإعتراف بالآخر ، والتعايش معه ، وبسط سبل التعاون والتبادل ، وتعنى الإتزان والإعتدال.

والتسامح هو من أهم وأعظم القيم عند المسلمين لفض المنازعات ، فالتسامح في رد العدوان ، يجلب المودة والمحبة ، يقول الله تعالى: (وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) آل عمران (134) (الترابي، أبو عاقلة (1426) ص370).

3- الشورى:

الشورى هي فريضة شرعية أمر الله بها ويقول إبن عربي (المشاورة أصل الدين ، وسنة الله في العالمين) (الترابي، أبو عاقلة (1426) ص373). مقصد الشورى ، هو الحيلولة دون الإستبداد والإستكبار ، وفرض السيطرة على الغير ، ودفعاً للظلم ، وتأكيداً للعدل ، وباعثاً للرضى ، وتطييباً للنفوس ، ودرءً للشعور بالإقصاء ، والشقاق والتنازع والشورى تؤدي لإستقرار العلاقات والمعايشة وتداول السلطة.

لهذا فإن الشورى هي أحد أقوى أسباب تحقيق السلام الإجتماعي ، وإحتواء المنازعات قبل وقوعها ، ونشر ثقافة الحوار ، وتعميق مفهوم الشورى في النفوس ، والأخذ بالرأي الآخر ، وذلك مربوط بتحسن الأخلاق ، والزهد ، وعدم الإعتداء ، كلها مناهج قويمة لفض المنازعات يقول الله تعالى :(فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (3) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ) (قريش 3-4).

ولا يتم الأمن إلا من خلال نشر ثقافة السلام والتسامح والشورى ، وهي من أقوى أسباب التعارف والتآلف ، وهي مفتاح التوادد ، ورفع الهجران والتقاطع والتخاصم (أبو عوف ، إبراهيم (1999) ص12).

4- الصلح:

ويتبع ثقافة السلام الصلح والتحكيم والتنازل ، المنهج ليس هو تسوية النزاع فقط ، وإنما قطع أسباب النزاع كلية ، مما يساهم في تحقيق حالة دائمة من السلم والإستقرار ، وذلك لا يتم إلا بالصلح ، والصلح هو سيد الأحكام ، بجانب التراضي في الحكم ، يقول الإمام علي كرم الله وجهه ، في نهج البلاغة ، (فإن في الصلح دعة لجنودك ، وراحة لهمومك ، وأمن لبلدك). (أبو عوف ، إبراهيم (1999) ص12). ، ويقول الله تعالى : (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) النساء (128). ويقول : (إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ) هود (88) ويقول جل شأنه (وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ) الأعراف (142)، وقال الرسول الكريم : (الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحل حراماً) رواه الترمزي ، وأن الرسول صل الله عليه وسلم كان قد أصلح بين أهل قباء ، في نزاع شجر بينهم . صحيح مسلم ، والرسول الكريم عليه الصلاة والسلام ، عندما قدم الى المدينة المنورة ، عقد صلحاً ضم الأوس والخزرج واليهود ، وبوثيقة جامعة عرفت بوثيقة دولة المدينة ، وهي اسمى عنوان لمعنى المواطنة (فضل الله ، محمد حسين (2011) ص223).

الأثر العام للصلح ، هو قطع النزاعات وتسويتها ، وتوفير غطاء سميك من الأمن والسلم الإجتماعي ، المبني على الرضا ، والتسليم بالطمأنينة ، من كل الأطراف ، وهو يختلف من آليات تسوية النزاعات الأخرى ، لأن بعضها يعمل لتسوية الخلافات دون قطع أسبابها ، مثل التحكيم والقضاء.

قال الفاروق عمر (ردوا الخصوم عن القضاء حتى يصطلحوا ، فإن فصل القضاء بينهم يورث الضغائن) (أبو عوف ، إبراهيم (1999) ص12). ، ويقول الله تعالى: (وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) النساء (128). والخيرية تدعو الخصوم للتنازل عن بعض دعواهم ، إستجابة لتنازل الطرف الأخر ، ولا يتم هذا التنازل إلا برضاء صحيح وخالٍ من كل عيوب الإدارة ، يشهد عليه الناس ، فتنقطع كل أسباب النزاعات (فضل الله ، محمد حسين (2011) ص225).

5- التنازل :

الركن الثالث بعد التسامح والتصالح ، هو التنازل عن موضوع النزاع ، وللتنازل أدب راسخ في المنهج الإسلامي ، وبه يرتفع النزاع إذ أن الأطراف أو أحدها بكامل خياره ، وبما يملك من أهلية تامة ، إعمال فضيلة العفو والتنازل عن دعواه ، وربما حقه لصالح الطرف الأخر ، هو أمر شائع ، ومتواتر إستمد وجوده ومعناه من القيم الأخلاقية العالية ، التي جسدتها الشريعة ، وهي تحاول معالجة موضوع المنازعات ، والمسلم عندما يمارس هذا السلوك ، فإنه يكون من أهل الفضل والخير (فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ) المائدة (45) ، ومن أمثلة ذلك طلب الأنصار ، أن تكون لهم الخلافة بعد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وبعد حوار إدارة كل من الصديق والفاروق ، تنازلوا عن طلبهم وبايعوا الصديق عن رضاً وإجماع (فضل الله ، محمد حسين (2011) ص223).

إذن تقوم الحياة عند المسلمين على التعايش السلمي والتجانس الإجتماعي ، والتعاون وعدم الإعتداء ، والصلح سبب دوام المعاملات وقطع المنازعات . الإسلام جعل من كل العبادات ، وسائل مؤدية إلى تزكية النفس البشرية ، فتنهى عن الفحشاء والمنكر والرفث والإساءة للآخرين ، أو التعدي عليهم ، أنفسهم وأموالهم وأولادهم وأعراضهم وشرفهم ، وهي تؤدي للصبر على الأذى والمكاره والعفو والصفح ، بغرض الرحمة والغفران عند الله سبحانه وتعالى ، والجنة للمتقين . وهو نهج يستوفى الرضا وميزان العدل وقسطاطه.

إتباع الأساليب الوقائية لمحاصرة أسباب النزاعات خشية أن تعتمل في النفوس وإتباع السبل لإحتوائها (أبو عوف ، إبراهيم (1999) ص128).

لهذا لا بد من ترسيخ ثقافة الحوار كأفضل طريق للإقتناع والرضا ، بعيداً عن الجدل والمخاصمة والمحاججة والرفث والفسوق والعصيان.

وبذلك تكون ثقافة السلام هي أبلغ وسيلة لدرء النزاعات قبل وقوعها ، وإحتوائها ، والسلام يحقق معاني الحرية والعدل والأمن ، في ضمير الفرد ومحيط الأسرة ووسط المجتمع ، ودرء النزاعات يتحقق من خلال الأساليب الوقائية ، منها تعزيز حالة حقوق الإنسان ، وتنظيم طرق تداول السلطة ورعاية الحقوق ، وحقوق الإنسان هي حماية ضد الإعتداء ، وكفالة العدالة الإجتماعية ، والمشاركة في جوانب الحياة الإقتصادية ، ثم الحقوق الجماعية ، مثل الحق في السلام والتنمية وغيرها ، وحق الحياة (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ) الإسراء (33) ، وحق المساواة وحرية الرأي (فضل الله ، محمد حسين (2011) ص225).

لهذا فإن ثقافة السلام تعمل لتجسيد الحرص على إستقرار المجتمع ، وتجنيبه عوامل الصراعات المؤدية للقتال ، وسفك الدماء ، ومعلوم أن الرسول صل الله عليه وسلم قد منع القتال بين المسلمين إبتداءً ، وقال القاتل والمقتول في النار ، والقتال عند المسلمين ، هو غير مشروع إلا في استثناءات ثلاثة هي:

1. قتال أهل الردة.
2. قتال أهل البغي.
3. قتال المحاربين. (الماوردي ، أبو الحسن (1985) صـ69).

وهذه غايتها فرض هيبة الدولة ، وحماية النظام العام ، ووقاية المجتمع من المنازعات والفتنة (إبراهيم أبو عوف (1999) ص128).

لهذا فإن حق إستخدام القوة عند المسلمين ، لفض المنازعات ، ليس مطلقاً ، لكنه مقيد ، بمقدار تحقيق حالة الإستقرار والتوازن ، وإزالة المنازعات وأخطارها.

وتحوطاً لما يمكن أن يطرأ أو يحدث من تداعيات لإستخدام القوة المطلقة ، وما يمكن أن يجره من أحقاد ومنازعات ، جعل الإسلام للمجتمع وحكومته حق التدخل فقط في الحالات المذكورة دون إفراط أو مغالاة ، ودون تفريط في أمن الدولة وحماية السكان وصون النظام العام (أبو عوف ، إبراهيم (1999) ص131).

ولما كان الأصل في الإسلام هو تحريم الفتنة والحروب الأهلية ، كحرمة دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم ، خول لإمام المسلمين ، مقاتلة الخارجين على القانون ، لإنهاء حالة التنازع السياسي الذي يهدد أمن وإستقرار المجتمع (أبو عوف ، إبراهيم (1999) ص132).

(ز) برنامج الأمم المتحدة للسلام:

برنامج اليونسكو لثقافة السلام ، هو جزء من برنامج الأمم المتحدة للسلام ، وهو يوضح أن الهدف من ثقافة السلام هو إقتراح الطرق الفعالة للحيلولة دون نشوب النزاعات ، وتقوية أواصر التفاهم والتسامح ، وإحترام وتطوير حقوق الإنسان ، وتهيئة المناخ ، وترسيخ الديمقراطية على مستوى العالم ، ومناهضة كافة أشكال التفرقة ضد الأقليات الثقافية والقومية ، والتغلب على جميع أسباب تفجر العنف مثل عدم التسامح الأيدولوجي أو العرقي أو الديني ، أو ذو الطابع الإقتصادي مثل سوء توزيع الثروة ، ومحاربة الفقر والجوع والمرض ، كلها من الأدوات التي يجب التغلب عليها للوصول إلى تغيير سلوكي يقود إلى ثقافة السلام.

العنف وفقاً لتفسير اليونسكو هو ظلام عقلي ، وقتامة نفسية تدفع الغير إلى معاداة الأخرين ، أفرادا وجماعات ، بشراً أو أفكاراً ، قد تولد الضغينة في النفس البشرية.

وثقافة العنف ، التي هي نقيضاً لثقافة السلام ، هي مجموعة من الأفكار والآراء التي تعود إلى سلوك يغلب فيه تعامل الفرد مع المجتمع والآخرين بلغة القوة والعنف بدلاً عن لغة العقل والمنطق ،وهو يفضل اللجوء لإستخدام السلاح وممارسة القتل ، بدلاً عن التعايش السلمي والتسامح ، وقد تكون الدوافع لذلك ثقافية أو إجتماعية أو إقتصادية أو سياسية ، فمواجهة الحروب وأسبابها قبل أن تقع أو تكون أو تصبح مواجهة بالسلاح والدروع ، ينبغي أن يكون مواجهة فكر وثقافة (هارون، ثريا (1914) ص27) .

ويهدف برنامج اليونسكو لإستحداث أساليب جديده لحل النزاعات بطرق سليمة ، تسمح بمواجهة واقع النزاعات من خلال الإحترام المتبادل بين الأطراف ، والحوار المتأصل ، لإنهاء إستعمال العنف والقوة ، من خلال مخاطبة مشاكل التنمية ، والديمقراطية من منظور مستحدث ، وتقوية المجتمع المدني ، وخلق فرص أوسع وأكبر للمشاركة في السلطة.

أخيراً المبادئ التي إعتمدها المؤتمر العام لليونسكو عام 1995 هي الأتية:-

1- إحترام التعدد والإختلاف.

2- التسامح لا يعني التساهل أو التنازل ولكن يعني إحترام حق الأخرين في الحياة والتعبير.

3- التسامح هو مسئولية وموقف.

(ح) بناء السلام:

بناء السلام أو بناء الثقة والتسامح ، هي عملية معقدة ، وممتدة لا يمكن إنجازها على وجه السرعة ، لكنها تأخذ مداها من الزمن ، عبر المراحل ، كما أن التسامح والتصالح كثقافة ، تحتاج إلى تجذير عميق في حياة كل أطراف النزاع ، بالإضافة لكفالة حقوق الإنسان ، والعدالة الإجتماعية ، في إطار التعايش السلمي من مجموعات التنوع الثقافي ، في سبيل تدعيم السلام ، إنما يحتاج لمجهودات من سائر القوى الموجودة في المجتمع والدولة.

لذلك يتبلور دور الدولة في صنع السلام ، ويتم ذلك عن طريق بسط أدبيات السلام والمعلومات ، ليكون لها حضوراً فاعلاً ، وتكون هنالك برامج موجهة لخدمة هذه الأدبيات ، منها الربط بين دور الدولة في صنع السلام ، ودورها في عملية التنمية المستدامة (هارون، ثريا (2014) ص29).

فالدولة تقوم بعدد من الوظائف تصب كلها في إتجاه البناء والتنمية ، لأنها تقوم بإعداد القوى البشرية ، المنوط بها النهوض وتنفيذ مشروعات التنمية ، من خلال تزويدها بالمعارف والمهارات ، والقيم الأخلاقية والوطنية ، التي تمكنها من مواكبة التغيير والتغير السريع ، والتطورات التقنية ، ومواجهة تلك التغيرات التي تحدث للمجتمع ، والظروف التي يمر بها المجتمع من الفقر والجهل والمرض.

(ط) إعادة التأهيل:

الحرب عادة ما تكون مدمرة ، للنفوس والبناء الإجتماعي والتقنيات المادية والمعنوية ومدمرة للمدن والقرى والمنازل ومحتوياتها ، لهذا لابد من تسليط الضوء على برامج إعادة التأهيل وتحقيق السلام المستديم.

إعادة التأهيل ، هي الخطوة العملية لعملية بناء السلام ، لتعود الأوضاع في الأماكن والمجتمعات المتأثرة بالحرب ، لما كانت عليه قبل الحرب والنزاع . وأولى خطوات إعادة التأهيل ، تبدأ بالنفس البشرية التي تعرضت للظروف القاسية ، وغير الإنسانية ، الظروف الشاذة ، التي لم تتعرض لها من قبل ، ظروف النزاع وإفرازاته ، لهذا لابد من تنفيذ البرامج العملية لمعالجة الذين تعرضوا للظروف القاسية نفسياً لإعادة التوازن والثقة لهم ، مع أنفسهم ، مع سلطاتهم ، ومجتمعاتهم الصغيرة والكبيرة هذه الخطوة ، من الأنسب أن تبدأ بعد دخول معسكرات النزوح أو اللجوء مباشرة (عبد العزيز، عثمان (2014) ص15).

أما الخطوة الثانية ، فتبدأ بتمهيد الأرض والديار لإستقبال أبنائها العائدين إليها ، وهي تتم من خلال عدة خطوات هامة ، تتدرج على النحو التالي:-

(1) تنفيذ برامج الحقيقة والمصالحة ، لتتم مصالحة المجتمعات الأخرى في البيئة المحيطة ، عن طريق فتح الحوار بين أطراف النزاع ، بين من هاجموا ، ومارسوا القتل والتخريب ، والذين تعرضوا لفظائع النزاع ، مما إضطرهم للخروج من ديارهم وبيئة عيشهم المألوف ، بحثاً عن مكان آمن ، يؤمن لهم أرواحهم ، ويقدم المساعدات الإنسانية لهم ، يتم ذلك بتنظيم من لجنة وطنية للمصالحة ، ذات خبرات كافية ومطلعة على تجارب الشعوب والأمم الأخرى.

(2) إعادة تأهيل مرافق الخدمات الضرورية وهي:-

(أ) خدمات الشرطة والتأمين.

(ب) توفير مياه الشرب.

(ج) مركز تقديم الخدمات الصحية الأولية والعلاجية.

(د) توفير خدمات تعليم الأبناء من رياض الأطفال ومدارس الأساس والثانوية إذا إستدعى الموقف ، تكون مراكز للتأهيل النفسي.

(هـ) مسجد ويكون مركزاً للتوعية والإرشاد الديني والتأهيل النفسي ايضاً.

(و) محكمة ريفية لمعالجة النزاعات الفردية وتحقيق العدالة.

(ز) مركز لتطوير المرأة الريفية والتأهيل النفسي.

(ح) مركز لتأهيل الشباب نفسياً وإجتماعياً ومهنياً ووطنياً.

(3) تقديم التعويضات المالية للأسر العائدة تساعدها في إعادة تأسيس حياتها الريفية.

(4) تزويد الأسر العائدة بالماشية ، مثل التي كانت موجودة في القرية قبل النزاع.

كل ذلك في محاولة لإعادة القرية وسكانها لما كانت عليه في السابق قبل النزاع ، وتنويع مصادر دخل الأسر فيها ، وجعل بيئة القرية جاذبة ، ولربط العائدين بيئتهم السابقة ، ومصادر دخلهم السابق ، ذلك لأن القرى في الولاية ، كانت تنعم بتنوع مصادر دخلها من الإنتاج الزراعي والحيواني (عبد العزيز، عثمان (2014) ص17).

في جانب تأهيل النفوس ، إن الذين يتعرضون للتجارب المؤلمة ، مثل الحرب والصراع والنزاع والخطف ، والإنفصال القسري من العائلة والإعاقة، يحتاجون للوقوف معهم ، بالمحبة والمودة وتوفير إحتياجاتهم ، خاصة من الأمن والماء وخدمات الصحة وغيرها والمساعدات الإنسانية.

هذا لا يتم إلا عن طريق إجراء الدراسات التحليلية للآثار التي خلفها النزاع ، مادياً ومعنوياً ونفسياً ، وما أسهم فيه من إيجاد واقع معقد ومرير ، يستدعي وضع الخطط والبرامج والمشروعات ، العاجلة والآجلة ، لمعالجة كافة الآثار الناجمة من الصراع ، ودفع المجتمعات المتأثرة بالصراع ، نحو الإستقرار النفسي وإعادة التوازن والثقة بالنفس ، لهم ولمجتمعاتهم الصغيرة والكبيرة ، وإعادة ربطهم بها ، ثم دفعهم نحو مدارج التنمية وإعادة البناء . لأنه من الصعب التغلب على ما لحق بهم من خسارة وضرر نفسي ، ومن الصعب أن يتركوا ليناضلوا بمفردهم ، خاصة إذا كان المجتمع حولهم يزيد من حزنهم ومعاناتهم ، لهذا يحتاجون للمساعدة ، لإيجاد طريق جديد ، يؤهلهم لمواجهة الواقع الذي يرزحون فيه ، الذي أدى لفقد أشخاص عزيزين عليهم ، من الأباء والأمهات والأطفال والأبناء والبنات ، والإخوان والأخوات ، والخالات والعمات والأجداد والأعمام والخلان والجيران والأصدقاء ، وتعرضهم للأحداث الدامية المصحوبة بالحرائق ، وإجبارهم على مغادرة ديارهم مضطرين (عبد العزيز ، عثمان(2014) ص20).

هنا يستطيع القائمون على الأمر ، منع تراكم التجارب السالبة ، في حياتهم ، ليكونوا أكثر استعداداً للتواصل مع سلطاتهم ، ومع المجتمعات المحلية من حولهم في المحيط الملاصق ، لمواجهة واقع الحياة.

هذا يتطلب معالجة دقيقة ، وأساليب محددة ، لإزالة الأثار النفسية والحسية ، لهذا فإن المتأثرين ، يحتاجون للمؤازرة ، والإرشاد والتوجيه ، لإعادة الثقة ، وإزالة الشعور بالخوف ، وتوطين الشعور بالأمان والطمأنينة ، وإعادة بناء المجتمع ، في محاولة لإعادته لما كان عليه قبل إنفجار النزاع.

ولكن قبل الدخول في برامج التنمية ، التي تحقق الأهداف المذكورة ، ومحاولات إعادة بناء المجتمع ، لما كان عليه قبل الصراع ، لابد من وضع خطة ، تشتمل على دراسة الموقف الذي آل إليه المجتمع بعد النزاع ، ودراسة تفصيلية للآثار التي خلقها الصراع ، مادياً وأدبياً ومعنوياً ونفسياً ، التي أسهمت في التركيبة الإجتماعية ، التي تتطلب من القائمين على أمر الإدارة المحلية ، وضع خطة محكمة ، لمعالجة كافة الآثار السلبية ، ودفع المجتمع نحو مدارج التنمية والبناء (جبريل، عبد الوهاب (2014) ص22).

التنمية في مفهومها الأوسع ، هي إستثمار الإنسان من خلال توسيع الخيارات المتاحة أمامه ، وذلك بالمشاركة في إتخاذ القرارات ، وتوجيه نشاطات التنمية لضمان الحصول على فرص عمل ، ومصادر دخل مناسبة ، لتوفير الحد الأدنى من إحتياجات الإنسان والأسر ، وتوفير الحد الأدنى من الخدمات الإجتماعية الضرورية مثل مياه الشرب والخدمات الصحية والعلاجية والتعليم ، ولضمان العيش في بيئة نظيفة ومأمونة ، والتمتع بقدر مناسب من الحرية البشرية ، بإعتبارها العنصر الأساسي لإطلاق الطاقات الإبداعية والإنتاجية ، لإيجاد فرص جديدة إقتصادية وإجتماعية.

وإذا ما تحققت التنمية في البشر ، فإنها تصبح عاملاً من عوامل التواصل والتداخل وتداخل المصالح المعيشية ، التي تزيد من ربط السكان مع بعضهم ، لتداخل المصالح ، مما يؤدي لتحطيم كافة الحواجز ، وربط السكان مع بعضهم ، وتصبح التنمية عامل من عوامل التوحد والترابط والتماسك الإجتماعي (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016) ص114).

المبحث الثانى

السلام فى ولاية جنوب دارفور

في هذا المبحث سيقوم الباحث ، بالبحث عن مدى تطبيق السلام ، بالمفهوم الموضح في هذا الفصل ، بكافة تفاصيله ، من مرتكزاته الأساسية ، وثقافته ، وطرق درء وفض النزاعات ، وبناء السلام ، وإعادة تأهيل المتأثرين بالحروب والنزاعات ، ومناطقهم ، في ولاية جنوب دارفور . ويقوم بالبحث عن كيف هو وضع السلام بالولاية ، في الحدود الزمانية للدراسة ؟ وماهي أبرز مهددات السلام؟ ومتى نشأت ؟ وكيف إنتشرت؟ وماهي أبرز إفرازاتها وتطوراتها على السلام والنسيج الإجتماعي ، خاصة بعد إنتشار الإضطرابات الأمنية في ولايات دارفور ، وأصبح السلام شيئاً مهما لإنسان الولاية ، وبيئته وموارده ومستقبل حياته.

كما هو معلوم ، ليس على نطاق الوطن فحسب ، وإنما على نطاق العالم ، أن واقع الولاية ، في الحدود الزمانية للدراسة ، هو محفوف بالخطر ، وبمهددات عديدة للسلام ، نشأت وإنتشرت ، وعمت أجزاء الولاية مهددات السلام الجديرة بالإهتمام والدراسة في الولاية ، هي الآتية ، مرتبة حسب أسبقية وقوعها وهي:-

1. نزاعات الحدود بين الوحدات الإدارية.

2. النهب والسلب تحت تهديد السلاح.
3. الجفاف والمجاعة عام 1984م وما صاحبها من نزوحٍ ولجوء.
4. الحروبات القبلية.
5. الحركات المسلحة المتمردة. (دودين، موسى (2017) ص105).

في الفقرات القادمة سيعطي الباحث لمحة مختصرة عن كل من مهددات الأمن المذكورة.

(ب) نزاعات الحدود:

ولاية جنوب دارفور ، كغيرها من ولايات دارفور ، ظلت وما زالت تعاني من نزاعات الحدود بين الوحدات الإدارية ، من المحليات والمحافظات ومع الولايات المجاورة ، منذ حوالي الأربعين عاماً . وظلت نزاعات الحدود تزيد وتنمو ، وتتضاعف مع جميع محاولات التوسع في المحليات والمحافظات أو الولايات ، حتى أصبحت عامة ، وما من محلية أو محافظة أو ولاية ، إلا ولها نزاعات حدود مع جميع جيرانها ، وأصبحت نزاعات الحدود ، هي واحدة من أخطر مهددات الأمن والسلم الإجتماعي بالولاية ، وأصبحت واحد من أهم وأخطر مسببات النزاعات والحروبات بين القبائل والمجموعات السكانية ، وأصبحت أحد اهم أسباب التوتر والإحتقان والعصبيات ، التي ضربت دارفور في العقود الأخيرة (دودين، موسى (2017) ص 116).

وهي سبب الحديث الكثيق عن الحواكير والديار الذي طرأ في الأونة الأخيرة ، وأصبحت واحدة من أسباب الأزمة والخصومة السياسية والإجتماعية في دارفور ، التي مزقت أوصال العلاقات التاريخية والإجتماعية القوية بين المجموعات السكانية ، خاصة المتجاور منها أو المتداخل في الزراعة والرعي والمسارات الرعوية الممتدة لمئات الكيلو مترات.

نزاعات الحدود ، أصبحت واحدة من أسباب غياب ثقافة السلام بالولاية ، وإنتشار ثقافة العنف والقوة والعصبيات والحروبات القبلية ، التي قتل فيها عدد غير محصور من السكان ، وأدت للأذى والإعاقة ومزقت النسيج الإجتماعي ، الذي بنى بمئات السنين. وما زالت نزاعات الحدود تنذر بشر مستطير في الولاية ، طالما أنها لم تجد الحلول العادلة الناجعة (دودين ، موسى (2017) ص106).

1/ أسباب نزاعات الحدود:

تعود نزاعات الحدود في الولاية لعام 1976م ، عندما أنشأ المجلس الشعبي التنفيذي لمديرية جنوب دارفور الوليدة في ذلك الوقت ، اثنين وعشرين مجلساً محلياً للمدن والأرياف ، بقرار واحد ، قبل إجراء

الدراسات الفنية المتخصصة الكافية ، وقبل إكمال الإستعدادات الإدارية والمالية ، الخاصة بتوفير الكوادر المؤهلة والمدربة ، ذات الخبرات والتجارب الكافية ، وقبل توفير مقومات العمل ، من المباني والأثاث والأجهزة والمعدات ، وأنشات من دون خرائط أصلية موقعة بواسطة وزير الحكومات المحلية القومي ، كما نص على ذلك القانون في المادة (1/15) من قانون الحكم الشعبي المحلي للعام 1971م (تقرير أمين عام حكومة الولاية (2003) . ونصت المادة (2/15) من نفس القانون ، على أنه يجوز لتلك المجالس تعديل أوامر تأسيس تلك المجالس متى رأت ضرورة لذلك ، بشرط الحصول على موافقة الوزير.

ورغم النص الصريح للقانون ، ولكن جميع مجالس الحكم المحلي ، المنشأة منذ ذلك الوقت ، وحتى اليوم ، أنشأت دون خرائط صادرة من مصلحة المساحة السودانية ، وموقعه بواسطة الوزير المختص أو والي الولاية . لكنها ظلت تصدر بخرائط كروكية ليست صادرة من أي جهة حكومية ، الحدود فيها تسير في خطوط مستقيمة ،لا تبنى على أي مرجعية تاريخية. ثم أن جميع محليات الولاية ، أنشأت دون دراسات فنية ، يقوم بها المختصون من خبراء الحكم المحلي ، وأنشأت بقرارات متعجلة ، وبأوامر تأسيس تحمل معلومات متضاربة ، مثل أن ترد القرية أو الحي ، في أكثر من أمر تأسيس ، أي ضمن مكونات أكثر من وحدة إدارية ، وأنشأت دون الإلتفات للخلفية التاريخية ، أو رغبة المجتمعات المحلية (تقرير أمين عام حكومة الولاية (2003). لهذا ربطت بين مجموعات سكانية غير منسجمة تاريخياً، وعندما تحتج بعض المجموعات المحلية ، على محاولات تغيير واقعها الموروث ، وفرض وضع جديد عليها ، كانت السلطات ، وبإستمرار ، وحتى اليوم ، تهدد علناً بأنها قادرة على حماية قراراتها (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016)).

لهذه الأسباب ظهرت نزاعات الحدود ، التي فتحت الباب للمناقشة والحدة والعصبيات ، والإحتقان والتوتر بين المجموعات السكانية المحلية ، فغابت ثقافة السلام ، المتجذرة في الولاية ، منذ مئات السنين ، وتم إستبدالها بثقافة القوة والعنف.

ومع غياب السلطة المتفهمة ، التي تستمع لحديث وشكوى المواطن ، وتحكم بينه بالعدل ، تطورت نزاعات الحدود ، لحروبات طاحنة بين المجموعات السكانية خاصة المتجاور منها ، أو المتداخل في المراعي والمسارات الرعوية (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016)).

إهمال الدراسات الفنية عند إنشاء وحدات الحكم المحلي ، أدى لإهمال الجانب التاريخي ، الخاص بالأصول التاريخية لتبعية الأرض ، والترابط الإجتماعي ، وإنسجام المجتمعات المحلية ، وتداخل المصالح

الحياتية ، وعدم وجود عوائق طبيعية تعيق حركة تواصل السكان ، لهذا أصبحت نزاعات الحدود ، واحدة من أخطر مهددات الأمن والسلم الإجتماعي في الولاية ، وهي السبب الرئيسي للكثير من الحروبات القبلية (دودين، موسى (2016) ص107).

2/ قواعد حل نزاعات الحدود:

يقول خبراء الإدارة والحكم المحلي ، والعلاقات الدولية ، أن الحدود هي إحدى عناصر السيادة ، التي تتكون من الأرض ، والحدود الجغرافية ، والسلطة والأتباع ، والتي لا يجوز المساس بها ، مهما كانت الأسباب ، ومهما كان مستوى تلك الحدود ، دولية ولائية ، أو محلية ، لأن المساس بها سيؤدي للحرب والنزاع لا محالة(جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016)).

خلال تاريخ البشرية الطويل ، ظلت نزاعات الحدود ، تشكل السبب الرئيسي لإندلاع الحروبات بين الشعوب والدول المتجاورة في جميع القارات ، دونما إستثناء . لهذا طورت الحضارة الإنسانية ، قواعد وأعراف متعارف عليها عالمياً ، تحكم نزاعات الحدود ، وتكون أساساً لحلها (تقرير اللجنة الوزارية لنزاعات الحدود (2004)).

القاعدة الجوهرية لحل نزاعات الحدود ، هي أن الحدود ، لا تسير ، إلا على أثر أو مرجع تاريخي موثق ، في وثيقة تاريخية صحيحة صادرة من سلطة رسمية مختصة ، معترف بها بواسطة أطراف النزاع.

وفي حالة عدم وجود توثيق للحدود ، تحكم الحدود بالإتفاقيات المشتركة ، لأطراف النزاع ، بوجود وشهادة السلطات الرسمية من الجانبين (تقرير اللجنة الوزارية لنزاعات الحدود (2004)).

الإتفاقية يجب أن تصاغ بطريقة واضحة ، تحمل وصفاً تفصيلياً للحدود ، بالمعالم المستديمة على الأرض ، مثل الجبال والأودية والأنهار والمنخفضات والمجاري المائية ، وبأحداثيات تقاطع خطوط الطول والعرض ، وتكون الإتفاقية موقع عليها بواسطة أطرافها ، ومعتمدة بواسطة سلطاتهم الأعلى ، أو بواسطة السلطة المحايدة التي توسطت لحل المشكلة (تقرير اللجنة الوزارية لنزاعات الحدود (2004)).

عملاً بهذه القاعدة ، قررت مؤتمرات الأمن الشامل ، التي إنتظمت ولايات دارفور عامي 1998/97م ، على ضرورة حل نزاعات الحدود ، التي صنفت في تلك المؤتمرات ، بأنها أحد أهم ، وأخطر أسباب الحروبات بين المجموعات السكانية ، وأحد أهم وأخطر مهددات الأمن والسلم الإجتماعي ، على ضرورة حلها ، على قواعد من المرجعيات التاريخية ، وأوصت بضرورة توحيد حدود وحدات الإدارة المحلية

والولايات ، مع حدود الوحدات الإدارية التاريخية ، وهي الإدارات القبلية والمراكز الإدارية والمديريات (تقرير مؤتمرات الأمن الشامل (1998)).

ورغم وضوح الرؤية ، وما أظهرته مؤتمرات الأمن الشامل ، من قدرات في تحديد أسباب النزاعات ، المستمرة منذ فترة طويلة ، ورغم المخرجات الموضوعية والعملية الواضحة ، لتلك المؤتمرات ، التي تدرجت من مستوى المحليات لمستوى المحافظات ، ومستوى ولايات دارفور ، والمؤتمر الجامع لأهل دارفور ، التي وجدت الإهتمام ، من قيادة السلطتين التنفيذية والتشريعية في ذلك الوقت ، وتسلمها لمخرجات تلك المؤتمرات ، ولكن مخرجات حوارات مؤتمرات الأمن الشامل ، لم تجد طريقها للتطبيق ، بعد مرور عشرين عاماً!! ولم تجد الإهتمام أو حتى نفض الغبار منها (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016)). ولم تجد طريقها لتعرض على مجلس الوزراء القومي ، ولم تعرض على غرفتي الهيئة التشريعية القومية ، ولم تعرض مخرجات مؤتمرات المحليات والولايات على حكومات الولايات ومجالسها التشريعية ، لإجازتها ، وتحويلها لتشريعات وقرارات وتوجيهات واجبة التنفيذ ، لسد كافة ثغرات الممارسة السابقة ، التي أدت للنزاعات والحروبات لهذا لم توضع موضع التنفيذ ، وبالتالي لم يستفاد من تلك المؤتمرات ، التي كلفت الكثير من الجهد والوقت والموارد (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016).

3/ الأصول التاريخية لوحدات الحكم المحلي بالولاية:

تعود الأصول الحضارية لوحدات الإدارة المحلية في الولاية ، لعهد الإدارة البريطانية. عند دخولها لدارفور عام 1916م ، أنشأت المركز الجنوبي ، وإختارت له مدينة نيالا مقراً لرئاسته ، وفي عام 1923م ، أنشأت مركز فرعي البقارة ، وأختارت له مدينة برام مقراً لرئاسته (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016).

وبموجب تقرير لجنة (ملنر) عام 1920م إبتدعت الإدارة البريطانية نظام الحكم غير المباشر، لإدارة المجتمعات السودانية ، بواسطة زعماء قبائلها ، للإستفادة من خبراتهم المتراكمة ، منذ عهد السلطنات في العصور الوسطى(جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016).

لهذا أصدرت براءات تعيينهم، وخولت لهم السلطات الإدارية والأمنية والقضائية ، التي تمكنهم من تنظيم حياة مجتمعاتهم المحلية ، وأطلقت عليهم إسم الإدارة الأهلية (Native Administration). (حسن، يوسف فضل (2010) العدد13) وعندما صدرت مجموعة القوانين الثلاثة للحكم المحلي للبلديات

والمدن والمناطق الريفية عام 1937م ، قامت الإدارة البريطانية بتصنيف الإدارات القبلية ، لمستويين : مستوى إدارات الدرجة الاولى ، التي خولت لها إختصاصات السلطات المحلية (local authorities)، وهي الأكبر نسبياً ، وأسست لها محاكم شيوخ بسلطات قضائية أوسع ، وهي خمسة عشرة إدارة في مستوى دارفور ، خمسة منها في ولاية جنوب دارفور الحالية هي:

1/ سلطة محلية منطقة المقدومية الجنوبية بنيالا (فور) .

2/ سلطة محلية منطقة دار الهبانية ببرام.

3/ سلطة محلية منطقة دار الفلاته بتلس.

4/ سلطة محلية منطقة دار بني هلبة بعد الفرسان.

5/ سلطة محلية منطقة دار التعايشة برهيد البردي. (ملف كتاب معلومات دارفور (1940))

أما إدارات المستوى الثاني ، التي أسست لها محاكم مجلسية ذات السلطات الأقل ، فهي الآتية :-

1/ إدارة نظارة المسيرية بنتيقة.

2/ إدارة شرتاوية الداجو بفاشا (تحولت عام 2004م لسلطنة).

3/ إدارة سلطنة المسلات نحاس بجوغانة.

4/ إدارة مملكة المسلات دنقر بقريضة.

5/ عمودية الترجم بتمبسكو (أصبحت نظارة عام 1994م) .

6/ عمودية أولاد العرب ناس البحر ، التي ألحقت بإدارة الهبانية عام 1932م ، تاريخ تخريب كفي قنجي. (مذكرة تسليم مركز جنوب دارفور(1941))

4/ أهم وثائق الحدود الداخلية لولاية جنوب دارفور:

أهم الوثائق التاريخية ، التي تشتمل على معلومات واضحة عن حدود الكيانات الإدارية والإجتماعية في الولاية هي الآتية:-

1/ كتاب محمد بن عمر التونسـي ، الذي زار دارفور عام 1803م، قبل (214 سنة) ، وبقى بها لثمان سنوات ، جاب أرجاءها ، وعرف خصائصها ، وكتب عنها في كتابه (تشحيذ الأذهان بسيرة بلاد العرب والسودان).

2/ خريطة التونسي 1803م.

3/ كتاب بلفور بول (تاريخ دارفور وآثارها).

4/ كتاب أوفاهي الدولة والمجتمع في دارفور وخريطته.

5/ كتاب رجب محمد عبدالحليم : العروبة والإسلام في دارفور في العصور الوسطى.

6/ خريطة دارفور في عهد السلطنات.

7/ الخريطة ربع المليونية الصادرة 1922/21م .

8/ خريطة توزيع قبائل دارفور 1926م.

9/ خريطة وحدات الإدارة المحلية عام 1937م.

10/ خريطة توزيع قبائل السودان 1928م.

11/ خريطة السودان للمراكز الإدارية عام 1947م.

12/ تقارير تسليم المركز فقرة السياسة المحلية – الحدود الداخلية.

13/ تقارير مجالس التحكيم في النزاعات.

14/ إتفاقيات وأوامر تنظيم المراعي.

15/ توجيهات وأوامر مدير المديرية ومفتش المركز.(تقرير اللجنة الولائية لمعالجة نزاعات الحدود (2004)).

في عام 2003م ، عندما أصدرت الحكومة القومية ، قانوناً إطارياًجديداً للحكم المحلي لتعمل به كافة الولايات ، الذي حول المحافظات إلى محليات ، والمحليات لوحدات إدارية ، وأصدر رئيس الجمهورية ، القرارات لتحديد محليات كل ولاية ، ووجه حكومات الولايات . بإصدار أوامر تأسيسها ، كلف أمين عام حكومة الولاية برئاسة لجنة فنية لتقديم تقرير لمجلس الوزراء يعينه على إصدار أوامر تأسيس المحليات.

بناء على تقرير لجنة أ مين عام حكومة الولاية ، أصدرت حكومة الولاية ، قرارها رقم (101) لعام 2003م الذي جاءت فقراته على النحو التالي:

1/ إجازة أوامر تأسيس المحليات من حيث المبدأ.

2/ تشكيل لجنة فنية برئاسة وزير الشئون الإجتماعية لدراسة نزاعات الحدود ، وتقديم مقترحات الترسيم ورفع تقريرها لمجلس الوزراء.

3/ يتم إعداد خرط المحليات بعد فراغ اللجنة من أعمالها.

4/ من بعد يتم إيداع أوامر التأسيس النهائية لدى مجلس الولاية التشريعي للإجازة النهائية. (سكرتارية مجلس الوزراء – ملف قرارات المجلس).

اللجنة الفنية ، المشكلة بموجب هذا القرار بذلت جهوداً كبيرةً ، وبعد أن إستجمعت القواعد والأسس والوثائق التاريخية ، من ديوان الحكم المحلي ، والمراجع والمرجعيات ، قدمت تقريراً مستوفيا ، لإعادة ترسيم حدود المحليات ، على قواعد من التاريخ ، ورغبة المجتمعات المحلية ، للتخلص النهائي من نزاعات الحدود الموروثة منذ عهد حكومة مايو(تقرير اللجنة الوزارية لترسيم الحدود (2004)).

اللجنة الفنية ، ختمت تقريرها بالتوصيات الآتية:-

1/ إلغاء كافة الخرائط الكروكية ، الملحقة بأوامر تأسيس المحليات ، وكافة الخرائط الكروكية المنتشرة في الولاية ، بأيدي المواطنين

2/ أن يمنع بتشـريع ولائي ، رسـم وتوزيع والإحتفاظ بالخرائط الكروكية للأغراض الطبغرافية في الولاية.

3/التوصية بالموافقة على مقـترح حدود محليات الولاية ، التي وضحتها اللجنة في خريطة الولاية ربع المليونية (Quarter Million) المرفقة مع التقرير ، لأنها بنيت على المعلومات التاريخية والمرجعيات الأساسية .

4/ إعتماد حدود المحليات الآتية:-

(أ) محلية نيالا.

(ب) محلية برام

(ج) محلية تلس

(د) محلية الضعين

(هـ) محلية عد الفرسان

(و) محلية رهيد البردي

(ز) محلية شعيرية

(ح) محلية عديلة:

5/ تحويل قرار مجلس الوزراء لمصلحة المساحة الإتحادية لإنزاله في خريطة أصلية ، وتحويل الخريطة لديوان الحكم الإتحادي لإعتمادها بواسطة الوزير وختمها بختمه.

6/ توفير نسخ كافية من الخريطة المعتمدة والمختومه لكافة المحليات والوزارات والمؤسسات والمصالح الرسمية وشبه الرسمية ، للعمل بها ، حتى لا تضطر للجوء للخرائط الكروكية للأغراض الطبغرافية.

بناءً على تقرير اللجنة ، وتوصياتها ، ومجموعة ثلاثة تقارير إضافية، أصدر مجلس الوزراء حزمة من القرارات ، آخرها القرار رقم (2005/9) ، يحدد حدود محليات الولاية ، في ذلك الوقت.

وبعد التأكد من صحة صياغة القرارات في الإجتماع التالي ، صدرت تنفيذات القرارات ، وتم توزيعها للمحليات المعنية ، ذلك للعلم والعمل بها ، أو إجراء ما يلزم ، بالتنسيق مع المحليات المجاورة ، لإنتقال المسئولية ، بسهولة ويسر من محلية لأخرى ، لسد أي فراغات في إدارة مرافق الخدمات ، المتأثرة بتلك القرارات (حسن ، سعد الدين (2014)).

المحليات من جانبها ، قامت بعمل اللازم ، وسلمت نسخاً من قرارات مجلس الوزراء المذكورة ، للجان المسح الضوئي ، التي ترتب لتعداد السكان الخامس ، الخاص بالمساكن والسكان ، الذي نفذ عام 2008م ، للإلتزام به ، حتى لا تفتح نوافذاً أخرى لنزاعات الحدود ، وبناءً عليها جرى التعداد السكاني ، وجرت الإنتخابات في عامي 2010م و2015م بناء على نتائج ذلك التعداد. هذا هو الجزء المنفذ من القرار الإبتدائي لحكومة الولاية ، هذا يعني أن قرار حكومة الولاية رقم (2003/101) ، نفذ جزئياً ، لأن فقراته رقم (1) الخاصة بإلغاء كافة الخرائط الكروكية الملحقة مع أوامر تأسيس المحليات ، ورقم (2) الخاصة بإصدار تشريع ولائي يمنع رسم الخرائط الكروكية ، للأغراض الطبغرافية ، ورقم (5) الخاص بتحويل قرار مجلس الوزراء لمصلحة المساحة الإتحادية ، لإنزاله في خريطة أصلية ، وتحويل الخريطة لديوان الحكم الإتحادي لإعتمادها وختمها بختمه ، ورقم (6) الخاص بتوفير نسخ كافية من الخريطة المعتمدة والمختومه لكافة المحليات والوزارات والمؤسسات والمصالح للإستعانة بها في أداء مهامها ، ورقم (3) الخاص بإعداد خرط المحليات بعد فراغ اللجنة من مهمتها ، ورقم (4) الخاص بإيداع أوامر التأسيس النهائية لدى مجلس الولاية التشريعي للإجازة النهائية (تقرير عام حكومة الولاية (2003)). لم تنفذ حتى نهاية الحدود الزمانية لهذه الدراسة ، وهي عام 2015م .

إذن الفقرات الحيوية من القرار رقم(2003/101) لم تنفذ إلا بمعنى أن القرار قد وزع للمحليات المعنية دون أي توجيهات أخرى ، مما جعل بعض المحليات تعمل به جزئياً كما أوضحنا في هذه الفقرة والبعض الآخر ، علق عليه بالعبارة المعهودة : (علم – يحفظ) ،ولم يستفاد منه ، ثم طواه النسيان في بطون الملفات . وظلت النزاعات موجوده بالولاية ، وما زالت تشكل واحداً من أخطر أسباب الحروبات القبلية في الولاية.

5/ طرق معالجة نزاعات الحدود في عهد الإدارة البريطانية ومطلع الحكم الوطني:

كانت الإدارة البريطانية تولي إهتماماً كبيراً لنزاعات الحدود الداخلية ، لمكونات المركز ، من الإدارات الأهلية ، وكانت تفرد له فقرة كاملة في بند السياسة المحلية (local politics) ، في مذكرات تسليم المركز (حسن ، سعد الدين (2014)).. وكانت واضحة وصارمة وعملية فيها ، يظهر ذلك ، من خلال حرص مفتشي المركز ، من الوقوف الميداني عليها ، وإصدار القرارات والأوامر القاطعة فيها.

في خطابة المؤرخ في يوم خمسة مايو عام 1928 ، الخاص بحدود الفور والفلاته ، أورد المفتش في صدر الخطاب ، أنه الآن على حافة الحدود مع الناظر أبو الحميرة (ناظر الفلاته) ، والشرتاي آدم رجال (شرتاي الفور) ، على حافة الحدود. وإستطرد قائلاً أن (الناظر أبو الحميرة ، رفع إعتراض قوي جداً لتسليم قرية أبو سلالة ، بحجة أن حدود إدارته ، في السنين الغابرة (In the old days) ، تسير بمنطقة أم زور) (ملف الحدود الداخلية (1928)).ملحق رقم(3).

وفي خطابه الخاص بحدود إدارة التعايشة، وإدارة بني هلبه (عمودية القمر) ، في الجزء الجنوبي ، ذكر مفتش المركز ، أن الحدود تم تحديدها عام 1918م ، وتم تأييدها بواسطة مدير المديرية عند حضوره لفعاليات معرض الخيول (Horse show) ، المقام في عد الغنم عام 1923م ، وأصبحت نهائياً ،وتم توضيحها في الخريطة ربع المليونية ، وهي تسير على بطن وادي إبرا ، حتى ملتقى وادي إبرا بالوادي الميت في نقطة ملاقاة.(الخريطة ربع المليونية عام (1992).

صورة الخريطة ملحقة – خريطة رقم (8).

وفي خطابه بتاريخ 23 اغسطس 1954م ، الخاص بتدخلات سلطان النحاس في منطقتي الدقمة والطويل بإدارة الفلاته ، ختم مفتش المركز خطابه بالآتي:-

(أنا يجب أن أحذرك ، بأن إجراءً صارماً سيتخذ بحقك ، على أي تدخلات لك في دار الدقمة والطويل) (ملف نزاعات الحدود في عهد الإدارة البريطانية) . صورة الخطاب مرفقة – ملحق رقم (4).

وفي أخر أيام الإدارة البريطانية في السودان خاطب مفتش المركز (أول مفتش مركز سوداني. إسماعيل محمد بخيت حبة) ، كل من سلطات النحاس وملك الدنقر ، بتاريخ 6-6-1955م جاءت خلاصته كالآتي:-

(بناء عليه ، فإنني أؤيد قرار مجلس التحكيم بأن الأرض المعروفة بدار الدقمة هي ، تابعة لإدارة الفلاته ، وأن المحاكم التي تقضي فيها ، هي محاكم فلاته ، وإنني أعتبر كل من الملك والسلطان ، مسئولين شخصياً عن أي حدث من شأنه أن يثير الفتنة ويعكر صفو الأمن).

(ملف نزاعات الحدود الداخلية بمركز جنوب دارفور). صورة الخطاب مرفقة – ملحق رقم (5).

علي عبدالله أبوسن ، أول مدير مديرية سوداني لدارفور ، أصدر توجيهات صارمة بشأن تنظيم الحدود والمرعى بين إدارتي الهبانية والفلاته المتجاورين ، ذلك بتاريخ 3 فبراير 1956م. بعد أن أشار للشكاوي التي تقدم بها كل من ناظر الهبانية ، وناظر الفلاته ، ضد بعضهما ، بشأن تنظيم المرعى في منطقة بحر العرب ، أصدر الأوامر الآتية:-

1/ تعتبر إتفاقية سنة 1950م ، كما هي معدلة سنة 1954م سارية.

2/ يعتبر شرق الردوم منطقة رعي طبيعي للهبانية.

3/ يعتبر غرب الردوم ، منطقة رعي طبيعي للفلاته.

4/كل من ناظر الفلاته وناظر الهبانية ، مسئول عن تنفيذ هذه التوجيهات إعتبارا من أول ابريل 1956م. (ملف نزاعات الحدود – أوامر مدير المديرية). صورة الأمر ملحقة – ملحق رقم (6).

هكذا كانت أوامر مديري المديرية ،ومفتشي المركز ، في عهد الإدارة البريطانية ،ومطلع الحكم الوطني ، صارمة في معالجة نزاعات الحدود الداخلية ، وتنظيم الرعي ، بين مكونات المركز من الإدارات القبلية.

ذلك الوضع ، لم يعد موجوداً ، في العقود الأخيرة ، التي ظل التوسع فيها، في وحدات الإدارة المحلية مطرداً ، يتم دون دراسات فنية ، ودون أوامر تأسيس مكتملة ، وبمعلومات متناقضة متنازعة ، ودون خرائط موقعة بواسطة أعلى السلطات في مجال الحكومات المحلية ، ولكنها تصدر بقرارات سياسية متعجلة ،

لا تخفي الغرض منها ، أو الضغوط من وراء تأسيسها ، رغم أن القوانين تنص على خلاف ذلك ، تنص على ضرورة أن تنشأ وحدات الحكومات المحلية ، بأوامر تأسيس صحيحة ، تبنى على مرجعيات تاريخية ، ورغبة المجتمعات المحلية ، ومع ذلك ، ظلت نزاعات الحدود عالقة ، لعشرات السنين ، دون أن تجد من يحلها ، على قواعد من الحق والعدل (حسن، سعد الدين (2014)).

هذا رغم الجهود الكبيرة ، التي بذلها ، وظل يبذلها العاملون ، المشاركون في اللجان الفنية ، لتوضيح حقائق التاريخ ، والتي تقدمت بتقارير مستوفية ، مدعومة بالوثائق والمستندات والخرائط التاريخية ، التي تحمل خلاصات واضحة ، من المقترحات والتوصيات المبنية على المرجعيات ،والتي إما إنها لا تجد الإهتمام والتقديم لآلية رسم السياسة العامة في الولاية ، وهي مجلس الوزراء ، وإما أنها تقدم وتتخذ بها القرارات التاريخية ، لكنها لا تجد طريقها للتنفيذ ، لأن كافة المسئولين تقريباً ، هم على عجلة من أمرهم ، يلاحقون تنفيذ التوجيهات والسياسات القومية ، ما يجعلهم غير آبهين بالموضوعات الولائية والمحلية ، مهما كانت خطورتها على السلام الإجتماعي في الولاية (حسن، سعد الدين (2014). وليس بعد ، من سلطة متفهمة ، وقادرة على إصدار القرارات العادلة ، التي تقر العدل بين السكان ، وتحل النزاعات والمشكلات ، مما يجعلها ، تتطور . تتطور النزاعات والمشكلات الصغيرة ، لحروبات قبلية ، تسفر عن خسائر كبيرة ، في الأرواح والممتلكات ، وتدمر النسيج الإجتماعي للمجتمعات المحلية المتجاورة والمتداخلة في دروب الحياة ، وما زالت نزاعات الحدود بين الوحدات الإدارية ، تشكل أحد أهم وأخطر أسباب النزاعات والحروبات بين المجموعات السكانية بالولاية.

(ب) النهب والسلب المسلح:

النهب المسلح ، هو مصطلح شائع الإستعمال في دارفور ، منذ حوالي أربعين عاماً . ويقصد به النهب والسلب العلني ، غير المستتر ، تحت تهديد الأسلحة النارية ، التي يصل التهديد بها ، درجة القتل الفردي أو الجماعي ، والأذى الجسيم ، وتسبيب العاهات والإعاقات المستديمة . وهو بهذا الوصف ، تتوفر فيه عناصر جريمة الحرابة ، ويسميه بعض فقهاء الدين الإسلامي والقانون ، قطع الطريق ، وهو خروج جماعة أو طائفة مسلحة ، في دار الإسلام عن القانون والشريعة ، لإحداث الفوضى وسفك الدماء ، وسلب الأموال ، وهتك الأعراض ، متحدية بسلوكها وأفعالها ، الدين والأخلاق والنظام والقانون والسلطان نفسه (دودين، موسى (2016) ص106).

وتتحقق جريمة الحرابة أيضاً ، بخروج فرد أو أفراد قلائل ، ذوي قوة وبطش وجبروت يغلبون بها الجماعة ، ويتعدون على الأنفس ، والأموال والعرض ، ويكونوا بتلك الأفعال محاربين ، وقطاع طرق ونهابين ، وكلمة حرابة مأخوذة من الحرب ، لأن الذي يقوم بهذه الأعمال ، هو محارب للمجتمع ، ومحارب لتعاليم الإسلام . أما قطع الطريق ، فهو إعتراض سالكي الطرق ، بغرض سفك دمائهم ، وسلب أموالهم ، وهتك أعراضهم ، ويسميه بعض الفقهاء ، الحرابة بالسرقة الكبرى (إبراهيم ، أحمد محمد (2008) ص179).

تقوم بجرائم النهب المسلح ، عصابات مكونة من عدد من الأفراد الخارجين على القانون ، وسلطان الدولة ، لتقوم بقطع طرق المسافرين على طرق المواصلات العامة ، في الأماكن الخلوية النائية والمعزولة ، التي تصعب فيها النجدة ، بغرض نهب وسلب الممتلكات بالقوة (الساعوري (2016) ص96).

ظاهرة النهب السلب ، لم تكن موجودة في جنوب دارفور ، منذ الغزو الإنجليزي المصري عام 1916م ، لكنها بدأت في عام 1978م ، بحادث وقع في منطقة لبدو ، على حافة الحدود ، مع ولاية شرق دارفور، إستهدف ركاب الشاحنات التجارية القادمة من أمدرمان ، في طريقها لمدينة نيالا (دودين، موسى (2016) ص120).

ونسبة لما حققته العصابة من كسب مادي ، بمجازفة صغيرة ، في ذلك الحادث ، دون أن تجد من يلاحقها ، ويقبض عليها ، ويقدمها للمحاكمة ، إستمرأت العصابة أعمالها ، وبدأت الظاهرة تنتشر ، وتتفشى ، داخل الولاية ، وفي ولايات دارفور الأخرى ، حتى إذا ما جاء العام 1984م ، أصبحت الظاهرة عامة ، في أنحاء دارفور ، التي تقع شمال خط العرض (11) درجة شمال خط الإستواء تقريباً. جنوب ذلك الخط ، حيث تتمركز المجموعات الرعوية الرئيسية ، التي تنتشر من الغرب إلى الشرق ، حول رهيد البردي ، وعد الفرسان ، وتلس ، وبرام والضعين وعديلة ، التي ظلت تتعامل بحزم ، مع تلك العصابات ، وتلاحقها أينما دخلت ، وتعمل للقضاء عليها (دودين، موسى (2016) ص121).

في بداية عهدها ، كانت العصابات ، تستهدف النقود المتحركة مع تجار الماشية وتجار المحاصيل الزراعية ، وتجار البضائع ، لتقوم بنهبها وسلبها . وبعد حوالي عقد من الزمن ، وسعت العصابات عملياتها ، وأصبحت تستهدف النقد والبضائع ذات القيمة الكبيرة ، وأصبحت تنهب حمولة الشاحنة كاملة.

خلال مسيرتها الطويلة ، إستفادت عصابات النهب من بعض الإضطرابات الأمنية الكبيرة التي وقعت في دارفور ، أهمها هي الآتية:-

1/ الحرب شبه الشاملة بين قبائل الفور وبعض القبائل العربية التي وقعت عام 1986م ، وإستمرت حتى عام 1989م.

2/ الحرب التي وقعت بين قبيلة المساليت وبعض المجموعات العربية بولاية غرب دارفور عام 1998م.

3/ ظهور الحركات المسلحة عام 2003م ، وإستمرت حتى نهاية الحدود الزمانية لهذه الدراسة عام 2015م تقريباً . (مركز دراسات السلام والتنمية جامعة زالنجي (2016))

في فترة هذه الإضطرابات وجدت عصابات النهب ضالتها ، ووسعت من عملياتها وزودت نفسها بأجهزة إتصالات حديثة ، ومركبات الدفع الرباعي ، وإتخذت لها معسكرات في الأماكن الخلوية ، وإستقطبت مزيداً من الأفراد ، وأصبحت لها قوة ضاربة ، وإنتشرت عملياتها ، لتغطي كافة أجزاء الولاية ، وولايات دارفور الأخرى ، وأصبحت تهاجم الأسواق الريفية ، وتغَّير على قطعان الماشية ، من الإبل والأبقار نهاراً ، خاصة تلك التي يتطرف بها ملاكها ، طلباً للمراعي ومياه الشرب ، التي لا تتوفر إلا في المناطق البعيدة والمعزولة ، التي يصعب الوصول إليها(دودين، موسى (2016) ص122).

في فترة الحركات المسلحة ، التي إمتدت لحوالي أثنتي عشرة سنة ، إستفادت عصابات النهب من البيئة والإضطراب الأمني الذي أوجدته الحركات ، وإستفادت من فرض الأحكام العرفية ، وتعليق القانون ، بإعلان حالة الطوارئي ، فقامت العصابات بإستقطاب المزيد من الشباب المنحرف ، ليلتحق بها ، وأصبحت العصابات كثيرة في عددها ، وكبيرة بعدد منسوبيها وما توفر لها من إمكانيات، وأصبحت تتميز بمرونة الحركة ، والإتصالات والقوة الضاربة ، التي تنقض على ضحاياها ، وتقاوم القوات الوطنية إذا ما ظهرت لها ، وأصبحت تستهدف الشاحنات والجرارات التجارية ، بما تحمل ، وتستهدف مركبات الدفع الرباعي ، وأقامت لنفسها المعسكرات الخلوية ، وأصبحت تستهدف الدراجات البخارية ، والوحدات العسكرية الصغيرة المعسكرة في الأماكن المعزولة ، طمعاً في مركباتها وأسلحتها ومؤنها ، وأصبحت العصابات تمارس التضليل والتمويه ، بإشاعة أنها جزء من الحركات ، طالما أنها تلتقي معها في التربص بضحاياها ، والإنقضاض عليهم ، وتمارس القتل والنهب وسلب الممتلكات ، وإساءة معاملة السكان ، ولكنها تتميز على الحركات ، في أنها لا تحرق ولا تدمر كما تفعل الحركات ، بعضها نجح في الدخول في مفاوضات مع السلطات وتم إستيعاب

قادتها ضباطاً بالقوات الوطنية والبعض الآخر ضمن الرتب الأخرى ضباط صف وجنود (مختار، الطيب (2014)).

وفي تطور جديد ، بدأ عام 2007م تقريباً ، بدأت عصابات النهب تنهب الشاحنات والجرارات التجارية بما تحمل وبسائقيها ومساعديهم ، لتجتاز بهم الحدود الدولية ، إلى عمق البلاد الأفريقية ، لتقوم بتسويق الشاحنات وحمولتها ، وتسويق السائق ومساعديه لعصابات الإتجار بالبشر للعمل في مناجم التعدين الأهلي بالحدود الليبية مع دولة النيجر (تقرير إتحاد أصحاب العمل (2014)).

حوادث النهب المسلح ، تسللت إلى مدينة نيالا عام 1998م ، بحادث نهب بنك السودان المركزي بجنوب دارفور ، وفي ذات التاريخ بدأت ظاهرة خطف مركبات الدفع الرباعي من داخل المدينة ، حتى إذا ما جاء العام 2008م ، أصبحت الظاهرة علنية ، تمارس أثناء ساعات النهار ، ومن شارع السنما ، الشارع الذي تقع على جانبيه أمانة حكومة الولاية ومقار القوات الوطنية ، وأصبحت تخطف الأجانب العاملين في منظمات العون الإنساني ، والمستثمرين ، وتطالب بالفدية المالية الباهظة ، نظير إخلاء طرفهم أو التهديد بقتلهم.

وتطورت الظاهرة لنهب مرتبات العاملين داخل حاضرة الولاية ، في الجهاز القضائي ووزارة الثروة الحيوانية ، وأموال البنوك ومرتبات العاملين في البعثة المشتركة (UNAMID) ، وعائد محطات خدمة توزيع المواد البترولية ايضاً.

وتطور الموقف داخل المدينة ، لضرب الوحدات الوطنية ، ونهب الأحياء الراقية والمنظمات الإنسانية وأسواق الملجة والمواشي وموقف الجنينة . وأستهدفت الصيدليات والبقالات وغيرها (تقرير إتحاد أصحاب العمل (2014)).

تزامن مع تفشي وإنتشار الظاهرة ، صدور لائحة جديدة ، لتنظيم خدمة ضباط الشرطة ، المؤسسة الوطنية المختصة بالأمن الداخلي ، جعلت من الولاية وولايات دارفور الأخرى ، منطقة شدة من الدرجة الأولى ، تلزم ضابط الشرطة بالعمل فيها لفترة ستة شهور فقط ، بعد ذلك يجوز له طلب النقل للولايات الأخرى خارج دارفور . في هذه الفترة ، أصبحت كشوفات نقل ضباط الشرطة للعمل في الولايات والمحليات تصدر كل ستة شهور ، وهي مدة قصيرة ، جعلت من قيادة هذه القوات ، في حالة عدم إستقرار إداري ، ثم

أن هذه الفترة قصيرة ، لا تكفي للإلمام بخصائص دارفور ، وما يكتنفها من تعقيدات وإحتقانات وتوتر . ومهددات للأمن والسلم الإجتماعي (تقرير مجلس التخطيط الإستراتيجي القومي(2017)).

ظاهرة النهب المسلح ، في الكثير من الحالات ، أدت للحروبات القبلية ، لأن عصابات النهب ، في أغلب الحالات ، أنها تنتمي لقبائل وبطون قبيلة محددة ، إشتهرت بالظاهرة ، أكثر من غيرها ، كما أن العصابات نفسها ، أصبحت تنطلق من أماكن إنتمائها القبلي ، مكان إقامتها المستديمة ، لتنهب ضحاياها ، ثم تعود أدراجها ، وعندما يتعقبها الملاك ، أو ذوي الضحايا ، تقوم بنصب (الكمائن) ، لتنفجر الحرب الطاحنة بين المجموعتين. لهذا تسببت الظاهرة في خسائر كبيرة ، في الأرواح والممتلكات والنسيج الإجتماعي.

ورغم طول الفترة ، منذ أول ظهور للظاهرة عام 1978م ، كعمل إجرامي يسبب الخسائر المادية والبشرية ، إلا أن إجراءات مكافحتها ، ظلت ضعيفة ومحدودة ، لا تزيد عن التحرك بردود الأفعال ، للوقوف على مكان الحادث ، مما جعل السكان يزهدون عن فتح البلاغات وإخطار الجهات المختصة في الحكم المحلي أو النيابة أو الشرطة (تقرير مجلس التخطيط الإستراتيجي القومي(2017)).

لهذا ظلت الظاهرة موجودة حتى اليوم ، وما زالت تروع السكان ، وتجعلهم غير آمنين على النفس والمال والولد ، وتحد من أنشطتهم الاقتصادية ، وحركتهم التجارية والإنتاجية . والظاهرة لم تخضع بعد للدراسات المستفيضة والبحوث المتعمقة ، التي تقوم بتتبعها ، وتسبر غورها بغرض معرفة خصائصها ، وتطوراتها وإفرازاتها ، والإلمام بالكثير من المعلومات عنها ، والقائمين بها ، لتساهم في توضيح تفاصيل الظاهرة ، ومن الذين يقومون بها ؟ وكيف تسد الثغرات التي ينفذون منها ؟ وكيف يمكن مكافحتها؟ وسد كافة منافذ إختراقها(دودين، موسى (2016) ص123)

(ج) تأثير الجفاف والتصحر :

التصحر هو تردي وتدهور الأراضي الهامشية القاحلة وشبه القاحلة نتيجة لعوامل مختلفة ، منها التغيرات المناخية ، والنشاطات البشرية الجائرة على التربة والغطاء النباتي وكائنات الغلاف الجوي .

وهو بطبيعة الحال ، يؤدي لإنخفاض أو فقدان الإنتاجية ، والتنوع الإحيائي والاقتصادي للأراضي الزراعة والمراعى ومراتع الماشية والغابات نتيجة للإستخدامات غير الرشيدة للأراضي ، الذي يؤدي لتعريتها بفعل الرياح والأعاصير والأمطار والحرارة ، وتدهور الخواص الطبيعية الأخرى.

ومن أهم مسالب التصحر ، زيادة حدة الرياح ، والعواصف الترابية ، التي تحمل معها أهم الجزيئيات الدقيقة للتربة ، فتؤدي لتدهور خواصها ، وتؤدي لتلوث الهواء الذي يؤثر في صحة الإنسان والحيوان والبيئة (صالح ، التجاني محمد (2017) ص46).

لقد تأثر السودان بموجات الجفاف المتعاظمة التي ضربت دول الساحل والصحراء ، فيما يعرف بالحزام السوداني ، الممتد من أقصى غرب القارة الأفريقية ، حتى شرقها ، وبمحاذاة الصحراء منذ ستينات وسبعينات القرن الماضي ، بلغت أوجها في عام 1984م ، عندما طرأت تغيرات كبيرة في المناخ ، تمثلت في نقص الأمطار السنوية ، عن معدلاتها المألوفة ، وإرتفاع درجات الحرارة ، وزيادة حدة الرياح والأعاصير ، وتحريك الرياح والأعصاير للتربة (حياتي، الطيب (2009) ص43).

هذه العوامل ، أدت لفشل مواسم الإنتاج الزراعي والحيواني ، حتى عجزت تلك المواسم أن تفي بإحتياجات سكانها من القوت الرئيس من الغلال والحبوب الزيتية والبقوليات والخضروات والفاكهة (حياتي ، الطيب (2009) ص43).

نقص الإنتاج ، لعدة سنوات أو لعدة مواسم متتالية ، أدى لظهور مجاعة طاحنة بلغت ذروتها عام 1984م ، ضربت قطاع الزراعة المطرية التقليدية ، الذي يعتمد فيه المنتجين على الوسائل التقليدية اليدوية والبذور المدخرة من إنتاجهم.

المجاعة ضربت بقوة غرب السودان ، بما فيه الولاية ، وبقية دول الساحل ، وأدت لحركة سكانية جماعية كبيرة وهائلة ، وغير مسبوقة ، من داخل السودان ومن خارجه (حياتي، طيب (2009) ص43).

ونسبة لأن أغلب الذين تأثروا بالمجاعة هم من المسلمين ، الذين يرتبطون بالشرق ، بأقوى الوشائج الروحية والثقافية والإجتماعية ، فإن أغلبهم قد تحركوا نحو الشرق ، نحو الأجزاء الجنوبية لولايات دارفور ، وأقاليم ومناطق السودان الأخرى ، طلباً للإغاثة والمساعدات الإنسانية ، والقبول ، وتوفير الاراضي الزراعية ، في مناطق ذات معدلات أمطار مناسبة للزراعة التقليدية ، والبيئة الأفضل (تقرير اللجنة الإقليمية لدرء أثار الجفاف(1984)).

ورغم أن النازحين ، وجدوا الإستقبال والتعاطف والمساعدات والتمكين ، من كافة سكان دارفور تقريباً ، لكنهم لم يجدوا ذات التفهم لحالتهم من حكومة الإقليم ، وسلطات المديريات ، ومجالس المناطق ، التي حصرت جهودها، في توزيع الإغاثة التي تبرعت بها بعض الدول ومنظمات الأمم المتحدة.

وتحت ضغط السكان ، ومنظمات المجتمع المدني ، شكلت حكومة الإقليم حينها ، لجنة إقليمية ، برئاسة وزير الزراعة والثروة الحيوانية ، لدرء آثار الجفاف والتصحر (دودين ، موسى (1916) ص107).

بعد أن طافت اللجنة كافة الأجزاء الجنوبية للإقليم ، قدمت تقريراً لمجلس وزراء الإقليم ، أفادت فيه ، أن النزوح في مراحله الأولى ، أخذ طابعاً عشوائياً ، يصعب معه ، إتخاذ أي خطوات لتنظيمه. وإقترحت اللجنة ، أن يترك النازحون على راحتهم ، في تلك الفترة ، دون تدخل من حكومة الإقليم ، لتختار كل مجموعة منهم مكان إستقرارها والعيش المستديم (تقرير اللجنة الإقليمية لدرء أثار الجفاف(1984)).

وتنفيذاً لمقترحات وتوصيات ذلك التقرير ، لم تقم حكومة الإقليم ، بأي جهود ، مهما كانت ضيئلة ، لتنظيم حركة النزوح الجماعي الكبير ، يساهم في توزيعهم بشكل مناسب ، لا يسبب خللاً في التوازن الموروث بمناطق الإستقرار ، أو أي إختلالات إجتماعية تؤدي للتنازع والإضطراب ، أو جهود تؤدي لدمج النازحين في مجتمعاتهم الجديدة (دودين ، موسى (1916) ص107).

لهذا أحدث النزوح الجماعي الكبير ، المستقر بالأجزاء الجنوبية من ولايات دارفور ، إختلالاً بالتوازن الديمغرافي والبيئي بمناطق الإستقرار الجديد ، خاصة مناطق الرعي ، ذات الخصوصية ، التي تبدو خالية في فترة ما من العام ، ولكنها تكتظ بالماشية ورعاتها في فترة أو موسم آخر . كثرة عدد النازحين ، شكل ضغوطاً على موارد المياه والاراضي الزراعية والرعوية ، والتربة نفسها ، وعلى مرافق الخدمات الصحية والتعليمية(دودين ، موسى (1916) ص107).

ومع غياب التوعية ، والمساعدات الرسمية في التوزيع المتوازن للمجموعات النازحة في المناطق والمديريات ، وغياب جهود دمج النازحين ، في مجتمعاتهم الجديدة ، وإمتصاص ثقافاتهم الحميده ، والضغط عليهم للتخلص من الثقافات والعادات غير الحميده ، وغير المقبولة في مناطق الإستقرار الجديد ، سرعان ما تفجرت المشكلات جراء النزوح الجماعي والعشوائي غير المنظم.

موسم الأمطار السنوية ، الذي تلي المجاعة ، موسم عام 1985م ، والمواسم التي تلته ، أجادت بأمطار غزيرة نسبياً ، فاقت معدلات أمطار فترة الجفاف ، مكنت السكان والنازحين ، الذين إستقروا وتوسعوا في أعمال الإنتاج الزراعي ، من إنتاج أوفر من المألوف ، وتتالت مواسم الأمطار المناسبة ، وتتالى الإنتاج الأوفر ، حتى غطى حاجة السكان من المواد الغذائية ، ووفروا فائضاً من إنتاجهم تم بيعه في الأسواق ، فزاد دخل الأسر التي ضربها الجفاف ، وتحسن مستوى حياتها (دودين ، موسى (1916) ص110).

بإنتظام الأمطار السنوية ، والتوسع في الانتاج ، تمكن النازحون ، من تجاوز محنتهم ، وحسنوا من مستوى حياتهم ، وسرعان ما بدأوا رحلة البحث عن إحتياجاتهم الإجتماعية ، وتفعيل ثقافاتهم وعاداتهم ، خاصة المرتبطة بالزواج ، التي هي بالتأكيد غير مألوفة وغير مقبولة لدى مجتمعات مناطق الإستقرار الجديد ، خاصة التقاليد الموروثة الخاصة بممارسة السلب والنهب لتوفير إحتياجات الزواج وإلتزاماته المالية.

ظهور هذه الثقافة ، وإنتشارها في الأجزاء الجنوبية من ولايات دارفور ، فأجأ سكانها ، وروعهم وحد من حركتهم الإنتاجية في الزراعة والرعي والتجارة ، خاصة أن العصابات التي تمارس النهب ، كانت عنيفة وقاسية تمارس العنف غير المبرر ، مع السكان الذين تستهدفهم في طرق المواصلات العامة ، والأسواق الريفية ، وموارد مياه الشرب ، وتغير على ملاك الماشية ، وقاموا بنشر هذه الثقافة في الأجزاء الجنوبية ، التي لم تألف هذه الظاهرة ، مما جعل المجتمعات المحلية في هذه المناطق تعلن عن عدم رغبتها في وجود الذين جاء بهم النزوح الجماعي الكبير (دودين ، موسى (1916) ص112).

أما الخطوة الثانية ، التي خطاها النازحون في مناطق الإستقرار الجديد ، الذين صرفوا النظر عن العودة التلقائية لديارهم ، التي نزحوا منها ، عندما إنتهت الأسباب ، هي أنهم قرروا الإستقرار النهائي في المناطق التي رحلوا إليها ولكنهم تقوقعوا على أنفسهم وأسسوا لهم مجتمعات جديدة ، خاصة بهم ، في شكل قرى و(كانتونات) ، ومناطق سكنية ، وفي فترة وجيزة ، تقدموا بطلبات ملحة لسلطات الإقليم ، لتأسيس إدارات قبلية أهلية لهم ، وطالبوا بإنشاء النظارات والسلطنات والممالك والعموديات داخل الديار التاريخية للقبائل التي تعاطفت معهم إبان محنتهم ، وإستقروا معها ، قبل مشاروتها أو إخطارها ! وشكلوا الضغوط على سلطات الأقليم لتحقيق مطالبهم ، هذا يعني أنهم سعوا لفرض واقع جديد بالأجزاء الجنوبية ، عن طريق إستصدار القرارات من حكومة الإقليم وأجهزتها المختصة ، مستغلين السلطة التقديرية الواسعة ، التي سمحت بها قوانين ولوائح الإدارة الأهلية ، لبعض المسئولين ، غير المقيمين في دارفور ، و بالتالي غير الملمين بخصائصها التاريخية وثوابتها ، الذين شرعوا في تلبية طلبات النازحين لإنشاء إدارات جديدة ، عن طريق إصدار القرارات بالتعيين الجماعي والفردي للأمراء والعمد ، أو تغيير الألقاب التاريخية ، لزعماء القبائل الأخرى، كما يحلو لهم ! وعندما يلتمسون الإحتجاجات على قراراتهم ، يهددون علناً ، بأنهم قادرون على حماية قراراتهم ، بسلطان الدولة ، فأسسوا للنزاعات والإحتقان والتوتر ، الذي أدي للحروبات القبلية لا محالة (إبراهيم ، محمد (2008) ص179)

في تلك الفترة برزت للوجود ، لأمر مرة في الولاية ، مشكلة قفل المراحيل والمسارات الرعوية ، التي تربط مصايف البادية بمخارفها ، وبرزت لأول مرة الخلافات والنزاعات بين المزارعين والرعاة ،وظهر بالولاية المزارعون المتعسفون ، غير الملمين بأعراف أهل الولاية التي تنظم الزراعة والرعي ، المزارع الذي لا يقبل مطلقاً دخول الأنعام في زراعته ، وإذا ما دخلت ، تجيء عقوبته صارمة ، هي أن يقتل بهيمة الأنعام التي تعدت على زراعته ، أو قتل راعيها إذا ما فلتت منه الماشية أو الإثنين معاً (دودين ، موسى (1916) ص113).

هكذا أدى النزوح الجماعي الكبير لإختلال التوازن الموروث ، وإستبدل ثقافة السلام والتعايش السلمي السائدة في الولاية منذ قرون ، بثقافة الحرب وإستعمال العنف لأبسط الأسباب ، وأدى لإندلاع الحروبات والنزاعات بين النازحين والمجتمعات التي إستقروا معها ، وهكذا تسببت موجة الجفاف والتصحر ، وما صاحبها من مجاعة طاحنة ، وحركة سكانية كبيرة ، في إنتشار النزاعات والعنف والحروبات القبلية ، بين العديد من المجموعات السكانية بين الفور وبعض القبائل الأخرى في محافظات نيالا وكاس وجبل مرة وزالنجى ووادي صالح ، وشرق جبل مرة وكبكابية ، وبين الزغاوة وقبائل مناطق ودعة وكتال وشنقل طوباية و المتورت بشمال السكة حديد والضعين ، وفي مناطق شعيرية ومهاجرية وخزان جديد ، وبمناطق القوز الغربي وأنتكينا وسيسبان وغيرها (دودين ، موسى (1916) ص114).

لهذا كان للجفاف والتصحر ، الدور الكبير في الإضطرابات الأمنية في الولاية ، وولايات دارفور الأخرى ، وما زالت الآثار السالبة لإهمال تنظيم الحركة السكانية الجماعية الكبيرة ، عند دخولها للولاية ، وعدم تشجيعها على العودة الطوعية ، عند إنتهاء الأسباب ، وعدم دمجها في المجتمعات المحلية ، يشكل أحد أهم وأخطر أسباب الإضطرابات في الولاية ، وأحد أهم مهددات السلام (دودين، موسى (1916) ص114).

(د) الحروبات القبلية:

أوضحنا في الفصل الأول من هذه الدراسة ، أن الولاية ، ظلت طوال تاريخها ، آمنه وهادئة وهانئة بالأمن والسلم الإجتماعي . وأوضحنا أن المجموعات السكانية في الولاية ، قد إرتبط كل منها بجزء محدد من أراضي الولاية ، حتى عرفت بها داراً للقبيلة ، وتم التوثيق لديار القبائل بواسطة الرحالة ، أشهرهم محمد بن عمر التونسي في كتابه والخريطة التي رسمها بيده ، وجوستاف ناختيجال ، والكتاب والمؤرخين الأوربيين

أشهرهم هارولد ماكمايكل وأركل ، وأوفاهي ، وتم التوثيق لها في صحكوك السلاطين الخاصة بالإقطاعيات والحواكير الزراعية ، وفي وثائق الإدارة البريطانية ، من خرائط ومستندات شديدة الدقة والشمول .

العلاقات الإجتماعية بين المجموعات السكانية، بمرور الزمن ، زادت قوة ومتانة ، بالزواج والمصاهرة والعيش معاً لفترة طويلة ، حتى أصبحت القبائل في حقيقتها أحلاف وكيانات إجتماعية ، وليست عرقية ، تضم أناس ينحدرون من أصول عرقية عديدة ، صهرتهم الحياة ، ليعيشوا بإسم قبيلة محددة (عبد الحليم، رجب (1983) ص179).

هكذا ظلت الروابط الإجتماعية بين المجموعات السكانية ، تزيد قوة ومتانة ، مع كل زواج ، وكل مصاهرة وكل تداخل وإندماج ، حتى عهد حكومة مايو 1969م التي عملت لإحداث تغييرات واسعة في البنية الإقتصادية والسياسية والإدارية ، لتطبيق نظام الحزب الواحد ، والاقتصاد الموجهة ، والإدارة الجماهيرية ، قبل إجراء الدراسات والتحوطات الكافية.

تلك السياسة عصفت بالثوابت التاريخية ، والتوازن الموروث في الولاية ، وأدت لإختلال التوزان ، وظهرت المنافسة السياسية الحادة داخل الحزب الواحد ، وظهرت العصبيات ، وتفشى الظلم على نطاق واسع ، الذي أدى للغبن والعمليات الثأرية ، التي فتحت الباب للإضطرابات الأمنية ، ومهددات الأمن كافة (دودين، موسى (1916) ص112).

1- الحروبات التي خاضتها قبائل الولاية:

الحروبات التي خاضتها قبائل الولاية ، ضد بعضها البعض ، في فترة الحدود الزمانية لهذه الدراسة كثيرة ، شملت كافة أجزاء وقبائل الولاية تقريباً ، وما من قبيلة ، إلا وخاضت الحروبات مع جميع جيرانها تقريباً ، أو مع المجموعات التي تحتك بها موسمياً ، أثناء حركة الماشية بين مصايفها ومخارفها ، في المراعي وموارد المياه والزراعة .

الجدول الآتي يوضح الحروبات التي خاضتها القبائل ضد بعضها في الولاية:

جدول رقم (3) يوضح الحروبات التي وقعت في الولاية والعام الذي وقعت فيه وأسبابها ومكان الصلح :

الرقم	أطراف الحرب	سنة الحرب	أسباب الحرب	مكان الصلح
1	بني هلبة والماهرية	1976	زراعة ورعي	نيالا
2	التعايشة والسلامات	1978	سياسية	نيالا

3	بني هلبة والماهرية الثانية	1982	زراعة ورعي	نيالا
4	الفلاته والقمر	1984	حدود وأرض	زالنجي
5	الفلاته والمراريت	1984	حدود وأرض	زالنجي
6	الفور والعرب	1986	سياسية	الفاشر
7	الترجم والفور	1991	سياسة وأرض	نيالا
8	بني هلبة وفور	1991	زراعة ورعي	نيالا
9	الفور والصعدة	1994	سياسة	نيالا
10	التعايشة وقمر	1991	حدود وأرض	نيالا
11	الداجو والرزيقات الشمالية	1998	زراعة ورعي	نيالا
12	الفور والرزيقات الشمالية	1998	زراعة ورعي	نيالا
13	الهبانية وأبودرق	1998	سياسة وأرض	ودهجام
14	أولاد قايد وأولاد منصور	2000	إحتكاكات إجتماعية	نيالا
15	الداجو والمسيرية	2004	تحريض الحركات	نيالا
16	البرقد والمسيرية	2004	تحريض الحركات	نيالا
17	الترجم وقبائل جنوب شرق نيالا	2004	تحريض الحركات	نيالا
18	الفور وبعض القبائل الرعوية	2004	تحريض الحركات	سنقدة
19	الفور وقبائل في وحول كاس	2004	تحريض الحركات	كاس
20	الترجم والأبالة	2004	سرقات	نيالا
21	الهبانية والمسلات	2004	تحريض الحركات	نيالا
22	الهبانية والرزيقات	2006	سرقات	السنطة
23	البنقا والكارا	2006	تحريض الحركات	الردوم
24	البرقد والمسيرية الثانية	2006	تحريض الحركات	نيالا
25	أم كملتي والزغاوة	2006	تحريض الحركات	نيالا

26	الشطية وام أحمد	2006	سرقات	نيالا
27	الأبالة والترجم	2005	سرقات	أم زعيفة
28	الهبانية والفلاته	2006	حدود وأرض	نيالا
29	الأبالة والبرقد	2007	تحريض الحركات	نيالا
30	الهبانية والسلامات	2007	سياسة	نيالا
31	القمر والفلاته الثانية	2007	تحريض الحركات	نيالا
32	الترجم وبني هلبه	2007	حدود واراضي	نيالا
33	الهبانية وقبائل القوز الغربي	2007	تحريف الحركات	نيالا
34	المهادي والتعالبة	2010	سرقات	كاس
35	المسيرية والنوايبة	2009	سرقات	كاس
36	المسيرية والسلامات	2013	سرقات	كاس
37	التعايشة والسلامات الثانية	2013	أرض وسياسة	كاس
38	الصعدة والرزيقات	2010	سرقات	نيالا
39	بني هلبه وقمر	2012	حدود وسياسية	نيالا
40	الرزيقات والمسيرية	2014	زراعة ورعي	نيالا
41	المسيرية والبرقد	2012	زراعة ورعي	نيالا
42	الفور والعرب بشطاية	2005	تحريض الحركات	نيالا
43	الفلاته والسلامات	2014	سرقات	كاس

(المصدر : ديوان الحكم المحلي ولاية جنوب دارفور سجل الحروبات القبلية).

من الجدول يتضح أن قبائل الولاية ، خاضت ثلاثة وأربعين حرباً خلال أربعين عاماً . هذه دون الحوادث الفردية ، التي لا ترقى لمستوى الحرب الشاملة ، التي تخوض فيها القبائل ، العديد من المعارك ، الجداول التحليلية الآتية ، توضح مزيداً من المعلومات الخاصة بأسباب الحروبات وعددها ونسبها :

جدول رقم (4) يوضح تحليل أسباب الحروبات:

الرقم	السبب	العدد	النسبة
1	تحريض الحركات	14	%28
2	حدود وأرض	12	%24
3	سرقات	11	%22
4	زراعة ورعي	07	%14
5	أسباب سياسية	06	%12
6	أسباب إجتماعية	01	%2
الجملة		50	%100

من الجدول التحليلي أعلاه ، تتضح المعلومات الآتية:-

(1) في مرحلة التحليل التي بنيت على الأسباب ، زادت الأسباب من عدد الحروبات نسبة لتعدد أسباب الحرب الواحدة ، لهذا إرتفعت من ثلاثة واربعين حرباً ، إلى خمسين سبباً.

(2) أعلى نسبة لأسباب الحروبات والنزاعات في الولاية تعود لتحريض الحركات للقبائل ضد بعضها بعضاً ، بنسبة (26%).

(3) تليها نزاعات الحدود والأراضي بنسبة (24%).

(4) تليها السرقات المتبادلة بنسبة (22%).

(5) تليها نزاعات الزراعة والرعي ، التي زادت بعد فترة الجفاف والتصحر وبلغت (14%).

(6) تليها الأسباب السياسية التي بلغت نسبة (12%).

(7) وأخيراً الأسباب الإجتماعية بنسبة (2%).

من الجدول الرئيسي يتضح أن أسباب الحروبات القبلية في بداية المدة ، كانت تعود لنزاعات الحدود ، ومشاكل الزراعة والرعي ، وأسباب أخرى ناتجة من السياسات القومية والإقليمية والولائية.

وفي نهايات الحدود الزمانية للدراسة ، أصبحت أسباب الحروبات ، مرتبطة بتحريض الحركات للقبائل ضد بعضها ، والسرقات المتبادلة ، ومشاكل الزراعة والرعي .

هذه هي الأسباب المعلنة ، ولكن الأسباب غير المعلنة ، فهي تعود للسياسات القومية والولائية والمحلية ، طالما أن الأسباب الأخرى ، مثل نزاعات الحدود والأرض ، وعدم تنظيم الزراعة والرعي ، لعدة عقود ، منذ عهد الجفاف والتصحر ، وتفشي السرقات ، كلها تعود لضعف السياسات وتقصيرها (دودين ، موسى (2016 ص115).

في هذه الحروبات ، خاضت القبائل المعارك الطاحنة ، التي أدت لموت أعداد غير محصورة من السكان ، بالطبع جزء منهم من الأطفال والنساء والعجزة والمسنين ، وأصحاب الحاجات الخاصة ، طالما أن المهاجمين ، يقومون بحرق القرى بعد نهبها ، ويدمرونها ، ويقتلون كل من هو بداخلها لحظة الهجوم عليها (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016)).

وليس من مرجع موثوق في الولاية ، لحصر خسائر الحروبات القبلية ، وليس من سجلات لها ، للخسائر في الأرواح والممتلكات ، إلا تقارير مؤتمرات الصلح القبلي ، التي أصبحت في الآونة الأخيرة ، تشكل لها لجان شعبية ، لا تضم في عضويتها ، العاملين بالحكم المحلي ، الذين تنعقد لهم الخبرة والإختصاص ، وحفظ السجلات الدقيقة والإحصائيات.

ودلت التجارب ، أن القبائل المتحاربة ، عادة ما تنشغل بحماية وتأمين الأطفال والنساء والأسر ، لإجلائهم بعيداً عن مناطق النزاعات والحروبات ، ولا يعطون أولوية ، أو أهمية لعملية البلاغات ، عند وقوع الحوادث التي يتعرضون لها (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016)).

الحروبات القبلية ، التي وقعت في الولاية ، غالباً ما تأخذ طابعاً عشوائياً ، يعمل فيه كل طرف من أطراف النزاع ، لمهاجمة خصمه في عقر داره ، مع شروق شمس صبح جديد ، ليأخذه على حين غرة ، ويهاجمه بنيران كثيفة ، يرعب بها خصمه ويوقع في صفوفه أكبر قدر من الخسائر في الأرواح ، ومطاردة الناجين الفارين من نيران الحرب ، للقضاء عليهم ، ولتحقيق ذلك الهدف ، لا يميز المهاجمون بين الرجال والنساء والأطفال والعجزة والمسنين ، ثم يقومون بنهب القرية ، وإضرام النار فيها بغرض تدمير ما تبقى منها ، هذه المشاهد الفظيعة تتم عادة أمام أعين الأطفال ، ثم يقوم المهاجمون بنهب القرية وكافة موجوداتها ، وأملاك سكانها ، خاصة من الماشية والمحاصيل الزراعية ، ويعملون لتدمير البنية التحتية للحياة الريفية بالقرية.

لهذا لا يجد الناجون من سكان القرى. التي تتعرض لهجمات خصومهم ، من بد غير هجر قراهم المنكوبة ، التي ألفوا الحياة فيها ، بتعاقب السنين والأزمان ، ويضطروا للنزوح منها ، إلى أطراف المدن الرئيسية والوسيطة ، طلباً للحماية ، والمساعدات الإنسانية ، أو ينزحون لعمق ديار قبائلهم ، ليجدوا منها الحماية والمساعدة ، وبذلك يفقدون بيئات عيشهم.

2- الأسباب المساعدة على النزاعات القبلية:

هنالك أسباب أخرى ، ساعدت على إندلاع وتأجيج النزاعات والحروبات القبلية ، أهمها هي الآتية:

1. المساس ، بشكل مخالف للقانون ، بمؤسسة الإدارة الأهلية العريقة ، لتغيير هياكلها التاريخية ، أو إنشاء إدارات قبلية جديدة داخل دار القبيلة ، بقوة السلطان ، دون علم وموافقة ومشورة القيادة الأهلية التاريخية وأتباعها .
2. إنتشار الأسلحة الآلية من عدة مصادر ، من الدول المجاورة من جهة الغرب ، التي شهدت عدم إستقرار سياسي ، وصراع مسلح على السلطة ، والتدخلات الأجنبية في تلك الصراعات ، ومن منطقة بحر الغزال المجاورة من ناحية الجنوب ، المتأثرة بالحرب الأهلية طويلة الأمد في السودان ، في عهد الجمهورية الأولى ، وأسلحة الحركات المعارضة للحكومات السودانية المتعاقبة ، مثل الجبهة الوطنية ، التي نقلت كمية كبيرة من الأسلحة ، من ليبيا إلى دارفور ، للإستعانة بها في محاولات لتغيير نظام الحكم في السودان بالقوة ، في عهد الرئيس نميري ، والسلاح الذي أدخلته حركات دارفور تحضيراً لنشاطاتها العسكرية.
3. إنتهاج سياسة خلخلة البناء الإداري والإجتماعي الموروث في دارفور ، التي إنتهجت بواسطة بعض الحكومات المتعاقبة في الولاية ، بغرض الإختراق ، لإحداث إختلالات في التوازن التاريخي بالولاية ، لتغيير التركيبة الإدارية والإجتماعية الموروثة.
4. المنافسة السياسية الحادة ، بعد تطبيق كل من قانون الحكم الشعبي المحلي لعام 1971م، وقانون الحكم الإقليمي عام 1980م ، والمرسوم الدستوري الرابع الخاص بتأسيس الحكم الإتحادي.
5. إنتشار التعصب القبلي والعمليات الثأرية وإنهيار النسيج الإجتماعي التاريخي بالولاية

6. إضطراب السياسات وسوء الإدارة الذي لازم أغلب الحكومات المتعاقبة على إدارة الولاية (دودين ، موسى (2016) ص180).

3- دور السياسات القومية في الصراع القبلي:

السياسات القومية ، في الحدود الزمانية للدراسة لها دور كبير في الصراع القبلي في الولاية . تلك السياسات غير منسوبة لحكومة دون أخرى ، جميع الحكومات التي تعاقبت على إدارة البلاد في العهد الوطني ، لها دور فيما لحق بالولاية من صراعات ونزاعات وحروبات وإضطرابات أمنية ، بسبب السياسات التي نفذتها .

من السياسات التي لها دور ، هي إعتماد سياسات تنموية وإستثمارية غير متوازية جغرفياً ، جميع خطط التنمية والإستثمار المنفذة في البلاد ، بمختلف مسمياتها ، كلها ، لم يكن للولاية نصيب يذكر منها ، لأنها بنيت على البرامج والأسبقيات الآتية:-

1- إعادة تأهيل المشروعات السابقة .

2- تطوير وتوسعة تلك المشروعات .

3- توزيع المشروعات على القطاعات الصناعية – الطرق- المشروعات الزراعية المرتبطة بالصناعات التحويلية ، التي يجيء حظ الولاية منها ضئيلاً (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016)).

لهذا فإن الولاية ، خالية من مشروعات الإنتاج الزراعي والحيوان ، والصناعات التحويلية المرتبطة بها ، وأنها خالية من مشروعات البنية التحتية ، من الكهرباء والطرق والجسور والسدود – ثم أن نصيب الولاية من الخدمات الأساسية من المياه والصحة الوقائية وصحة البيئة والصحة العلاجية ، والتعليم ، والخدمات الإجتماعية الأخرى ، لا يتناسب مع مساحة الولاية ، وعدد سكانها ، وموقعها الجغرافي ، على حافة الحدود الدولية ، مع ثلاث من دول الجوار ، ولا يتناسب مع ما هو موجود في الولايات الأخرى . لهذا ظل إنسان الولاية يشكو من نقص تلك المشروعات ، ويشكو من الفراغ ، وتعطيل طاقاته الإنتاجية أغلب أيام السنة (دودين، موسى (2016) ص180).

من السياسات القومية ، التي كرست السخرة في الولاية ، هي إنشاء ثلاث مؤسسات لتسويق منتجات قطاع الزراعة المطرية التقلدية ، الذي تعتبر ولاية جنوب دارفور ، من الولايات الرائدة فيه ، وهي شركة الحبوب الزيتية ، وشركة الصمغ العربي ، والمؤسسة العامة لتسويق الماشية واللحوم.

هذه المؤسسات الثلاث ، لا تساهم مطلقاً في الإنتاج ، ولكن قوانينها ، التي إنشأت بموجبها ، إحتكرت لها تسويق أهم منتجات ذلك القطاع ، وإعطتها حق تحديد سعر الشراء من المنتج ، الذي دلت التجربة ، أنه يقل كثيراً عن سعر البيع ، سواء كان في الأسواق المركزية أو المصانع المختصة مثل معاصر زيوت الطعام أو أسعار صادر تلك المنتجات . لهذا ظلت تلك المؤسسات تحقق أرباحاً طائلة على حساب المنتج ، وأنها لا تعيد إستثمار أرباحها ، في مناطق الإنتاج ، لصالح المنتجين ، ووسائل الإنتاج الأخرى ، بما فيها الأرض والبيئة ، للمحافظة عليها من التدهور والتردي (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016)).

ومن السياسات التي ساهمت في تفشي الصراعات والحروبات بالولاية ، هي أن حكام الأقاليم في السابق ، وولاة الولايات من بعدهم ، ظلوا لا يتم إختيارهم بالإنتخاب بواسطة صاحب المصلحة الحقيقة ، لكسب ولاء أولئك الحكام ، ولكن ظلوا يختارون بواسطة الحكومة القومية ، ثم لا يتم إختيارهم بمعايير الكفاءة والخبرة والتجربة الناجحة ، ولا بمعيار القبول بواسطة السكان ، ما جعل الحكومات المتعاقبة على الولاية جميعاً تقريباً ، تفتقر لولاء المواطن وولاءها له، وغير مهتمه بما تعانيه الولاية من مشكلات ، وليس لها أدنى إهتمام بقضايا المواطن (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016)).

ومن السياسات التي ساهمت في نشر الحروبات القبلية بالولاية ، هي أضعاف آليات الأمن الوقائي التاريخية ، في الإدارة المحلية والأهلية ، وهما جهازي الضباط الإداريين والإدارة الأهلية، المنوط بهما إدارة المجتمعات المحلية ، عن طريق فرض النظام العام ، وسيادة حكم القانون ، وتقديم الخدمات المدنية ذات الصفة المحلية ، ودرء النزاعات بقواعد الأمن الوقائي ، بمعنى درء الفتنة قبل وقوعها. الفقرة القادمة توضح الإهتمام السابق بقواعد الأمن الوقائي:

(أما من ناحية حفظ الأمن ، ونسبة لمعرفتي بالمناطق بالمركز ، لكثرة مروري عليها ، إذ كنت أقضي عشرين يوماً في الشهر في التجوال والتفقد حسب طبيعة المركز ، وطبيعة أعماله ، وقد تمكنت من وضع خطة محكمة لقطع الطرق على اللصوص المسلحين ، الذين يأتون بمسروقاتهم من الإبل من جهة الشرق ، من كردفان ، ودار الميدوب بشمال دارفور ، وأنشأنا مراكز جديدة للشرطة ، على الأماكن التي بها

آبار مياه ، لأن اللصوص ، لا بد أن يرتادوها ، وطورناها بتركيب أجهزة لاسلكي ، وتمكنا من عمل إتصالات لاسلكية مع السلطات التشادية ، بين (كتم) وبلدة (فيا) ، لمحاصرة اللصوص ، والقبض عليهم بمسروقاتهم ، وتقديمهم للمحاكمة العادلة). (الأمين ، أحمد محمد (2011) ص73).

4- دور سياسات الإقليم والولاية في الصراع القبلي :

ومن سياسات الإقليم والولاية التي تسببت في أو أججت النزاعات بين القبائل ، هي التوسع الكبير ، غير المدروس ، وغير محسوب العواقب ، في وحدات الإدارة والحكم المحلي ، من محافظات ومحليات ووحدات محلية ، وإدارات شعبية للأحياء والقرى وبادية الرحل ، دون دراسات فنية ، وبأوامر تأسيس شكلية ، تحمل معلومات متضاربة ، تحرض المجتمعات المحلية على النزاعات والعصبيات والحروبات .

في جانب الإدارة الأهلية ، تم إلغاؤها ،وتم إلغاء محاكمها الأهلية دون دراسة فنية ، وعند إعادتها ، تم إنشاء عدد كبير من العموديات ، دون قواعد ، وأنشأت الإمارات والإدارات الجديدة ، على قواعد قبلية بحته ، ساهمت في تدمير النسيج الإجتماعي ، وإشاعة القبليات والعصبيات والعنصريات ، ولم يوضع في الحسبان ، أن الإدارة الفعالة ، هي نتاج بيئتها ، ومحيطها المحلي ، تتفاعل مع مكوناتها ، وتتماذج مع مقوماتها ، هذا يتطلب عدم النقل القسري للنظم الإدارية ، ولابد للإدارة المحلية والأهلية ، أن تتكيف مع واقعها الماثل ، ثم لابد من التواصل والإفادة من زعماء القبائل ، كإمتداد طبيعي لدائرة تأثيرهم في المجتمعات المحلية (الأمين ، أحمد محمد (2011) ص73).

5- المصالحات القبلية:

الصلح كما أوضحنا في المبحث الثالث من هذا الفصل ، هو ليس لتسوية النزاع فقط ، وإنما لقطع أسبابه ، ما يساهم في تحقيق حالة دائمة من السلم والإستقرار ، وهو سيد الأحكام ، وهو أمر رباني أمر به الله سبحانه وتعالى في العديد من آيات القرآن الكريم.

والصلح في ولاية جنوب دارفور ، بالإضافة لذلك ، هو أمر دستوري ، نص عليه دستور الولاية ، في المادة (18) التي ألزمت حكومة الولاية ، أن ترعى المصالحات ، وتعمل على تشجيع روح التآخي والتسامح ، وتطوير العلاقات الإجتماعية ، والتعايش السلمي المؤسس على الأعراف والتقاليد الحميدة (وثيقة دستور الولاية (2005)).

لهذا أسست أول حكومة ولاية ، بعد صدور دستور الولاية عام 2005م ، مستشارية للمصالحات القبلية ، ملحقة بمكتب الوالي ، تختص بأمر المصالحات القبلية ، هدفها ، هو تحقيق الوئام ، بين عناصر المجتمعات المحلية ، عن طريق توصيلها للحلول المستدامة ، التي تحقق التراضي ، وإزالة الضغائن ، وجبر الضرر ، بدفع الدية أو التعويض ، لتطييب الخواطر ، وتهدئة الأنفس المكلومة التي فقدت عزيزاً لها ، للوصول للتنازل ، والصفح والتجاوز والتسامح على هدى من الشريعة والعرف (دودين، موسى (2016) ص115).

مستشارية المصالحات القبلية ، بجهد كبير بذلته ، تمكنت من تحقيق المصالحة بين الكثير من القبائل المتناحرة ، في فترة وجيزة ، وأعادت الأمن والسلم الإجتماعي والإستقرار للولاية.

من خلال تجربتها ، إكتشفت المستشارية ، أن هنالك العديد من الأشخاص الذين يقتلون أثناء النزاعات ، دون أن يكونوا طرفاً فيها ، ويرفض طرفا النزاع الإعتراف بقتلهم ، ولا يتم حصرهم ولا تقدم الديات والتعويضات لذويهم . لهذا أسست المستشارية بلائحة من حكومة الولاية صندوقاً للمصالحات ، وإستقطبت له الموارد المالية ، من الداخل والخارج ، لتسديد ديات وتعويضات الذين يقتلون عن طريق الخطأ أثناء النزاعات (لجنة المصالحات القبلية (2016)).

ورغم أدائها الطيب ، الذي حققت به أكثر من ستين صلحاً قبلياً في عام ونيف ، ولكن الوالي الذي أعقب الوالي الذي قام بإنشائها ، وأنشأ لها صندوقاً خيرياً ، وإستقطب له الموارد المالية ، قام بإلغائها ، قبل عرض فكرته لمجلس وزرائه أو مجلس الولاية التشريعي . ومنذ ذلك الوقت ، ظلت مسئولية تحقيق المصالحات وتشجيع التآخي والتسامح بين المجموعات السكانية ، هي مجرد نص في دستور الولاية ، دون أن تكون جزءً من مهام ومسئولية أي مؤسسة بالولاية (سرحان، غلام حسين (2009) ص323).

المبحث الثالث

حركات دارفور المسلحة

إستمرار الإضطرابات والإختلالات الأمنية ، لفترة طويلة ، دون أن تجد الإهتمام ، والحلول العادلة الناجعة ، أدى لإنهيار مبادئ التعايش السلمي في الولاية وولايات دارفور الأخرى ، وأدى لظهور حركات دارفور المسلحة ، التي تعتبر واحدة من أخطر مهددات السلام بالولاية (دودين ، موسى (2016) ص115).

الحركات المسلحة ، تمردت على سلطان الدولة ، وأعلنت نفسها دولة قائمة بذاتها في أماكن تواجدها ، وأصبحت تمارس السلطة ، التي لا تنعقد إلا لدولة ، لها أرض جغرافية ، وحدود وسيادة وطنية وإعتراف دولي ،وإدعت لها جيشاً ورتباً وقادة ، وسلطة الحكم بالإعدام وتنفيذه (أحمد، عبد الغفار ، ورالف مانقار (2006) ص162).

ظهور الحركات ، نتج من بروز شروخ عميقة في نسيج العلاقات السياسية والاجتماعية ، أدى لإنتشار الإجرام الدامي المهلك ، حوّل دارفور لأرض خصبة للصراعات ذات الطابع القبلي والأثني (غلام ، سرحان حسين(2009) ص320).

برزت الحركات للعلن ، بالهجوم المباغت على مدينة الفاشر ، العاصمة التاريخية لدارفور ، منذ عهد السلطان عبدالرحمن الرشيد في العصور الوسطى . هاجمت الحركات الفاشر ، في خطوة عسكرية وسياسية جريئة ، دخلت بها الجزء الغربي من المدينة العريقة ، الذي يضم جامعة الفاشر ومطارها الدولي والمنطقة العسكرية ، ومجموعة المستشفيات العامة والمتخصصة ،وأمانة حكومة الولاية (غلام، سرحان حسين، (2009) ص321).

هاجمت الحركات المدينة بنيران كثيفة ، لتشيع الخوف والرعب والفوضى في المدينة الوادعة . من بعد توالت هجمات الحركات ، وشملت العديد من المدن والمراكز الحضرية التي بها وجود أو ليس لها وجود للقوات الوطنية ، مثل كتم ومليط والمالحة ، والسلام وكلمنو واللعيت جار النبي ، والكومة والطويشة وكبكابية وغيرها بشمال دارفور ، وكلبس وصليعة وسرف جداد وهبيلا وكرينك ومورني وتنكو وغيرها في غرب دارفور ، وشعيرية وياسين ونتيقة وقريضة وجوغانة وبرام وغيرها بجنوب دارفور (، غلام، سرحان حسن (2009) ص324).

داخل ولاية جنوب دارفور الحالية هاجمت الحركات كل من مدن أبو عجورة والسنطة وكتيلا وأم دافوق ، وأحتلت أجزاء واسعة من محليات السلام والسنطة وقريضة وبليل.

بدأت الحركات أعمالها بتدريب وتجييش سكان مركز كتم التاريخي وسلسلة جبل مرة في المناطق التابعة لولايتي جنوب وغرب دارفور السابقتين ، وبدأت بحركتين منفصلتين عن بعضهما ، هما حركة التحرير بقيادة عبدالواحد محمد أحمد النور ، التي تضم مقاتلين في غالبيتهم من أبناء قبيلة الفور والزغاوة والمساليت .

هذه الحركة إنشطرت عام 2004م ، وفقاً لمخرجات مؤتمر حسكنيته ، وأصبح مني أركو مناي زعيماً لفصيل منشق منها .

أما الحركة الثانية ، فهي حركة العدل والمساواة التي أسسها خليل إبراهيم من قبيلة الزغاوة ، من أسرة السلطان محمد فرتي بالطينة . ولكن يشاع ، على نطاق واسع ، أن الحركة هي من أفكار السياسى السوداني حسن عبدالله الترابي ، الذي نفى ذلك الإتهام ، ولكنه أعلن تضامنه مع تظلمات الحركات ، ورفض النهج العسكري لمعالجة القضية (غلام ، سرحان حسين (2009) ص326).

أما الحركة الرابعة فهي حركة التحرير والعدالة التي أسسها الدكتور التجاني سيسي محمد بعد عام 2006م ، حين رفض عبدالواحد محمد أحمد النور التوقيع على إتفاقية أبوجا في مايو من نفس العام . هذه الحركة لم تمارس أي أعمال قتالية ، لهذا فإن أيدي زعيمها غير ملطخة بدماء أبناء السودان ، وليس لها عداوات وثأرات مع أهل السودان عامة ، وقبائل دارفور خاصة (غلام ، سرحان حسين (2009) ص329).

أ- أسباب قيام الحركات:

صاغت الحركات عدة أسباب سياسية وإقتصادية وثقافية ، لتبرر قيامها وتمردها على الدولة وحمل السلاح فى وجهها، والقيام بأعمال عسكرية . تمحورت الأسباب حول محاور التمييز العنصري ، والظلم السياسي ، والتهميش وغيرها .

أبرز تلك الاسباب هي :-

(1) تخلف الإقليم وغياب التنمية وضعف التعليم فيه.

(2) الإحساس بالظلم في تقديم الخدمات والتنمية.

(3) ضعف المشاركة السياسية والتهميش ، والتمييز في المشاركة في السلطة.

(4) الإحساس بالظلم في توزيع الثروة والموارد والسلطة وإستغلال إنسان دارفور.

(5) إهمال النزاعات والإضطرابات في دارفور ، خاصة نزاعات الأراضي والحدود المستمرة منذ فترة طويلة ، دون أن تجد الإهتمام والحلول العادلة.

(6) إهمال الهجرة والنزوح الجماعي الكبيرين في فترة الجفاف الذي ضرب دارفور في ثمانينات القرن الماضي.

(7) إستمرار مهددات السلام في الإقليم لفترة طويلة.

(8) تدفق السلاح للإقليم ، من عدة مصادر ، دون أن يجد الإهتمام والملاحقة والقبض.

(التوم ، معتصم عباس (2016) ص96).

ب- الترويج للحركات :

على الصعيد القومي والعالمي ، أظهرت الحركات قدرات إعلامية وترويجية كبيرة ، وفي فترة وجيزة من ظهورها ، تمكنت من تهجير نسبة كبيرة من سكان الريف من ديارهم ليحلوا نازحين في أطراف المدن ومراكز التجمعات السكانية ، أو لاجئين ، بغرض إستغلال التعاطف الدولي مع الأوضاع الإنسانية للنازحين (غلام ، سرحان (2009) ص330).

على أثر ذلك أطلق منسق الأمم المتحدة الخاص بالسودان ، في 20 مارس 2004م تصريحاً أفاد فيه ، أن منطقة دارفور ، غربي السودان ، تمر بأسوأ أزمة إنسانية في العالم في ذلك الوقت (غلام، سرحان (2009) ص333).

مجلس الشيوخ الامريكي ، من جانبه ، إعتمد على ذلك التصريح ، ووصف ما يجري في دارفور ، بأنه إباده جماعية ، وبذلك أصبحت المشكلة التي فجرتها حركات دارفور ، وفي فترة وجيزة ، في صدر أولويات وإهتمام ومسئولية المجتمع الدولي ، وأصدر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ، مجموعة قرارات ، بشأن دارفور تعني الحكومة السودانية ، جاء تسلسلها على النحو التالي:-

1- عام 2004م ، أصدر القرارات رقم (1556-1564-1574)

2- عام 2005م أصدر القرارات رقم : (1588 – 1590 – 1591).

3- عام 2006 أصدر القرار رقم : (1706) ، الذي يدعو لدخول قوات دولية وأفريقية مشتركة لإقليم دارفور.

على أثر القرار الأخير ، وافقت حكومة السودان على دخول أكثر من (20) ألف عنصر من القوات الهجين للإقليم بإسم البعثة المشتركة للأمم المتحدة والإتحاد الإفريقي المعروفة إختصاراً بإسم (UNAMID) وهي إختصار للعبارة البعثة المشتركة للأمم المتحدة والإتحاد الأفريقي في دارفور. (غلام ، سرحان 2009) ص334).

ج- أعمال الحركات في دارفور:

داخل دارفور ، تقوم الحركات بالهجوم المفاجئ على المدن والقرى وموارد المياه ، ومراكز التجمعات السكانية الغافلة ، التي تظن أنها بعيدة من خط المواجهة مع الحركات ، والأماكن غير المحروسة بقوة كافية من القوات المسلحة ، وتقوم بالهجوم على معسكرات القوات ومتحركاتها ، التي تأكد للحركات أنها أقل عدداً وعتاداً ، وأصبحت تهدد المدن والمناطق العسكرية والحكومية الأخرى والأسواق (التوم، معتصم عباس (2016) ص97).

تستخدم الحركات في هجماتها ، مركبات الدفع الرباعي السريعة ، تستخدمها كقاعدة للإنقضاض وإطلاق النيران . وفي الهجمات تطلق الحركات النيران الكثيفة العشوائية ، لأرباك القوات الوطنية والمجاهدين والسكان ، مصحوبة بالحركة السريعة للمركبات ، لتروع وترهب وتبث الرعب في نفوس السكان ، خاصة الأطفال والنساء وأصحاب الحاجات الخاصة ، لتسبب أكبر الأضرار المادية والمعنوية ، وتقوم في ذات الهجوم ، إن تسنى لها ، بنهب الأسواق ، والبنوك ، وخزن مرافق الخدمات ، في المحليات والضرائب والزكاة والأراضي والمساحة ومصلحة المياه والوحدات الإيرادية الأخرى ، والشرطة المدنية والأمن الداخلي ، لتستولى على ما تملكه من أموال ومؤن ، لتوفير الغذاء والمؤن والمواد البترولية ومركبات الدفع الرباعي لقواتها ، ثم تقوم بتدمير البنية التحتية لمرافق الخدمات الضرورية ، وحفارات الآبار الجوفية ، وآليات رصف الطرق ، وتقوم بخطف الشخصيات العاملة في الخدمة المدنية ، والإدارة الأهلية ، والمعلمين والمتطوعين في مجال تحصين الأطفال والحوامل ، لتصفية الحسابات السياسية والقبلية مع المنتمين لبعض المجموعات السكانية ، التي يعتبرونها غير موالية لهم ، أو لتشكيل الضغوط على ذويهم لدفع الفدية المالية الباهظة (التوم، معتصم عباس (2016) ص98).

د- حادث الهجوم على مدينة برام نموذجاً:

مدينة برام ، هي المدينة الثانية في الولاية ، حيث أسست الإدارة البريطانية ، مدينة نيالا عام 1917م ، مقراً لرئاسة المركز الجنوبي ، وأسست مدينة برام عام 1923م ، بعد ست سنوات من تأسيس مدينة نيالا ، لتكون مقراً لمركز فرعي البقارة (**التقرير المشترك لمدير المديرية ومفتش المركز (1923)**).

منذ ذلك الوقت ، تأسست مدينة برام ببنية تحتية معقولة ومقومات أفضل للعمل الإداري ، شملت مباني كافة إدارات ومرافق الخدمات الضرورية للمواطن ، ولكن ليس بها وحدة عسكرية تابعة للقوات المسلحة أو قوات شرطة الإحتياطي المركزي في ذلك الوقت.

في منتصف نهار يوم 13 مارس 2004م ، قامت قوة من حركة التحرير ، التابعة لـ(مني أركو) بالهجوم المفاجئ على المدينة ، في فاتحة أعمال حركات دارفور في جنوب دارفور ، وجاء تسلسل الأحداث بالمدينة على النحو التالي:

(أ) بدأ الهجوم بمركز إتصالات المدينة بغرض ضربه وتعطيله وتخريبه وتدميره ، لقطع المنطقة بأسرها عن رئاسة الولاية ومن المناطق التابعة لبرام ومن الوطن ككل وقطع الأسر من أبنائها المنتشرين على نطاق العالم.

(ب) الخطوة الثانية كان الهجوم على مقر الشرطة المدنية ، المسئولة من حفظ الأمن والنظام العام في محافظة برام ، وقتلت أربعة من العاملين بها ، كانوا غير مسلحين ، داخل مسجد وحدتهم أثناء أداء صلاة الظهر.

(ج) الخطوة الثالثة الهجوم على السجن العمومي ببرام ، وقتل حراسة

وإطلاق سراح جميع المحكوم عليهم قضائياً من السجن، أغلبهم من ذوي الأحكام الكبيرة ، في قضايا القتل والحرابة والإغتصاب وزراعة وبيع والترويج للمخدرات . هذه الخطوة تمت للإستعانة بمعتادي الإجرام في تدمير مرافق المحافظة.

(د) الخطوة الرابعة كانت مهاجمة سوق المدينة لسلب المواد البترولية والمؤن الغذائية ، ونهب خزينة المصرف الوحيد بالمدينة ، الذي تحفظ فيه مدخرات السكان , هذه الخطوة والخطوات اللاحقة ، شارك فيها معتادوا الإجرام الذين أطلقوا من السجن ، واصبحوا يسيرون خلف مسلحي الحركات . في حالة البنك ، نهب مسلحوا الحركات خزينة البنك ، ونهب معتادوا الإجرام بقية موجدات البنك ، وبعثروا أوراقه ، وأضرموا فيها النار !

تكرر هذا المشهد ، في رئاسة المحلية ، والوحدات الإدارية ، ومكتب الضرائب ، ومكتب الزكاة ، ومكتب الأراضي ، ومكتب المساحة ، ومصلحة مياه المدينة ، ومياه الريف ، ومكتب الأمن الداخلي ، والشرطة المدنية.

وعند الغسق إنسحب مسلحوا الحركة من المدينة ، تاركين الدخان الكثيف ينبعث من كافة مرافق خدماتها ، ليتفاجأ سكان المحافظة ، فى صباح اليوم الثانى، بحجم الدمار الذي لحق بمركز مدينتهم ومرافق خدماتهم الضرورية . (تقرير اللجنة البرلمانية التي زارت برام (2004)).

هـ/ الحركات تثير الفتنة بين المجموعات السكانية:

في الجانب الإجتماعي ، تمكنت الحركات من إستمالة وإحتواء بعض المجموعات السكانية ، وقامت بتوفير السلاح لها ، وزعته على سائر أبناء تلك المجموعات لتكون في صفها وتقاتل معها ، وقامت بتحريضها ، ضد القبائل والمجموعات السكانية المجاورة لها أو المتداخلة معها ، خاصة في الرعي والزراعة والأسواق وموارد المياه **(تقرير اللجنة البرلمانية التي زارت برام (2004)).**

في المقابل ، إستهدفت الحركات قبائل ومجموعات سكانية أخرى ، إعتبرتها غير موالية لها ، ما إضطر تلك المجموعات للإستعانة بالحكومة ، في مواجهة الحركات ، التي تقتل وتدمر ، وتخطف وتصفي ، وتخرب الديار ، ومرافق الخدمات الضرورية.

لهذا شجعت الحركات الحروبات بين القبائل ، الموالية وغير الموالية . وهكذا حولت الحركات الولاية ، وولايات دارفور الأخرى ، في ريفها وحضرها ، لساحات للحرب ، والقتال والخروج على القانون ، وعمت الفوضى ، وأصبح الناس في الولاية ، غير آمنين على النفس والمال والولد ومرافق الخدمات وموارد المياه ، ودمرت النسيج الإجتماعي والأهلي ، وأجبرت مجموعات كبيرة من سكان الريف للنزوح من ديارهم (دودين، موسى (2016) ص179).

و- رؤية حكومة السودان لحل المشكلة :

نسبة للضغوط الدولية التي مورست على حكومة السودان ، من مجلس الأمن والقوى العظمى ، أصدرت الحكومة في ديسمبر من عام 2004م ، بياناً تضمن رؤيتها للحل السلمي لمشكلة دارفور.

أبرز البنود الواردة فيه ، هي الآتية:-

تدعو حكومة السودان ، إلى تبني المبادئ الآتية لحل مشكلة دارفور وهي :-

1- إعتماد نظام الحكم الفدرالي ، الذي يمثل أفضل نظام لحكم السودان.

2- الإعتراف بالتعدد والتنوع الثقافي والإجتماعي في السودان.

3- التقسيم العادل للثروة الوطنية كوسيلة لتحقيق التنمية المتوازنة والمستدامة في السودان ككل.

4- تفويض السلطات بطريقة ملائمة بين مستويات الحكم.

5- التداول السلمي الديمقراطي للسلطة والمنافسة السياسية الحرة ، بما في ذلك إنتخاب حكام الولايات ومجالسها التشريعية ، وأكثر من ذلك تؤمن الحكومة أن تطبيق ، وتدعيم النظام الفدرالي في الولايات الشمالية ، يوفر حلاً حقيقياً للنزاع في دارفور لأنه يؤكد الآتي:-

(أ) الولايات ستكون لها دساتيرها الخاصة المنسجمة مع الدستور الفدرالي.

(ب) انتخاب حكام الولايات.

(ج) انتخاب المجالس التشريعية.

وختم البيان بالفقرة الآتية:

(ترى الحكومة ، أن هذا الحل سوف يضمن وحدة السودان والإستقرار ، وفي الوقت نفسه ، يمكن شعب دارفور ، من إدارة شئونه بنفسه ، بطريقة مباشرة وديمقراطية ، بالاضافة لتعزيز مشاركته الفعلية في الحكومة والإدارة والإقتصاد والشئون العامة الأخرى).

(محمد أحمد ، عبدالغفار ورالف مانقار (2006) ص240).

وبعد مرور عقد ونيف من صدور بيان الحكومة ، بشأن رؤية الحل ، يتضح أنها إلتزمت ببعض بنود الحل ، ولم تلتزم بأخرى.

من أهم البنود التي لم تلتزم بها حكومة السودان في رؤيتها لحل المشكلة هي الآتية:-

1- الفقرة (3) التقسيم العادل للثروة الوطنية كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة في السودان ككل.

2- الفقرة (4) تفويض السلطات بطريقة ملائمة بين مستويات الحكم.

3- الفقرة (ب) الخاصة بإنتخاب حكام الولايات.

4- الفقرة (ج) إنتخاب المجالس التشريعية في المستوى المحلى.

الفقرة الأخيرة التي تنص على ان الحكومة ترى أن هذا الحل سوف يضمن وحدة السودان والإستقرار ، وفي الوقت نفسه يمكن شعب دارفور من إدارة شئونه بنفسه ، بطريقة مباشرة وديمقراطية ، بالإضافة لتعزيز مشاركته الفعلية في الحكومة والإدارة والإقتصاد ، والشئون العامة الأخرى.

(محمد أحمد ، عبدالغفار ورالف مانقار (2006) ص240).

ز- تصور الحركات لحل المشكلة:

الحركات من جانبها ، قدمت ، بتاريخ 27 نوفمبر 2014م ، وثيقة مكتوبة للجنة الوساطة الأفريقية ، رفيعة المستوى ، توضح فيها رؤيتها لحل مشكلة دارفور.

أهم البنود الواردة في الوثيقة هي الآتية:

1- ترى الحركات أن تحقيق السلام العادل والمستدام لا يكون إلا بالوصول لحل شامل لقضايا السودان ، وليس بالحلول الجزئية التي لا تخاطب جذور الأزمة السودانية ، الظاهرة جلياً في العلاقة بين المركز والإقليم.

2- الوصول لسلام دائم وحقيقي ، يحتاج لتضمين كل هذه المبادئ ، وتحديد شكل العلاقة بين المركز والهامش ، لأن حل المشكلة ، يقوم على وحدة السودان ، وأن تأكيد هذه الوحدة ، يعتمد على ضرورة حل أزمة دارفور ، في إطار الحل القومي الشامل لأزمة السودان.

3- إشتراط عدة مبادئ رئيسية ، الإلتزام بها يعجل بحل أزمة دارفور ، في إطار الحل القومي الشامل ، أهم تلك المبادئ هي:-

(أ) المناداة بضرورة الوحدة الطوعية ، في إطار التعدد ، وإنتهاج الحكم الراشد القائم على الديمقراطية والتعدد السياسي ، والحريات العامة والخاصة ، وفصل السلطات وإستغلال القضاء ، والتأمين على المواطنة المتساوية كأساس للحقوق والواجبات.

(ب) تطبيق اللامركزية كأساس لنظام الحكم ، مراعاة التمثيل النسبي ، الذي يتيح للإقليم المشاركة في أجهزة ومستويات الحكم المختلفة.

(ج) التوزيع المنصف للثروة ، القائم على معايير عادلة ونزيهة.

(د) ضرورة التمييز الإيجابي لمعالجة المظالم التاريخية ، وإفرازات الحرب.

(هـ) تأكيد فصل مؤسسات الدولة عن المؤسسات الدينية لحماية الحقوق وإستقلالية مؤسسات الدولة.

(و) إعادة الممتلكات الفردية والجماعية للنازحين والتعويض الشامل ، ومعالجة قضايا الأرض على اساس الأعراف والتقاليد المحلية.

(ز) مناقشة كيفية بناء الثقة ، ووقف العدائيات وحماية المدنيين ، وخلق البيئة المناسبة لحل المشكلة.

(ح الوضعية السياسية لإقليم دارفور ، وعلاقاته الرأسية والأفقية مع المركز والإدارة الداخلية.

(ط) المشاركة في السلطة ، وتوزيع الثروة ، وإعادة الإعمار ، والتنمية في المرحلة الإنتقالية.

(ى) عودة النازحين واللاجئين ، وقضايا الأرض والحواكير والحدود ، وقضايا الرحل.

(ك) ضرورة مناقشة العدالة والمحاسبة والمصالحة والتعويضات الشامل والترتيبات الأمنية والحوار القومي الدستوري. (موقع النيلين الالكتروني ، صحيفة المستقلة ، الصفحة السياسية الصادرة بتاريخ 8 رمضان 1437هـ ، الموافق 27 نوفمبر 2014م.www.alnilin.com)

ح- الإتفاقيات والبرتكولات الموقعة:

بناءً على الجهود التي بذلت ، تم التوقيع على عدد من الإتفاقيات والبرتكولات ، أهمها هي الآتية:

(أ) إتفاقية وقف إطلاق النار الأولى الموقعة في 6 سبتمبر 2003م بمدينة أبشي عاصمة إقليم ودأي بدولة تشاد.

(ب) إتفاقية وقف إطلاق النار الثانية والبرتوكول الخاص بإنشاء المساعدات الإنسانية الموقعة في العاصمة التشادية إنجمينا بتاريخ 8 أبريل 2004م.

(ج) إتفاق آليات إنشاء مفوضية وقف إطـلاق النار ونشـر المراقبين الموقعة بالعاصمة الأثيوبية أديس أبيا في 28 مايو 2004م.

(د) برتوكول تحسين الوضع الإنساني الموقع في العاصمة النيجيرية أبوجا في 9 نوفمبر 2004م.

(هـ) برتوكول تعزيز الوضع الأمني لإتفاق إنجمينا المبرم في أبوجا بتاريخ 9 نوفمبر 2004م.

(و) إتفاق سلام دارفور ، المبرم في أبوجا في 5 مايو 2006م.

(ز) إتفاق حسن النوايا المبرم في الدوحة في 17 فبراير 2009م.

(ح) الإتفاق الإطاري المبرم في الدوحة بتاريخ 18 مارس 2010م.

(ط) إتفاق وقف إطلاق النار المبرم في الدوحة في 18 مارس 2010م. (وثيقة سلام دارفور (2006)).

ط- ملخص إتفاقية أبوجا لسلام دارفور 2006م :

(أ) مدخل :

دخلت حركات دارفور الثلاث ، مفاوضات العاصمة النيجيرية أبوجا ، التي إستمرت لفترة طويلة ، بمطالب محددة ، تمركزت في ثلاثة محاور هي الآتية:-

1- تعيين نائباً لرئيس الجمهورية يكون من سكان إقليم دارفور.

2- إعادة توحيد ولايات دارفور الثلاث في إقليم واحد كما كان الوضع عليه قبل 1994م.

3- تعويض ضحايا الحرب والمتضررين بصورة فردية.

4- جمع سلاح القوات ذات الأصول العربية الموالية لحكومة السودان المعروفة بالجنجويت.

ورغم أن الفصائل الثلاث واصلت في المفاوضات حتى نهايتها ، لكن إثنين منها هي: حركة التحرير بقيادة عبدالواحد النور وحركة العدل والمساواة بقيادة خليل إبراهيم فشلتا في التوقيع على الإتفاقية ووقع عليها فصيل مني أركو مناي فقط . الإتفاقية حددت أربعة محاور للوصول لسلام هي :-

1- إعطاء أهل دارفور مناصب هامة في السلطة القومية والإقليمية والمحلية.

2- حصول أهل دارفور على نصيبهم من ثروات السودان وتعويضهم على الحرب.

3- بسط الأمن في دارفور وجمع سلاح الجنجويت .

4- جلوس قبائل وأبناء دارفور للحوار حول قضاياهم ، وطرق الوصول إلى سلام.

(ب) محور تقاسم السلطة :

في هذا المحور تم الإتفاق على الآتي:-

1- تعيين رئيس الحركة الموقعة في وظيفة كبير مساعدي رئيس الجمهورية ، يشاركه في كافة القرارات الخاصة بدارفور.

2- تكوين حكومة جديدة لسلطة دارفور الإقليمية للفترة الإنتقالية يرأسها كبير مساعدي رئيس الجمهورية ، تنحصر مهمتها في تنفيذ إتفاقية السلام.

3- تشكيل عدد من اللجان التنفيذية تسمى بالمفوضيات تنحصر مهمتها في الآتي:

(أ) إعادة إعمار المناطق المتضررة بالحرب.

(ب) إعادة النازحين واللاجئين لقراهم .

(ج) صرف التعويضات .

(د) فرز ملكية الأراضي.

(هـ) تنظيم الأمن ويرأسها مرشحوا الحركات من أبناء دارفور.

هذه المفوضيات إستقرت على الأسماء الآتية:-

أ- مجلس دارفور للسلم والمصالحة.

ب-مفوضية التعويضات.

ج- صندوق دارفور للإعمار.

د- مفوضية إعادة التوطين والتأهيل.

هـ- مفوضية أراضي دارفور

و- مجلس دارفور للأمن .

4- إستيعاب مرشحي الحركات في ولايات دارفور في المناصب الآتية:-

(أ) منصب والي في إحدى الولايات ، ونائبان في الولايتين الأخريين.

(ب) وزيران ومستشار في كل ولاية.

(ج) منصب رفيع في كل وزارة مركزية .

(د) (6) معتمدين و (6) مديرين تنفيذيين.

(هـ) منصب مستشار رئيس الجمهورية ، ومنصب وزير ووزيري دولة ، و (12) مقعداً بالمجلس الوطني ، ومنصب وزير في حكومة ولاية الخرطوم.

5- تنفيذ إستفتاءً بعد عام من إنتخابات عام 2010م ، لتمكين أهل دارفور من الإختيار ما بين الإقليم أو الولايات المتعددة .

6- إعادة حدود دارفور إلى ما كانت عليه في أول يناير عام 1956م.

7- يحصل أهل دارفور على معاملة تفضيلية في شغل وظائف الخدمة المدنية ، في المجال القانوني والهيئات الوطنية الأخرى.

8- يتم إعفاء طلاب دارفور من أي رسوم دراسية في مؤسسات التعليم العالي لمدة خمس سنوات.

(ج) محور إعادة الإعمار:

في هذا المحور تم الإتفاق على البنود الآتية:

1- تحقيق التوازن المالي لدارفور مع الولايات الأخرى.

2- إنشاء صندوق إعمار وتنمية دارفور الذي تساهم فيه الحكومة القومية بمبلغ (700) مليون دولار خلال عامي 2007/6م ، ومساهمات المجتمع الدولي.

3- تعويض المتضررين ورد الملكية .

4- تكوين صندوق خاص بالنساء لتوفير إحتياجاتهن من الرعاية الصحية والتعليم وفرص العمل.

5- إنشاء مفوضية لأراضي دارفور لتحديد الملكية وفض نزاعات الأراضي.

6- إنشاء مفوضية لتأهيل دارفور لإعادة الإعمار وإعمار المناطق المتأثرة بالحرب ومساعدة سكانها للعودة إليها عن طريق توفير موارد المياه والمستوصفات الصحية والتعليم وإعادة التوطين.

(د) محور أمن الإقليم:

في هذا المحور تم الإتفاق على البنود الآتية:

1- الوقف الكامل لإطلاق النار والبقاء في المناطق ووضع السلاح.

2- إصلاح قوات الشرطة لكسب ثقة الجميع.

3- جمع الأسلحة الثقيلة.

4- التخلي عن كافة الأسلحة الأهلية.

5- نزع سلاح الجنجويت.

6- إخلاء معسكرات النازحين من السلاح وتكوين شرطة المجتمع فيها.

7- إنشاء مفوضية الترتيبات الأمنية لمراقبة تنفيذ كافة الخطوات الأمنية.

8- إستيعاب (4000) مقاتل من الحركات في القوات المسلحة ، و (1000) مقاتل إضافي في الأجهزة الأمنية الأخرى ، و (3000) مقاتل آخرين يتم تسريحهم.

(هـ) حوار أهل دارفور:

في هذا المحور ، حددت الإتفاقية أهمية جلوس أهل دارفور للتصالح ، في مؤتمر جامع يسمى الحوار والتشاور الدارفوري الدارفوري ، يضم كافة زعماء القبائل ، وروابط الشباب والنساء ، ويقومون بتأسيس مجلس دارفور للسلم والمصالحة.

يرأس مؤتمر أهل دارفور، شخصية أفريقية مستقلة أو نزيهة ، يرشحها الإتحاد الأفريقي ، ويوافق عليها ، ويساعدها كبار شيوخ قبائل دارفور ، وتقوم لجنة تحضيرية ، ممثلة لأطراف الإتفاق بالتحضير للمؤتمر.

يشارك في المؤتمر ، ما بين 800 و 1000 شخصية ، يتم إختيار 60% منهم على أساس تمثيل المناطق والقبائل ، ويتم إختيار 40% منهم على أساس عضويتهم في مجموعات كالأحزاب السياسية ، والنقابات العمالية ، وروابط الشباب ، والمجتمع الإقتصادي ، والنساء والمجتمع المدني.

يعمل مؤتمر الحوار لتحقيق الأهداف الآتية:-

1- التعريف بالإتفاقية وتطبيقها.
2- معالجة الخلافات بالطرق المدنية.
3- تحقيق المصالحة القبلية والمجتمعية.
4- معالجة قضايا وإهتمامات المرأة.
5- مراقبة الأسلحة وتوفير الأمن .
6- تنظيم الموارد بما فيها الأرض وتنقل الرعاة.
7- توفير الأمن الإنساني وحل مشكلات الإقتصاد.
8- تحديد قواعد التعدد والتنوع .
9- تحديد الوضع القانوني للإدارة الأهلية وسلطاتها. (وثيقة سلام دارفور بأبوجا (2006))

هذه أبرز بنود إتفاقية أبوجا عام 2006م التي أثارت الجدل والإنتقاد أبرز نقاط إنتقادها هي الآتية:-

1- رغم أن المفاوضات التي أفضت للإتفاقية ، قد شاركت فيها جميع الحركات المسلحة ، ولكن وقع عليها فصيل واحد فقط هو فصيل مني أركو مناي ، لهذا وصفت بالتجزئة والنقصان.
2- رغم إن كافة القبائل والمجموعات السكانية قد تأثرت سلباً بعمل الحركات في دارفور ، ولكنها لم تشرك في المفاوضات ، ولم يلتفت لها ، أو لخسائرها الكبيرة ، في الأرواح والممتلكات أو مرافق الخدمات الضرورية ، التي تعرضت للتخريب الناتجة من عمل الحركات ، ورغم أنه معروف لدى أهل دارفور ، أن هذه القبائل لن تتنازل عن حقها دون تراضٍ.

3- القوى السياسية في السودان عامة ، ودارفور خاصة ، لم تشرك هي الأخرى في المفاوضيات ، ولم تسأل من رأيها ، لهذا رفضت التجزئة ، ونادت بضرورة تناول قضايا الوطن بشكل كلي ويرون أن تحقيق السلام والإستقرار في دارفور ، وإعادة الإعمار والبناء ، لا يتم إلا بإزالة كافة الأسباب التي أدت لنشوب النزاع ، ويرون أن حل المشكلة ، يأتي من خلال المعالجة الشاملة لأسباب النزاع ، والمقصود بها ، إشكاليات التحول الديمقراطي وحسم علاقات الأرض ، والمشاركة في صنع القرار السياسي ، على المستوى المركزي والولايات ، وعدالة توزيع الثروة والتنمية المتوازنة ، إحترام الحقوق المدنية ، ومحاسبة مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية وجبر الأضرار ، وتعويض وإعادة تأهيل ضحايا الحرب وإنتهاكات حقوق الإنسان.

(مدني ، أمين مكي وحيدر إبراهيم ، ورقتان مقدمتان لورشة محامي دارفور (2007))

ي/ أبزر بنود إتفاقية الدوحة:

إتفاقية الدوحة الإطارية ، التي إتفق أن تكون هي الأساس لأي إتفاق مع حركات دارفور ، إشتملت على بنود عامة ، مثبتة في الدستور القومي ودساتير ولايات دارفور ، مثل تأكيد وحدة السودان وسلامة أراضيه ، والإلتزام بالدستور القومي وإتفاق السلام الشامل ، الإلتزام بمقررات الإتحاد الأفريقي ومجلس الأمن ، إقرار التنوع ، حماية حقوق الإنسان ، إدانة العنف ، والحل السلمي للنزاع ، والمواطنة هي الأساس ، إتاحة الحريات والديمقراطية والتداول السلمي للسلطة ، وإرساء الحكم الرشيد وتوفير فرص العمل.

أما المواد الهامة لأهل دارفور فهي:

(أ) تعزيز مشاركة مواطني دارفور في تخطيط برامج الإنعاش المبكر والتعمير وإعادة التأهيل وتنفيذها.

(ب) تمثيل أهل دارفور ، بصورة عادلة ، وعلى قدم المساواة في الخدمة المدنية القومية والهيئات والمؤسسات العامة والمفوضيات والقوات المسلحة على كل المستويات خاصة العليا والوسطى بغية معالجة الخلل والتمثيل غير المتكافئ لمواطني دارفور في هذه الأجهزة.

(ج) كفالة مشاركة مواطني دافور في جميع مستويات الحكم ، وجميع مؤسسات الدولة من خلال معايير عادلة لتقاسم السلطة.

(د) إنشـــاء مراكز التعليم والتدريب والتأهيل في المناطق الحضرية والريفية في دارفور ، وتطبيق مبدأ التمييز الإيجابي لصالح أبناء دارفور ، بما يعزز تمثيلهم في الخدمة المدنية والقوات النظامية ، وبما يمكن أبناء دارفور من المشاركة الكاملة ، على قدم المساواة ، في النهوض بالسودان.

(هـ) تكون مشاركة أهل دارفور على المستوى القومي بما يعكس التناسب السكاني لمواطني دارفور بالنسبة لإجمالي سكان السودان بعد إنفصال الجنوب.

(ز) تمثيل دارفور في السلطة التنفيذية القومية وفق معيار السكان.

(ح) يستمر أبناء دارفور في شغل المناصب الخمسة في مجلس الوزراء ، والمناصب الأربعة في وزارات الدولة ، التي يشغلها حالياً أبناء دارفور.

(ط) تنشأ هيئة خبراء بتمثيل مقدر من دارفور متضمنة الرتب والدرجات الأعلى لتحديد تمثيل أبناء دارفور في الخدمة المدنية القومية .

(ي) يجب أن يمثل مواطني دارفور تمثيلاً عادلاً على كافة مستويات القوات المسلحة السودانية ، وعلى حكومة السودان ، إتخاذ التدابير الملائمة لتصحيح الإختلالات التي تعتري تمثيل مواطني دارفور على المستويات العليا والقبول في الأكاديميات العسكرية.

(ك) تنشأ سلطة دارفور الإقليمية لتكون الإدارة الرئيسية لتنفيذ الإتفاق بالتعاون مع الحكومة القومية لتعزيز السلم والأمن والتنمية الإقتصادية والإجتماعية والإستقرار والنمو والعدالة والمصالحة وتضميد الجراح ، ويكون لها سلطات حصرية وأخرى مشتركة مع الولايات.

وفي جانب تقاسم الثروة تضمنت الإتفاقية البنود الآتية:

(أ) المشاركة العادلة لدارفور في صنع القرارات المتعلقة بالسياسات والمؤسسات التي تنظم تولد وتوزيع الثروة .

(ب) تكون تنمية الموارد البشرية وسيلة وهدفا لسياسات التنمية.

(ج) تكون لجميع مواطني السودان ، بما فيهم أهل دارفور ، حقوق متساوينة في التحرر من الجوع ، والسبل المستدامة لكسب العيش ، والحصول على المياه الصالحة للشرب ، والتعليم والخدمات الصحية والإجتماعية.

(د) توجد حالة ماسة في دارفور لإعادة التأهيل والتعمير وتطوير البنى التحتية.

(هـ) لا مركزية عملية صنع القرار في مجالات التنمية وتقديم الخدمات وممارسة الحكم.

(و) إيلاء عناية خاصة بالنازحين واللاجئين العائدين والمتضررين من النزاع.

(ز) دعم جهود إعادة الإعمار وتنمية دارفور ، من خلال تحويلات نقدية كبيرة ومنتظمة من مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية وسرعة الإنتقال من النزاع للسلم.

(ح) إنشاء صندوق إعادة الإعمار والتنمية وتوفر له الموارد المالية لتمويل مشاريع العودة والتوطين ومعالجة الإختلالات في مجالات التنمية.

هذا بالإضافة لفقرات أخرى حول العدالة والمصالحة ووقف إطلاق النار وغيرها.

ك/ الخاتمة :

مشكلة دارفور ، فاجأت أهل السودان جميعاً ، وسرعان ما تطورت من أصغر الحوادث لأعظمها ، وتجاوزت محيطها المحلي والقومي والإقليمي ، وأصبحت في دائرة القوى العظمى والمجتمع الدولي ، أصدر بشأنها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ، العديد من القرارات (غلام ، سرحان (2009) ص332) . ابرز وقائع المشكلة وحلولها وممارسات حركاتها هي الآتية:-

1- للترويج لقضيتها ، وكسب تعاطف المجتمع الدولي ، عملت الحركات لإجبار نسبة كبيرة من سكان دارفور ، خاصة من المزارعين التقليديين ، من النزوح أو اللجوء من ديارهم ، وظلوا لعقد ونيف من الزمن يعيشون في مخيمات ذات طبيعة قاسية ، حولتهم من شريحة منتجة لقوتها وغذائها ، لشريحة متلقية للمساعدات الإنسانية (غلام ، سرحان (2009) ص332).

2- إتفاقية أبوجا لسلام دارفور في مايو 2006م ، سرعان ما إنهارت قبل إنتهاء فترتها الإنتقالية ،وقبل إجراء إستفتاء الإقليم ، وعاد كبير مساعدي رئيس الجمهورية ، رئيس سلطة دارفور الإقليمية للتمرد مرة أخرى.

3- في إطار الترويج لقضيتها ، عملت حركات دارفور ، فيما عدا حركة التحرير والعدالة القومية ، لتشجيع التدخل الأجنبي في شئون البلاد ، وعملت لتشويه سمعة أهل دارفور ، بإطلاق الإتهامات بالإغتصاب والإبادة الجماعية والتطهير العرقي (غلام ، سرحان (2009) ص332).

4- ظلت حركتا عبد الواحد محمد نور وخليل إبراهيم ، منذ عام 2006م ترفضان مبدأ الجلوس مع الحكومة للحوار والتفاوض ، ما ألحق الضرر بالبلاد ومواطنها (غلام ، سرحان (2009) ص332).

5- نتيجة لهذه المواقف أنشقت منهما عدة حركات ، وأعترفت بإتفاقية الدوحة لسلام دارفور ، ووقعت عليها ، وأنخرطت في برامج الحوار الوطني وشاركت في حكومة الوحدة الوطنية التي شُكلت عام 2016م في المركز والولايات. (غلام ، سرحان (2009) ص332).

6- في جميع مراحل مشكلة دارفور ، التي إستمرت لعقد ونيف ، لم تسند إدارة ملف مشكلة دارفور لأي من أبناء دارفور ، الذين يوالون الحكومة ، مما وفر لحركات دارفور فرص أوسع للمناورة والتحدث بإسم أهل دارفور ، وأتعكست المشكلة وكأنها بين حكومة السودان وأهل دارفور جميعاً (دودين، موسى (2016) ص113).

7- إنته الفترة الإنتقالية لإتفاقية الدوحة ، بتنفيذ إستفتاء متفق عليه منذ إتفاقية أبوجا 2006م، لإستفتاء سكان دارفور ، للإختيار ما بين الإقليم أو الولايات المتعددة ، نفذته الحكومة القومية ، وأحتجت على تنفيذه حركات دارفور ، بحجة أن الوقت غير مناسب ، وخوفاً من أن يثير الفتنة بين أهل دارفور أنفسهم ، وأن تنفيذه جاء على عجل ، من دون قانون صادر من الهيئة التشريعية القومية ، ومن دون قرعة تحديد الرموز ، ومن دون مشاركة أهل درافور المقيمين فيها ، في مفوضية الإستفتاء . (ورشة تقييم الإستفتاء (2017م)).

هذا هو موقف السلام وتأثيراته في الولاية، فكيف إذن هو موقف الحكم الراشد في ولاية جنوب دارفور؟ هذا ما يعمل الباحث على الإجابة عليه في الفصل التالي.

الفصل الثالث

الحكم الراشد

المبحث الأول

مبادئ الحكم الراشد

أ/ تعريف الحكم الراشد

يسمى الحكم الراشد أو الرشيد ، ويسمى الحاكمية ، ويسمى الحكم الجيد ، والحكم الصالح ، وباللغة الإنجليزية يسمى(Good Governance)،ومصطلح (Governance) باللغة الإنجليزية ، يماثل كلمة (الحكم) باللغة العربية ، التي نجدها وفقاً للمعجم الوسيط يقال : في الزمن الماضي (حَكَمَ) ، أي قضى ، ويقال حُكِمَ له ، حُكِمَ عليه ، حُكِمَ بينهم ، فالحُكْمُ هو القضاء ، والحكومة تعني رد الإنسان عن الظلم ، ولكنها أصبحت تستخدم حديثاً ، بمنى الهيئة الحاكمة . إذن الأصل في الحكومة هو رد الظلم ، أو إقامة العدل (الطيب ، حسن أبشر (2009) ص96)

أما الراشد أو الرشيد فقد وردت في عدة سور من القرآن الكريم (رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا) (الكهف (10) (فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ) البقرة (186) (إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا (1) يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ) الجن (2)، (وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا) (الكهف (24) ، (هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا) (الكهف 66)، (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ) (البقرة 256).

لهذا فالرشد هو إصابة وجه الحقيقة ، هو السداد ، هو السير في الإتجاه الصحيح ، فإذا أرشدك الله سبحانه وتعالى ، فقد أوتيت خيراً عظيماً ، وخطواتك مباركة . وإذا هيأ لك الله أسباب الرشد ، فإنه قد هيأ لك أسباب الوصول للنجاح في الدنيا والعلا في الآخرة ، اللهم هيئ لي من أمري رشدا.

إذن الحكم الصالح أو الراشد ، هو أسلوب وطريقة الحكم والقيادة لتسيير وتيسير وتسهيل شئون منظمة ، قد تكون دولة ، أو مجموعة دول ، أو منطقة ، أو مجموعة محلية ، أو مؤسسة عامة أو خاصة (الأمين ، الباقر (2014)).

والحاكمية ترتكز على أشكال التنسيق ، والتشاور والمشاركة ، والشفافية في القرارات ، ويعرف الحكم الرشيد أيضاً ، أنه مجموعة القواعد الطموحة الموجهة لإعانة ومساعدة المسيرين ، للإلتزام بالتسيير الشفاف

، في إطار هدف المساءلة ، على أساس قاعدة واضحة المعالم ، وغير قابلة للإنتفاء أحياناً ، طالما أن كل الأطراف الفاعلة ، عبر النشاطات المتعددة، تساهم في ذلك ، أي في مجال التسيير (بوميدن ، عربي (2016).

الحاكمية الرشيدة هي عبارة عن حكم يقصد به ممارسة السلطة السياسية والإقتصادية والإدارية ، لتسيير شئون الدولة ، وهي تشتمل على الدولة ، والقطاع الخاص ، ومؤسسات المجتمع المدني ، وتعمل لتفعيل مفهوم المشاركة فيما بينها (أبو مدين ، عربي (2016).

الحكم الرشيد ، هو عبارة عن منظومة أو شكل الحكم الذي يعزز ، ويدافع عن حقوق الإنسان ، ويقوم على توسيع قدرات الشعوب ، والتنوع في خيارتها ، التي تؤدي إلى تحقيق مصلحة الشعوب . (الأمين ، الباقر(2014)).

وعرفه البنك الدولي ، بأنه هو التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدول ، من أجل الصالح العام ، هذا التعريف ، يشتمل على عملية إختيار القائمين على السلطة ، ورصدهم وإستبدالهم ، وقدرة الحكومات ، على إدارة الموارد ، وتنفيذ السياسات السلمية الفعالة ، وإحترام كل من المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الإقتصادية والإجتماعية فيما بينهما (تقرير البنك الدولي (1995).

أما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، فعرف مفهوم الحاكمية الرشيدة ، على أنها ممارسة السلطة الإقتصادية والسياسية والإدارية والإجتماعية ، ويشمل الآليات والعمليات والمؤسسات ، التي من خلالها يعبر المواطنون والمجموعات السكانية عن مصالحهم ، ويمارسون حقوقهم القانونية ، ويوفون بإلتزاماتهم ، ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم (تقرير برنامج الأمم المتحدة (2003)).

أما تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002م ، فقد عرف الحكم الرشيد ، بأنه هو الذي يعزز ويدعم ويصون رفاهية الإنسان ، ويقوم على توسيع قدرات البشر ، وخياراتهم وفرصهم وحرياتهم الإقتصادية والإجتماعية والسياسية ، ويسعى إلى تمثيل كافة فئات الشعب ، تمثيلاً كاملاً ، وتكون مسئولة أمامه ، لضمان مصالح جميع أفراد الشعب (تقرير لجنة التنمية الإنسانية (2004)).

أما ماركو وتيبولت ، فعرفا الحكم الراشد ، بأن تلك الأشكال الجديدة ، والفعالة بين قطاعات الحكومة ، والتجمعات الخاصة بالمواطنين أو أشكال أخرى من الأعوان ، يأخذون بعين الإعتبار ، المساهمة في تشكيل الحكومة.

لهذا ، يمكن أن نخلص إلى أن الحكم الراشد في سياقه السياسي ، هو الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة ، وإطارات إدارية ملتزمة بتطوير أفراد المجتمع برضائهم ، عبر مشاركتهم ، في مختلف القنوات السياسية ، للمساهمة في تحسين نوعية حياتهم ، ورفاهيتهم . ويتم تطوير أفراد المجتمع عبر أبعاد سياسية ، تتفاعل فيما بينها ، وترتبط إرتباطاً وثيقاً لإنتاج الحكم الراشد (الأمين ، الباقر (2014)).

الملاحظ إذن من هذا العرض ، لعدد من التعاريف للحكم الراشد ، أنها بالرغم من الإختلافات لكنها تتفق ضمنياً ، أن الهدف النهائي والرئيسي لتطبيق الحكم الراشد ، هو تحقيق رفاهية وإستقرار وأمن الأفراد والمجتمع.

إذن الحكومة الصالحة الراشدة ، هي التي تتمثل في مؤسسات مجتمعية قوية ، تؤمن توافر التمثيل لكل المواطنين ، وتداول السلطة ، مع العلم أن توافر تمثيل معارض للتيار السياسي الحاكم ، يحقق توافر عناصر الشفافية والرقابة والمساءلة والمحاسبة . وبالضرورة أن يقوم الحكم الراشد على تحقيق التوازن القومي ، والتمثيل الشعبي ، والإعتراف بالتعدد والتنوع الآثني والثقافي ، والرؤية الحكومية الفاحصة ، ورؤى القطاع الأهلي ، ومنظمات المجتمع المدني (بومدين ، عربي(2016).

إذن الحكم الراشد ، يتعلق بتعريف ، هيكل قيم عالمية وكونية ، التي تستقي مما يعرف بالممارسات الجيدة ، سواء على مستوى الأعمال أو مستوى الحكومات أو المنظمات المكلفة بضبط العولمة .

وبناء عليه ، يمكن القول ، أن تطوير مفهوم الحكم الراشد أو الحاكمية ، قد جاء من منبع محيط المؤسسة الخاصة ، من حيث أنماط التنسيق ، والشراكات المختلفة للسوق ، ومن محيط المؤسسة ، ثم الإتجاه نحو المحيط السياسي ، بمعنى تحول أشكال النشاط العمومي ، والعلاقة بين الدولة والسوق والمجتمع المدني (بومدين ، عربي(2016).

(ب) تطور مصطلح الحكم الرشيد:

ظهر مصطلح الحكم الراشد، في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر ، حوالي عام 1400م من ميلاد سيدنا عيسى المسيح عليه السلام ، كمصطلح مرادف لمصطلح الحكومة ، ثم مصطلح قانوني عام 1978م ، معبراً عن تكاليف التسيير (charge de Governance) ، وليس من شك أو إختلاف حول الأصل الفرنسي للكلمة(بومدين ، عربي(2016).

أما كلمة (Governance) بمعنى الحاكمية ، فأصلها إنجليزي ، وهو مصطلح قديم ، أعيد إستعماله بواسطة البنك الدولي للإنشاء والتعمير ، في منتصف ثمانينات القرن الماضي ، ومنذ ذلك التاريخ ، أصبح من الإهتمامات الكبرى ، في الخطابات السياسية ، يعني به شراكة الفاعلين ، وتقارب المصالح (بومدين ، عربي(2016).

بعض الدراسات أوضحت أن مصطلح الحاكمية ظهر عام 1937م بواسطة الكاتب الأمريكي رولاندكوس (Roland Coas) ، في مقالة الشهير تحت عنوان (The Nature of The Firm) (الأمين ، الباقر (2014).

وفي سبعينات القرن الماضي ، عرف بعض الإقتصاديين ، الحاكمية بأنها تمثل مختلف الإجراءات الموضوعية ، محل التطبيق ، من طرق المؤسسة ، لتحقق تنسيقات داخلية ، كفيلة بتخفيض تكاليف وأعباء المبادلات التي يواجهها السوق .

إذن الهدف الأساسي هو تثبيت وتحرير القواعد الجديدة للعبة ، بين المسيرين والمساهمين ، وهي مرتبطة بالأصول الآتية:-

1. الأمانة.
2. الصدق.
3. الإستقامة.
4. الشفافية.
5. الفاعلية.
6. تطوير إنتاج المؤسسة. (الأمين ، الباقر (2014).

في ثمانيات القرن الماضي ، إقتنعت المؤسسات الدولية بعبارة (Governance Good) ، التي تترجم على الحاكمية الجيدة ، في إطار تبادل الفرص وتكافؤها ، لكي تضع الركائز الخاصة ، بالإصلاحات المؤسساتية اللازمة لنجاح كل البرامج الإقتصادية ، وهم ينظرون ، تبعاً لذلك ، للحكم الراشد لتسيير عمومي قائم على مبدأ المنظم.

إذن ، إن مفهوم الحكم الراشد ، ليس مفهوماً جديداً ، لكنه قديم قدم الحضارة البشرية ويعني ببساطة : (عملية صناعة القرار ، والعملية التي يجري من خلالها تنفيذ أو عدم تنفيذ القرارات . وجاء مفهوم

الحكم الجيد ليضفي على مفهوم الحكم بعداً عقلانياً ، يحقق المستهدف من هذا الحكم بحيث يوفر مناخاً لتنمية إنسانية ، بالبشر ومن أجلهم . (الأمين ، الباقر (2014).

كان أول إستخدام لهذا المصطلح هو في المؤسسات الإقتصادية والمالية ، ثم تدريجياً دخل الإهتمام السياسي ، إذ أصبح من الإهتمامات الكبرى في الخطابات السياسية ، خاصة في مجال التنمية الشاملة ، ذلك بعد تغيير نوعي في العلاقات الدولية مع دخول عنصر العولمة ، وظهور قواعد جديدة فوق الدول ، كالمنظمات الدولية ، والشركات المتعددة الجنسيات ، التي لعبت دوراً كبيراً في الإنتشار الواسع لهذا المصطلح.

وقد جاء إستخدامه في الحقل السياسي نتيجة الفساد المتفشي في العديد من الدول على مستوى القطاعات العليا ، كآلية ومفهوم جديد يضاف للآليات والأطر في جميع المستويات. الإختلاف في تعريف الحكم الراشد في الأساس لإختلاف الميادين والتباين في المنطلقات الفكرية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية (الأمين ، الباقر (2014).

(ج) أبعاد الحكم الراشيد:

للحكم الرشيد ثلاثة أبعاد تفاصيلها هي الآتية :

(1) البعد السياسي:

وهو مرتبط بطبيعة السلطة السياسية ، وشرعية تمثليها ، ويكمن هذا البعد في ضرورة تفعيل الديمقراطية ، التي تعتبر شرطاً في تجسيد الحكم الراشد ، من خلال تنظيم الإنتخابات الحرة النزهية ، المفتوحة لكل المواطنين ، مع وجود سلطة مستقلة قادرة على تطبيق القانون ، وهي هيئة برلمانية مسئولة ، لها من الإمكانيات ما تستطيع أن تحقق به نظام إعلامي يجعلها في إتصال مستمر مع المواطن (الأمين ، الباقر (2014).

(2) البعد التقني:

وهو مرتبط بعمل الإدارة العامة ، ومدى كفاءتها ، التي تعتبر جوهر الرشاد ، وهي تقوم على عنصرين: الرشادة الإدارية ، والموظف العام ، يشترط أن تكون الإدارة مستقلة من السلطة السياسية والمالية ، وأن يكون الموظفون غير خاضعين إلا لواجبات وظائفهم ، ويكون إختيارهم بمعايير الكفاءة (الأمين ، الباقر (2014).

البعد الإقتصادي :

هو الذي يتمثل في كشف أساليب إتخاذ القرار الإقتصادي للدولة ، والعلاقات الإقتصادية مع الدول الأخرى ، ذات العلاقة بتوزيع الإنتاج والسلع والخدمات ، على أفراد المجتمع ، ويرتبط هذا البعد بشقيه ، بطبيعة بنية المجتمع المدني ، ومدى إستغلاليته عن الدولة ، من زاوية وطبيعة السياسات العامة ، في المجالين الإقتصادي والإجتماعي من زاوية أخرى . وبالمثل علاقاتها مع الإقتصاديات الخارجية ، والمجتمعات الأخرى ، من زاوية ثالثة .

ولعل مكمن التفاعل بين هذه الأبعاد يتضح من خلال تصور أن لا إدارة عامة فاعلة من دون إستقلاليتها عن النفوذ السياسي ، ولا يمكن للإدارة السياسية وحدها ، أن تحقق إنجازات السياسات العامة ، من دون وجود إدارة عامة فاعلة ، ولا تستقيم السياسات الإقتصادية والإجتماعية لغياب المشاركة والمحاسبة والشفافية وآليات الحكم الراشد.

وبناء على توفر أو عدم توفر مجموعة من المؤشرات التي تشتمل على هذه الأبعاد المتكاملة ، فيما بينها يمكن قياس مدى صلاح أو عقلانية الحكم داخل الدولة ، ومدى مساهمة السلطة السياسية ، في توفير أرضية مناسبة لتمتع المواطنين بمختلف حقوقهم مع ضمان حرياتهم (الأمين ، الباقر (2014).

(د) عناصر الحكم الراشد:

العناصر الهامة للحكم الراشد هي التالية:-

(1) الديمقراطية:

وهي تتحقق أو تتجسد من خلال تعزيز الممارسة الديمقراطية ، المبنية على أرض الواقع بمعنى تجسيد نصوص القانون ، وترجمته إلى ديمقراطية أساسها المشاركة ، وتمثيل الشعب والمحاسبة والمراقبة لأداء الحكومة ، وتوفير الإطار المؤسسي لمكافحة الفساد.

(2) حقوق الإنسان:

من خلال تعزيز مفاهيم حماية حقوق الإنسان ، ونشر ثقافتها ، وفقاً للإتفاقيات والمواثيق الدولية ، مع إشاعة مبادئ الإحترام المتبادل ، وتعزيز كرامة الإنسان ، وعدم التمييز بين الأفراد والمساواة بينهم.

(3) سيادة القانون:

بمعنى إحترام المبادئ القانونية وحكمها ، التي تساعد على إرساء قواعد العدالة ، وتفعيل آليات حل النزاعات بالطرق القانونية ، والمساواة أمام القانون ، وحق التقاضي على أن تنظر القضايا بواسطة محكمة مستقلة ، بمعنى أن يكون القضاة والمحامون ، مستقلين ، لا يخضعون لأي سلطات غير سلطات الحق والعدل.

(4) مؤسسات المجتمع المدني:

وهي من أهم عناصر الحاكمية الراشدة ، وعلى الدول أن تعمل لتشجيع إنشائها ، وتفعيل دورها ، في الشئون العامة ، وأن تظللها الشرعية القانونية من خلال سن التشريعات التي تساعدها على أداء دورها الرقابي ، والعمل لتحقيق مفهوم المشاركة في التنمية.

(5) الإدارة الحكومية:

وهذه تنبع أهميتها من إدارة الأموال الحكومية العامة ، وإستثمار مواردها الطبيعية والبشرية ، في خدمة المجتمع ، ويكون الشعب شريكاً في هذه الثروات والإيمان بمدأ تكافؤ الفرص ، وتقلد الوظائف العامة ، بمعيار المساواة وعدم التمييز.

(6) الإدارة غير المركزية:

على الحكومات ، وسلطات الدولة ، أن تقوم بتفويض سلطاتها وصلاحيتها ، لإدارة غير مركزية (لحكومة داخلية محلية) ، وبمشاركة واسعة ، من قبل أفراد المجتمع ، ذلك من خلال تعزيز حقوق الإنسان وتوعيته ، لأن الحاكمية الرشيدة ، تتطلع إلى إحتياجات المجتمع ككل ، وليس فقط الحكومات ، وهي توسع دائرة الحرية من خلال بناء نظام معرفي يعزز بناء وعصرنة النظام السياسي ، وترتيب أولوياته (الأمين ، الباقر (2014).

(هـ) آليات الحكم الراشد:

الحكم الراشد حسب تصور مركز دراسات وبحوث الدول النامية ، هو في جوهرة إدارة شئون الدولة ، ويتكون من آليات وعمليات ومؤسسات يستخدمها المواطنون ، فرادى ومجموعات لدعم مصالحهم ، والتعبير عن مخاوفهم ، والوفاء بإلتزاماتهم ، وتسوية خلافاتهم (الأمين ، الباقر (2014).

تتباين آليات الحكم الراشد أو معاييره بتباين الجهات والمصالح ، فالبنك الدولي يركز على ما يحفز النمو والإنفتاح الإقتصادي في حين أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يركز على الإنفتاح السياسي . أما أبرز الآليات المتفق عليها بواسطة جمهرة الباحثين هي الآتية:-

(1) الشفافية:

هي من أهم خصائص الحكم الرشيد ، وتعنى إتاحة كل المعلومات ، وسهولة تبادلها ، بأن تكون متاحة لكافة المؤسسات ، ولجميع الأطراف المعنية ، وأن تكون الحسابات العامة متاحة بصورة مباشرة ، وأن تتوفر معلومات كافية ، وشاملة ومنظمة عن عمل المؤسسات ، وأدائها لكي يسهل رقابتها ومتابعتها.

إذن الشفافية هي تدفق المعلومات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والسياسية الشاملة في الوقت المناسب ، وبطريقة يمكن الإعتماد عليها.

(2) المشاركة:

بمعنى تهيئة السبل والآليات المناسبة للمواطنين المحليين ، كأفراد وجماعات ، من أجل المساهمة في عمليات صنع القرارات . إما بطريقة مباشرة ، أو من خلال المجموعة المنتخبة ، التي تعبر عن مصالحهم، وعن طريق تسهيل التحديد المحلي للقضايا والمشكلات ، وفي إطار التنافس على الوظائف العامة . وتعني تمكين مشاركة المواطنين في الإنتخابات ، وإختيار الممثلين ، في مختلف مستويات الحكم ، ويمكن أن تعني المشاركة مزيد من الثقة ، وقبول القرارات التي تؤثر في حياتهم . هذا النوع من المشاركة الواسعة تقوم على حرية التنظيم ، وحرية التعبير ، وقدرات المشاركة البناءة.

(3) حكم القانون:

وهو سيادة القانون ، بمعنى أن الجميع حكاماً ومسئولين ومواطنين ، يخضعون للقانون ، ولا شيء يسمو على القانون ، ويجب أن تطبق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة ، وبدون تمييز بين أفراد المجتمع . ثم أن القوانين يجب أن توافق معايير حقوق الإنسان ، وتكون ضمانه لها ولحريات الإنسان بطبيعته.

(4) المساءلة:

بمعنى أن يكون جميع المسئولين والحكام ومتخذي القرار في الدولة أو القطاع الخاص أو مؤسسات المجتمع المدني خاضعين لمبدأ المحاسبة أمام الرأي العام ومؤسساته دون إستثناء.

(5) الإجماع:

بمعنى أن جميع المصالح المتعلقة بالمجتمع قد تصطدم بخلافات ، تحتاج لإتخاذ قرار حازم في مسألة معينة ، ويجب تغليب رأي المجموعة تحقيقاً للنفع العام ، للوطن ولأفراد المجتمع ما يقتضيه واقع الحال من إجراءات .

(6) المساواة:

يخضع جميع أفراد المجتمع للمساواة ، وعدم التمييز في إطار الحاكمية الرشيدة ، فهم متساوون في الحقوق والحريات والكرامة الإنسانية.

(7) الكفاءة:

الكفاءة والفاعلية في إدارة المؤسسات العامة ، ومؤسسات المجتمع المدني ، هي التي تضمن إستمرارية تحقيق التقدم والإزدهار والتطلع دائماً لتعزيز مفهوم التنمية المستدامة ، وهي التي تعمل على الإلتزام بتوظيف الموارد الوطنية بالصورة السليمة الواضحة لكل أفراد المجتمع.

(8) العدل:

والمقصود هو العدل الإجتماعي ، بحيث يكون لجميع أفراد المجتمع ، بمختلف الشرائح الفرصة لتحسين أوضاعهم الإجتماعية ، والتطلع دائماً لتحسين أوضاع الفئات المحرومة والمهمشة، مع ضمان أمنهم الإجتماعي ، والعمل لتوفير إحتياجاتهم الأساسية.

(9) الرؤية الإستراتيجية:

الرؤية الإستراتيجية تتحدد بمفهوم التنمية بالشراكة بين المؤسسات والقطاع الخاص ، من خلال خطط بعيدة المدى لتطوير العمل المجتمعي من جهة ، وأفراده من جهة أخرى ، والعمل على التنمية البشرية ، حتى يتم تحقيق النتائج الإيجابية في رسم الخطط ، ضمن إطار الحاكمية الرشيدة ، على أن يؤخذ في الإعتبار المتغيرات الداخلية والخارجية ، ودراسة المخاطر ، ومحاولة وضع الحلول.

(10) اللامركزية:

إن تفعيل مبدأ توزيع السلطات على أفراد المجتمع من خلال التوزيع الجغرافي للدولة ، بهدف إدارة شئونها ، والحفاظ على حقوق الأفراد داخلها ، يشكل بعداً عميقاً في تحقيق مفهوم الحاكمية الرشيدة ،

فيشعر الفرد بأنه صاحب القرار ، ويعتمد على نفسه ، من أجل تحقيق الذات من جهة ، وأنه تحت المراقبة الشعبية من جهة أخرى.

ويعتبر بعض الدارسين ، أن افراد المجتمعات المحلية ، في أي منطقة من الدولة ، هم الأقدر على رسم السياسات التي تحكم علاقاتهم ببعض ، وعلاقاتهم بالسلطة ، وهم الأقدر على تحديد الأهداف ، وصياغتها والعمل لتحقيق مفهوم المشاركة من أجل تحقيقها ، والوصول للتنمية المنشودة ، بما يتلائم مع إحتياجاتهم.

إذن السياسات التي ترسمها الحاكمية ، يجب أن تكون منهجية ، تلبي مصالح المواطنين عامة ، وبالتالي تحقق لهم التمتع بكافة الحقوق والحريات دونما تمييز ، وعلى قدم المساواة ، وبالتالي إستبعاد مضامين المن الجديد بمفهومه الموسع ، الذي يرتكز في جوهره على ضمان أمن الأفراد داخل دولتهم ، أو تحقيق الأمن الإنساني للمواطنين ، وهذا يتم من خلال توفر آليات مناسبة تعمل على تقييم السياسات وتصحيحها ، والتصدي لإساءة إستخدام السلطة والنفوذ ، وإهدار المال العام ، ولكنه يوجب الإحترام لسيادة القانون ، وضمان الشفافية ، وحرية تبادل المعلومات والوثائق الحكومية ، ضمن المساءلة والمحاسبة للقائمين على الشأن العام ، من خلال بيئة تقوم على التعددية وحرية الرأي (الأمين ، الباقر (2014).

(و) الحكم الراشد وحقوق الإنسان:

(العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، تعزز بطريقة خفية كما في الحب – ويمكن أن نقول أن أظفر الحكام بقلوب شعبه ، هو أعظمهم إحتراماً لإنسانيتهم ، وليس بالخبز وحده يحيى الإنسان). (نبيل أديب عبدالله المحامي (2016)

مصطلح الحكومة الرشيدة (Good Governance) ، يتوقف المعنى المقصود منه ، على السياق الذي يستخدم فيه ، وهو يعني الطريقة المثلى التي يتوجب على المؤسسة المعنية إتباعها لإدارة شئونها ، وهو يعني أشياء كثيرة يمكن تحديدها في السياق الذي تستخدم فيه ، هو عملية صنع القرار بأفضل عملية ممكنه لإتخاذ القرارات.

أما الحكومة فهي الهيئة المفوضة بممارسة الحكم أو إدارة شئون البلاد ، أما الحكم فهو الطريقة التي تمارس الحكومات بها السلطة في إدارة وتوزيع الموارد .

وطريقة توزيع هذه الموارد ، هو ما يفرق بين الحوكمة الرشيدة وغير الرشيدة أو السيئة . لهذا لابد من أن يتم توزيع الموارد بطريقة مسئولة ، ومنصفة وعادلة لتحقيق جوهر الدولة ، وهذا هو المعيار لوصف طريقة الحكم بأنها جيدة أو سيئة .

حقوق الإنسان ، هي الحقوق الأساسية اللصيقة بالفرد لكونه إنسان بشر كرمه الله سبحانه وتعالى وفضله على سائر مخلوقاته (عبدالله ، نبيل أديب (2016)

مفهوم حقوق الإنسان ، يرجع للفلسفة اليونانية ، وكان أول إعلان لحقوق الإنسان ، قد صدر في القرن السادس قبل الميلاد ، في اسطوانة سايرس العظيم ، الذي ألغى الرق ، وإعترف بالحق في حرية الدين . وفي إنجلترا ساعدت كتابات الفلاسفة ، في عهد النهضة ، في إنشاء مفهوم حقوق الإنسان ، الذي نعرفه اليوم ، الذي أصبح بموجبه ينظر إلى الرجل أو المرأة ، كفرد مستقل ، وهبه الله بعض الحقوق الأساسية ، غير قابلة للإنكار ، التي يجوز له إثارتها في وجه أو أمام الحكومة ، والتي يتوجب على الحكومة ضمان تمتعه بها . وأصبحت حقوق الإنسان ، منذ ذلك التاريخ ، شروطاً مسبقة إبتدائية للعيش في حياة لائقة بكرامة الإنسان (عبدالله ، نبيل أديب (2016)

ولقد إعترف بهذه الحقوق إعلان الإستقلال الأمريكي الصادر في 4 يوليو من عام 1776م ومن بعده ، وثيقة الحقوق في الدستور الأمريكي ، وإعلان حقوق الإنسان والمواطنة لعام 1789م ، الذي تبنته الثورة الفرنسية ، وأخيراً الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 26 يونيو 1945م ، الذي وافقت بموجبه الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة ، على حمايته ، وتعهدت بإتخاذ التدابير اللازمة لذلك ، والذي إعتمدته الجمعية العامة في إجتماعها بباريس في 10 ديسمبر من عام 1948م ، ومنذ ذلك التاريخ ، أصبح ذلك اليوم ، هو اليوم العالي لحقوق الإنسان ، والذي دعم بعدد كبير من الإتفاقيات الدولية ، أهمها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ، وإنشاء المحاكم ، وهو الذي أخضع الدول ، لأول مرة في التاريخ ، أمام المساءلة القانونية ، بشأن أوضاع حقوق الإنسان فيها (عبدالله ، نبيل أديب (2016)

وقد تم تصنيف حقوق الإنسان على نطاق واسع إلى ثلاثة فئات ، يشار إليها باسم ثلاثة أجيال لحقوق الإنسان هي :

1. حقوق الجيل الأول وهي الحقوق المدنية والسياسية.

2. حقوق الجيل الثاني وهي الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية.
3. حقوق الجيل الثالث وهي الحقوق الإجتماعية. (عبدالله ، بيل أديب (2016)

(ز) الخصائص الرئيسية للحكم الراشد:

يستخدم تعبير الحكم الراشد للمقارنة بين الأنظمة السياسية غير الفعالة مع الأنظمة الناجحة . المفهوم يرتكز على مسئولية الحكومات ، والهيئات الإدارية ، على تلبية إحتياجات الجماهير ، كبديل عن تلبية حاجات فئات محدودة في المجتمع ولتوضيح ذلك يطرح الباحث السؤال الآتي: ماهو الحكم الرشيد؟ هذا السؤال قد يكون فلسفياً ، ولكن بوصفها مسألة سياسية ، فإن الحاجة تقتضي العودة لدستور السودان ، ومقارنته مع المستويات المقبولة من قبل المجتمع الدولي ، وذلك للحصول على معيار لقياس الحكم الراشد (عبدالله ، نبيل أديب عبدالله (2016).

ينص دستور جمهورية السودان ، على العديد من المعايير أهمها هي الآتية:-

1. أن السودان دولة ديمقراطية متعددة الثقافات والأعراق والأديان والأحزاب.
2. ملتزمة بإحترام وتعزيز كرامة الإنسان.
3. تقوم على العدالة والمساواة والنهوض بحقوق الإنسان والحريات الأساسية.
4. السيادة للشعب ، تمارسها الحكومة وفقاً لأحكام الدستور والقانون.
5. تستند وحدة السودان ، على الإرادة الحرة الشعبية.
6. سيادة حكم القانون.
7. الحكم الديمقراطي اللامركزي.

المساءلة والمساواة والإحترام والعدالة . (عبدالله، نبيل أديب (2016)

المؤسسات الدولية من جانبها توفر خصائص مختلفة للحكم الراشد ، ولكنها مكملة لبعضها وليست متناقضة.

ووفقاً للمعايير الدولية ، الحكم الرشيد يحتوي على ثمانية خصائص رئيسية هي:

1. المشاركة.
2. الإتجاه نحو التوافق.
3. الخضوع للمساءلة.

4. الشفافية.
5. الإستجابة.
6. الفعالية والكفاءة.
7. الإنصاف والشمول.

الخضوع لسيادة حكم القانون . (عبدالله، نبيل أديب (2016)

هذه الخصائص تسمح بمحاصرة الفساد في أضيق نطاق ، ويتم سماع أصوات أكثر الفئات ضعفاً في المجتمع عند صنع القرار ، وتؤخذ آراء الأقليات في الإعتبار .ومن أهم عناصر الحكم الرشيد هي المساءلة.

المساءلة : هي شرط أساسي للحكم الرشيد ، وهي تعني أن المسئولين ملتزمون بشرح ما يتخذون من قرارات وأفعال للمواطنين ، وتحتاج الحكومة إلى إنشاء آليات تسمح بوصول الناس للمسئولين دونما عناء ، ولضمان خضوع الموظفين العموميين لمساءلة الناس الذين يخدمونهم (عبدالله، نبيل أديب (2016)

خضوع المسئولين للمساءلة هو جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان ، لإتصاله بحق أساسي من تلك الحقوق ، وهو حق المشاركة في إدارة الشئون العامة ، والخضوع للمساءلة يتضمن المساءلة السياسية والقانونية والإدارية.

المساءلة السياسية : آلية المساءلة السياسية هي إجراء الإنتخابات الحرة النزيهة ، حتى يمكن القول أن المسئولين يخضعون للمحاسبة السياسية . ويجب أن توفر الإنتخابات فرصة حقيقية للناخبين لإنتقاء المسئولين الذين لا يرضون عن أدائهم ، لمناصبهم عندما تنتهي ولايتهم . يتم تحديد خضوع المسئولين للمسئولية السياسية بعدد من العوامل ، منها ما إذا كان يحتل موقعه بالإنتخاب أو التعيين ، فالذين يحتلون مواقعهم بالتعيين مثل الموظفين العاديين ، في الخدمة المدنية ، وإن كانوا لا يخضعون للمساءلة السياسية ، بشكل مباشر ، ولكنه يتم بطريقة غير مباشرة ، حين تشعر السلطة السياسية بعدم رضا مستقبلي الخدمة عن المسئول ، تقوم بمحاسبته ، لتفادي عدم رضا الناخبين عن أدائها . المساءلة مربوطة بالفترة ، فكلما طالت فترة شغل المنصب ، كلما ضعفت المساءلة (عبدالله، نبيل أديب (2016).

والمساءلة السياسية مربوطة بعدد مرات الترشيح المسموحة للمسئول ، وخضوعه للمحاسبة السياسية تقابل الحق المقرر للمواطن في المشاركة في إدارة الشئون العامة ، وهذا الحق هو أحد أهم حقوق الإنسان ، وقد

تضمن الدستور هذا الحق ، في وثيقة الحقوق ، التي هي جزء من الدستور ، حيث نصت المادة (1/41) من الدستور ، على حق كل مواطن في المشاركة في الشئون العامة ، من خلال التصويت حسب ما يحدده القانون ، ونصت المادة (2/41) منه على حق المواطن الذي يبلغ السن التي يحددها الدستور أو القانون في أن ينتخب وينتخب في إنتخابات دورية تكفل التعبير الحر عن إرادة الناخبين ، وتجري وفق إقتراع سري عام (عبدالله، نبيل أديب (2016)

المساءلة القانونية ، تشتمل آلياتها على العناصر الآتية وهي :-

1. القضاء المستقل.
2. توفر المراجعة القضائية للقرارات الإدارية.
3. قوانين الأخلاق ، وقواعد السلوك للموظفين العموميين ، التي تحدد الممارسات غير المقبولة.
4. قوانين تضارب المصالح.
5. قوانين الذمة المالية.
6. قوانين (الشمس المشرقة) ، التي تلزم الحكومة بإتجاه الحق في معرفة القرارات والعقود الحكومية ، وإتاحة وصول الجمهور إلى السجلات الحكومية والإجتماعية ، والإجتماعات ، ورفع القيود القانونية على حرية الصحافة.

المساءلة الإدارية ، وهي تتم عبر عدة قنوات هي :

1. وكالة المظالم (Ombudsman Agency) ، وهي الوكالة المستقلة عن الجهات التنفيذية ، والمسئولة عن سماع ومعالجة شكاوي المواطنين.
2. مراجع الحسابات المستقل ، المختص بالرقابة على إستخدام الأموال العامة ، وإكتشاف العلاقات الدالة على سوء إستخدام المال العام.
3. المحاكم الإدارية ، هي التي تنظر في شكاوي المواطنين حول القرارات الإدارية.
4. قوانين حماية المهنيين المختصين المسئولين عن إكتشاف المخالفات من الإنتقام .

(عبدالله، نبيل أديب (2016)

المساءلة وحقوق الإنسان: المساءلة هي شرط أساسي للحفاظ على حقوق الإنسان على المستوى الوطني والمستوى الدولي.

في المستوى الوطني ، الدستور لا يسمح بعد التقيد بالحقوق والحريات المنصوص عليها في وثيقة الحقوق . ولا يسمح بالإنتقاص من حق الحياة أو الحرمة من الإسترقاق أو الحرمة من التعذيب أو عدم التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين أو حق التقاضي أو الحق في المحاكمة العادلة.

وينص الدستور على حق المحكمة الدستورية والمحاكم المختصة الأخرى ، في صون الحقوق ، وحمايتها وتطبيقها وأن تعمل مفوضية حقوق الإنسان الوطنية على تطبيقها في الدولة ، وفقاً للمادة (142) من الدستور .

هذا ما يجعل الحكومة مسئولة أمام المحاكم والمفوضية ، فيما يتعلق بأي إنتهاكات لحقوق الإنسان ، يقوم بها منسوبها ، وعن فشلها في حماية الأفراد ضد إنتهاك حقوق الإنسان ، التي ترتكبها الجهات الفاعلة الأخرى (عبدالله، نبيل أديب (2016).

نظام الضوابط والموازنات ، الذي أقامه الدستور ، يلعب دوراً رئيسياً في ضمان خضوع سلطات الدولة الثلاث للمساءلة من خلال الفصل في السلطات.

أنشأ الدستور نظاماً بمنع أي سلطة واحدة منها ، من أن تتمكن من أن تتمتع بقوة تمكنها من الإنفراد بالسلطة أو الإفلات من المحاسبة ، حيث أن كل منها كابح للأخريات .

على سبيل المثال ، رئيس الجمهورية له حق الإعتراض على القوانين التي تصدرها الهيئة التشريعية القومية ، والمحكمة الدستورية لها حق إعلان عدم دستورية قانون صدر من الهيئة التشريعية ، ويجوز لها إلغاء القرارات الجمهورية أو المراسيم الصادرة من رئيس الجمهورية أو الطعن فيها ، ورئيس الجمهورية هو الذي يعيين أعضاء المحكمة الدستورية . والدستور منح الهيئة التشريعية القومية حق الإتهام الجنائي للرئيس في حالة الخيانة العظمى (عبدالله، نبيل أديب (2016).

(ح) الحكم الراشد والشفافية:

الشفافية والإنفتاح في إدارة شئون الدولة تشكل شرطاً أساسياً لتمكين المواطنين من مساءلة الحكومة ، وتعتبر عنصراً هاماً من عناصر الحكم الراشد ، التي تستخدم كإجراء وقائي ضد إنتهاك حقوق الإنسان.

إذ أن مبدأ المسألة ، يعتمد على قدرة المواطنين على متابعة وفهم عملية صنع القرار ، فإن جوهر الشفافية ، هو جعل الناس قادرين على أن يرون بوضوح ، كيف ولماذا تم إتخاذ القرار.

أساس الشفافية هو إلتزام الحكومة بتبادل المعلومات مع المواطنين ، وتمكين المواطنين من ممارسة سلطاتهم ، في مساءلة المسئولين الحكوميين ، لأن الحكومات توجد لخدمة الشعب ، لهذا فإن المعلومات حول كيفية قيام المسئولين بتصريف أعمال الحكومة ، وإنفاق أموال دافعي الضرائب ، يجب أن تكون متاحة وسهلة الفهم . مثل هذه الشفافية ، هي التي تؤسس لحكومة رشيدة ومنصفة (عبدالله، نبيل أديب (2016).

الشفافية الحكومية تتحقق من خلال ثلاثة خطوات مختلفة هي :-

1/ الإفضاء الإستباقي بالمعلومات.

2/ توافر السجلات العامة.

3/ تداخل المال في العمل السياسي والكشف عن التمويل.

الكشف الإيجابي أو الإستباقي ، هو الكشف عن المعلومات ، التي قد تكون مضرة لمن يكشف عنها. لهذا على الحكومة أن تقوم بنشر المعلومات والبيانات الحكومية.

في جانب السجلات العامة ، يجب أن تكون مفتوحة للتفتيش العام.

لماذا تعتبر الشفافية متصلة بحقوق الإنسان؟

للإجابة على السؤال ، نقول أن الشفافية هي وسيلة فعالة جداً لمكافحة الفساد ، الذي يؤثر سلباً على حقوق الإنسان ، بإعتبار أن حقوق الإنسان ، هي مسألة شاملة ، وغير قابلة للتجزأة ومترابطة مع بعضها البعض . وأن عواقب الفساد ، تمس كل تلك الحقوق المدنية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية ، والحق في التنمية.

الإدارة الفاسدة تقلل من قدرة الدولة على تقديم الخدمات ، التي هي ضرورية للحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ، والفساد يقود للتمييز في تقديم الخدمات ، والفساد يؤثر في التمتع بالحقوق المدنية ، والفساد يضر بشرعية الأنظمة ، وفقدان الدعم الشعبي والثقة في مؤسسات الدولة والحكومة (عبدالله، نبيل أديب (2016)

(ط) مبادئ الحكم الراشد فى الإسلام:

الحكم الرشيد في الإسلام ، هو الحكم الذي يقيم المصالحة بين الدين والدنيا ، وتواصل وتكامل المسجد والسوق ، وهو الذي يستفيد من شريعة الإسلام ، من أجل بناء دولة حضارية عادلة آمنه ، تساهم في إقامة تعايش بشري أخوي عادل وآمن ، يتمتع بخيرات الارض من غير إحتكار ولا هيمنة (الغيلي، عبد الحميد (2017).

وفي الإسلام ، الحكم الراشد يؤكد من حق الإنسان في الإستقلالية التامة بشئون حياته الخاصة ، في أسرته ، وفي مسكنه وماله ، ولا يجوز التجسس عليه ، أو إنتهاك حرمة خصوصياته ، أو الإساءة له ، أو إلى سمعته ، أو التدخل التعسفي في شئونه (الغيلي، عبد الحميد (2017).

الحكم الراشد في الإسلام يعمل لبناء مجتمع أخلاقي عادل راشد ، تُجلُ به قدسية حياة الإنسان وكرامته ، وتُصان سلامة البيئة ويتحقق التعايش الآمن بين المجتمعات.

ثم إن مصطلح الحكم الراشد ، موجود ومتداول في الثقافة العربية الإسلامية ، ولكن لم يتم تبنيه وإعتماده بديلاً للمصطلحات الشائعة ، المصطلح ينتمي إلى تراث المسلمين وثقافتهم ، وليس مستورداً ، ومفهومه ينطلق من التراث اللغوي والفكري لهم (الغيلي، عبد الحميد (2017).

إستخدام كلمة (رُشْد) مقترنه بالحكم ، مألوفة في التراث العربي ، وتستخدم في الأدبيات العربية المعاصرة ، بمعنى الحكم الجيد ، مقابل الحكم السيء أو الفاسد ، وقد بدأ إستعمال المصطلح منذ عقدين تقريباً ، ويستند على النموذج الأوربي والأمريكي في الحكم ، النموذج الديمقراطي الليبرالي (**الغيلي، عبد الحميد (2017**).

ويقدم (الغيلي) اربعة ركائز لمصطلح الحكم الراشد ، ويرى أن الرشاد كمصطلح ذي مفهوم عربي ، هو نقيض للضلال ، ونقيض للفساد ، ونقيض للشر ، ونقيض للضرر ، وكلها مستخدمة في القرآن الكريم ، وكلها معاني وأوصاف تناسب الحكم الذي يريده الناس (الغيلي، عبد الحميد (2017).

الحكم الراشد في الإسلام له أربعة مرتكزات مفهومية ، يستعرضها الباحث بإيجاز هي:-

1. ركيزة الهداية : وهي تتعلق بالقائمين عليه ، فهو حكم يقوم على الهداية ، والعلم ، والمعرفة ، وليس على الجهل والضلال والسفه ، فالقائمون عليه ، هم من ذوي الكفاءة والخبرة والعلم والأمانة والقوة . أصحاب القوة يفعلون ، والأمانة يحفظون ، ليسوا بجهلة أو سفهاء أو أغرار.
2. الركيزة الثانية هي الصلاحية ، وهي تتعلق بطبيعة الحكم نفسه ، هو ذو طبيعة صلاحية من الصلاح ، يعمل لتجفيف منابع الفساد ، وتأسيس بناء الصلاح.
3. الركيزة الثالثة هي الخيرية ، وهي تتعلق بالهدف ، فهو يسعى لإقامة الخير بين الناس ، ودفع الشر عنهم .

الركيزة الرابعة هي النفعية ، وهي تتعلق بثمرة الحكم ، فثمرته أن يحقق للناس النفع ، فينتفعون في حياتهم بثمار تطبيق هذا الحكم ، وهو ينفع ولا يضر. (الغيلي، عبد الحميد (2017).

الحكم الراشد في الإسلام له مبدأن هما :-

1/ السيادة للقانون.

2/ السلطة حق للناس جميعاً.

المبدأ الأول : السيادة للقانون : إن الدين الإسلامي الحنيف ، هو مصدر القوانين ، وقيم المجتمع العليا هي المرجع الإطاري للقانون.

في المبدأ الثاني : السلطة هي حق للجميع ، وليست ممنوحة لشخص أو سلالة أو طائفة أو جماعة ، الله هو الحاكم ، والناس خلفاء له في أرضه: (إني جاعل في الأرض خليفة) البقرة . والرئيس إنما هو نائب عن الناس ، يولونه ويعزلونه (الغيلي، عبد الحميد (2017).

في الإسلام ، الحكم لله ، وهو صاحب السيادة المطلقة في عباده ، وله الأحكام القطعية ، والأرض أرضه ، والخلق خلقه ، وكلمته هي العليا ، وكتابه لا يأتيه الباطل من بين يديه ، ولا من خلفه ، والمسلمون يستمدون دستورهم وقوانينهم من دينه وشريعته ، وهي المصدر لكل القوانين ، وكون الحكم لله ، يعني أن الناس جميعاً سواسية وأحرار ، وكلهم عيال الله ، ولا يستعل أحدهم على الآخر بالإمتيازات ، أو خصائص أو الصفات ، ولا يدين أحد منهم لأحد ، ولا يخضع له ، كلهم بشر ، وكلهم إخوة يحكمهم خالقهم ، وتسود بينهم شريعته وهو دستورهم وقانونهم المحكم (الغيلي، عبد الحميد (2017).

أما المرجع الإطاري ، فهو لقيم المجتمع العليا ، وهي مرجعاً لأنها تحظى بالإجماع المطلق ، وأصلها من هدى الدين ، الذي جاءت به الرسل ، والقرآن هو الدين الخاتم ، الذي أودع فيه الله تعالى هدايته للبشر ، والقيم هي التي تحكم المصالح ، وتضبط الموازين.

فالعدل والوفاء بالعهود ونصرة المظلوم ، وتأدية الأمانات لأهلها ، هي القيم العليا ، التي لا يمكن التهاون بها ، والتفريط بها ، وهي التي كانت تحكم المجتمع المسلم ، وتحدد مصالحه ، وقد تأسس في المجتمع المسلم قضاء المظالم ، وإنصاف الناس من الولاة ومن الخليفة نفسه.

وكان القانون فوق الجميع ، وكان القاضي يحكم بما أنزل الله ، وأن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ، أسس التعويض على القرار الإداري ، المخالف للقانون والشريعة ، الذي قد نفذ، وأبطل بالقانون الإستخدام السيئ للسلطة ، ولم يترك الناس يتغول بعضهم على بعض بالسلطات التي في أيديهم (جامعة أم ردمان الإسلامية (2017).

ولسريان سيادة القانون في المجتمع المسلم ثلاثة ضمانات هي:

1. السلطة للشعب ، والتأمين على مبدأ فصلها من بعض وإستغلالها عن بعض ، وحماية الإستقلال بالدستور.
2. الإيمان برقابة الله على خلقه ، وما من صغيرة أو كبيرة إلا عليها رقيب عتيد ، وبمحاسبته ، ومنها تنشأ رقابة ذاتية عند كل فرد ، فيكون قانوناً على نفسه . هذا الضمان هو أساس الحسبة في الإسلام ، ويدفع هذا القانون الذاتي إلى الشعور بمسئوليته تجاه فعل الخير ، وكف الشر ، لو تعرض للأذى.
3. أن تقوم الدولة بأداء واجباتها دون تقصير أو تسويف ، فالناس لا بد أن يلمسوا التغيير بأيديهم ، ويروه بأعينهم ، وتحقق الحكومة تطلعاتهم عن الأمن والإستقرار والإزدهار ، وعندئذٍ يكون للقانون لغة محترمة ، لا يرفع أحد صوته فوق صوت القانون ، ولا يتجاوز خطوطه. (جامعة أم ردمان الإسلامية (2017).

(ي) بين النظام الديمقراطي ونظام الحكم الراشد:

1. النظام الديمقراطي يقوم على مبدأ (السلطة للأغلبية) ، والأغلبية لها حق الحكم ، وحق التشريع ، يشرعون كما يشاءون من القوانين ، المهم أن توافق عليها الأغلبية . إذن النظام الديمقراطي ، يمنح الأغلبية حق السيادة المطلقة .
2. حق إختيار الحاكم ، الذي يكون منفذاً لما تشرعه وتقننه الأغلبية ، فالأمة في النظام الديمقراطي ، هي مصدر السلطات ، ولها الحرية المطلقة ، أن تتفق على ما شاءت من القوانين والتشريعات ، دون قيد أو شرط ، وهذا المبدأ ، قد يحول النظام الديقراطي إلى دكتاتورية تمارسها ، الأغلبية ، وينقل الإستبداد من الفرد إلى الحزب ، الذي لن تقيده قيود عن فعل ما أراد ، فأغلبيته تقنن له ، وهو يخدم مصالحه على حساب مصالح الآخرين.
3. أما النظام الثيوقراطي ، فيمنح الحقوق والسلطات كلها للحاكم ، الذي يشرع لما يريد ، ويحكم حكماً مطلقاً ، ويورث الحكم لمن يشاء.
4. أما نظام الحكم الراشد فهو يقوم على المبادئي التالية:-

أ.السيادة للقانون ، وهي سيادة مستمدة من شرع الله سبحانه وتعالى ، الذي ضمنه في كتابه الكريم وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام ، لهذا ليس للشعب فضلاً لأغلبية ، ولكن جميعهم يخضعون لشرع

الله تعالى ، فالأغلبية يحق لها إختيار الحاكم ، ولكن لا يحق لها التشريع المطلق للقوانين ، فالناس هنا ليسوا مصدر السلطات ، ولكنهم يستمدونها من الله الذي خلقهم وإستخلفهم وفق هديه وشرعه.

ب.أسس الإسلام مبدأ الشورى ، وليس الأغلبية ، فالشورى لا تعمل بالمغالبة بعدد الأصوات ، ولكنها تعمل لتحقيق التفاهم والتحاور والإتفاق حول القرارات التي تهم الناس ، فالرأي الراجح في الشورى ، هو رأي تمليه الحجة والبرهان ، لا تمليه الأصوات ، والتحزب هو للآراء ، وليس للأحزاب أو الأشخاص والفئات: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) (المائدة، 2) ، وهذا هو محور التعاون ، والشورى ملتزمة بقواعد وضوابط شرع الله ، فلا يقرر المتشاورون أمر مخالف للشرع ، ونتائج الشورى ملزمة للحكومة ، فهي تمثل قرارات الشعب ، والحاكم يستمد سلطته من الشعب ، وعليه أن يخضع لقراراته .

ج.نظام الحكم الراشد لا يغلب الإجراءات على الأهداف ، كما هو في النظام الديمقراطي ، فأمة الإسلام لها هدف من وجودها ، وهو تحقيق الإستخلاف بعمارة الأرض ، وإدارة وتنظيم الحياة ، والحكومة هي النائبة عن الأمة تسعى لتحقيق هذا الهدف ، ويكون نصب أعينها ، حتى تتحقق العدالة ، ويسود القانون.

لهذا على الأمة الإسلامية ، أن تستقرأ دينها ، وتاريخها الحافل ، وأن تطوره لتتوصل لأنظمة تتوافق مع قواعد دينها ، ومع الإنسان الخليقة ، وليس مع الإنسان المستهلك أو المتحزب (43) .

(ك) المبادئ المؤسسة لعقد السلطة :

وفقاً (للغيلي) ، هنالك ثلاثة مبادئ مؤسسة لعقد السلطة في نظام الحكم الراشد في الإسلام هي :-

1. المبدأ الأول : هو للناس حق إختيار من يمثل سلطانهم من ذوي الأهلية . هذا المبدأ يقرر مجموعة من الأسس ، تتعلق بإختيار ولي الأمر ، وهو الحاكم ، وممثلوا السلطات وهي:-

أ. الحاكم : شخص حقيقي أو إعتباري من أفراد الأمة ، لا يتميز بلون أو دم أو عرق أو إنتماء طائفي أو إقليمي ، ولكن الدولة كلها إقليم واحد ، والحد الأدنى من أهليته هو أن يكون مواطناً متمتعاً بحقوق المواطنة كاملة ، وليست له سوابق جنائية ، والحاكم الراشد ، له ثلاثة صفات هي : القوة والأمانة والرحمة . فهو قوى قوة العلم والنفوذ ، وقوى تشير إلى كفاءته ، وإمتلاكه لرؤية إستراتيجية ، وبتلك القوة يقيم الحقوق ، ويساوي بين الناس ، ويحقق العدل السياسي والإستقرار المجتمعي ،

ويوطد الأمن ، ويحمي الوطن ، ويوفر المناخ الصحي لنمو الإستثمارات وفرص العمل. وهو أمين يتحمل المسئولية الملقاة على عاتقه ، ويجتهد في أن يقود البلد ، بأفضل الكفاءات ، وأحسن السياسات ، وهو أمين لا يحيد عن الشفافية والنزاهة.

وهو رحيم بشعبه ، يرعاهم كما يرعى الأب أبناءه ، لا يشق عليهم ، لا في معاشهم ، ولا في سبل حياتهم ، يرفق برعيته ، ولا يرهقهم بقوانين وإجراءات ، ولا ينهب أموالهم ، ولكنه يجتهد في تنميتها ، ويسعى في إغناء الناس ، وإسعادهم وراحتهم ، وقضاء حوائجهم ، وحرية معاملتهم ، كما في الحديث : (خيار أئمتهم الذين يحبونهم ويحبونكم) رواه الترمزي.

(أ) ممارسة السلطة هي حق الشعب ، فهو الذي يختار الحاكم الذي يمارس السلطة التنفيذية ، وممثلي الشعب الذين يمارسون السلطة التقنينية والرقابية والقضائية.

(ج) التنافس الحر النزيه ، هو مقوم أساس من مقومات الإختيار ، ولابد من حماية المناخ الحر الآمن لهذا التنافس.

(د) الإختيار حق للناس جميعاً ، وليس مقصوراً على طائفة ، أو مؤسسة ، تحت مسمى أهل الحل والعقد ، أو النخبة السياسية أو غير ذلك ، ولهؤلاء أن يحاوروا الناس ، ويتنافسون في إقناعم ، وينظم الناس طرق الإختيار المناسبة ، وتمثل ورقة الإقتراع ، اليوم ما كانت تمثله أيدي المبايعين قديماً ، وبإختيار أغلبية الناس للحاكم ، يكتسب الحاكم شرعيته بممارسة الحكم.

(هـ) إختيار الناس للحـاكم ، مثله مثل إختيار ممثلي السـلطات الأخرى.(الغيلي، عبد الحميد (2017)

ب. المبدأ الثاني لتأسيس عقد السلطة هو السلطات المقيدة والمشتركة ، وهو يقرر أربع قواعد مهمة متعلقة بممارسة السلطة هي:

(أ) الحكم الراشد في الإسلام لا يعترف بالسلطات المطلقة للحاكم ، والحديث عن سلطة الحاكم وليس سطة الشعب ، وتقييد سلطة الحاكم للحيلولة دون الإستبداد ، ولتقويم أداء الحاكم ، وتنظيم ممارسة الحكم ، يجب أن تقيد بثلاثة قيود هي:-

1. فصل السلطات.

2. رقابة الشعب عبر المؤسسات.

3. التشاور مع الشعب عبر مؤسسة الشورى .

لفصل السلطات الحاكم هو رئيس السلطة التنفيذية ، ولا سلطان له على غيرها. ونظام الحكم الراشد له أربع سلطات : هي السلطة التنفيذية ، والسلطة القضائية ، والسلطة التقنينية ، والسلطة الرقابية.

السلطة القضائية لها طرقها في الإختيار ، الذي يضمن نزاهتها وحياديتها وعدالتها ، وحفاظها على القانون والدستور.

وللشعب طرق لإختيار ممثليه في السلطة الرقابية ، بما يضمن إقرار السياسات العامة للدولة ، وممارسة الرقابة على أجهزة الدولة والسلطة التقنينية (سلطة سن القوانين)، ينبغي ألا تكون من إختصاص السلطة الرقابية حتى لا يكون هنالك ثمة إزدواج ، وحتى تضمن سلامة أدوات الرقابة وحياديتها. الفصل بين السلطات ، مبدأ مهم ، منعاً للإستبداد ، وإرساء التوازن في السلطات ، وحماية حقوق الشعب وتنظيماً لمسيرة الحكم.

القيد الثاني هو رقابة الشعب ، يراقب الشعب أداء الحاكم الذي إختاره ، ويسائله ويقومه ، ويراقب أداء السلطتين التقنينية والقضائية.

وفي النظام الديمقراطي ، تكون الرقابة جزءً من مهام السلطة التقنينية ، وتنشأ أجهزة رقابية متخصصة تابعة لمجلس الشعب ، وليست تابعة لأي سلطة أخرى ، للرقابة على أداء كبار موظفي الدولة ، والرقابة على أجهزة السلطة التنفيذية ، ورقابة أموال الدولة ، ورقابة السلطة القضائية ، ورقابة السلطة التقنينية.

أما الرقابة ، فهي ترسخ لمبدأين عظيمين: الأول مبدأ النصيحة كما في الحديث الشريع : (الدين النصيحة ، قلنا لمن يا رسول الله قال : لله ولرسوله ولدينه ولأئمة المسلمين وعامتهم) ، رواه البخاري.

والثاني هو مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، هذا عبر عنه الفاروق عمر عندما تمت بيعته خليفة للمسلمين حيث قال: (أيها الناس وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني ، وإن أسأت فقوموني) .(الغيلي، عبد الحميد (2017)

القيد الثالث هو التشاور مع الشعب ، والحاكم ملزم بالتشاور مع الشعب الذي إختاره ، ويشاركه في إتخاذ قراراته ، خاصة القرارات السيادية ، وعلى الشعب أن يختار من يمثله في مجلس الشورى ، وهذا

المجلس تختلف معاييره عن معايير المجالس الأخرى ، فهو مجلس لخبرات الدولة ، وعلمائها ومفكريها ، ومعيار الإنضمام إليه لا يخضع للمعايير الحزبية ، ولكن للمعايير العلمية والمهنية ، لأنه مجلس المستشارين والخبراء في مختلف المجالات التي تحتاج إليها سلطات الدولة ، وهو يقوم بثلاث مهام رئيسية هي : تقديم الإستشارات لبقية أجهزة الدولة – سن القوانين ، يقترحها ويناقشها ويصدرها – المصادقة على القرارات السيادية ، فهو يملك السلطة التقنينية ، ولا يتخذ الحاكم القرارات السيادية ، إلا بعد موافقة المجلس عليها . (الغيلي، عبد الحميد (2017)

الشعب لا تنتهي مسئوليته عند إختيار الحاكم ، وممثليه في الرقابة والتقنين ، ولكن عليه أن يمارس مسئوليته في إدارة الدولة ، عن طريق النقد البناء لتوعية الشعب ، وتقويم الحاكم ، والإعلام المستقل ، وهيئات العلماء ، والنقابات العمالية ، والمنظمات الحقوقية ، والجمعيات العلمية ، والهيئات الأخرى.

لهذا على ممثلي سلطة الشعب ، إحترام الحق العام للشعب ، فهو صاحب السلطة ، ومن إختارهم لشغلها ، وهم نواب عنه ، وعليهم إحترام حقه العام ، وعليهم القيام بمهامهم المنوطة بهم على أحسن وجه ، ومن تلك الحقوق العامة تداول السلطة ، وصيانة المال العام ، وعدم إحتكار المؤسسات العامة ، وحقه في الحصول على المعلومات (الشفافية) ، وحقه في الحريات (الرأي – الإعتقاد – التملك – العمل – التعليم – الصحافة – السياسة للتعبير عن الرأي والنقد ، وإختيار الحاكم ، وممثلي الأمة ، وسحب الثقة منهم ، والإحتجاج ، والمظاهرات ، والتشكيل التنظيمي ... (الخ).

في المقابل ، للحاكم على شعبه حق الطاعة ، وتنفيذ قراراته ، حتى لا يكون وجوده ليس له فائده (حاكم لا تنفذ قراراته) ، ولابد من الموضوعية ، والحيادية في النقد ، وإحترام حقوق ممثلي الشعب في سلطاتهم المختلفة. ومن حقه التأييد ، والنصرة والمعاونة والتقدير (الدومة ، صلاح الدين (2016) ص178).

(ل) إنهاء عقد السلطة :

السلطة أمانة محفوظة ولها مبدأين هما:-

1. للشعب أن يسحب سلطته الممنوحة للحاكم أو لممثلي السلطات متى رأوا أنهم قصروا في أداء أعمالهم تقصيراً مخلاً.

2. العقد ينتهي بالمدة المقررة له في الدستور سواء السطة التنفيذية أو التقنينية أو الرقابية ويتم إنشاء عقد جديد لمواطنين آخرين وفق ما يحدده الدستور. (الدومة ، صلاح الدين (2016) ص178).

(م) واجبات الدولة الراشدة:

للدولة الراشدة في الإسلام ، واجبات محددة هي الآتية:-

1. حراسة أمن المواطن والوطن وهو من خمسة أنواع هي:-

أ. الأمن الداخلي.

ب. الأمن السيادي.

ج. الأمن الإجتماعي.

د. الأمن التنموي.

هـ. الأمن الخارجي. (الغيلي، عبد الحميد (2017).

الأمن الداخلي ، يعني بحماية البلاد من الفوضى والنزاعات والجرائم والعبث والعنف ، والجهات المسئولة منه هي:

أ. مؤسسة القضاء : تفصل في النزاعات ، تنفذ القانون – ترد المظالم – يحمي الحقوق من الإعتداء – حماية الخدمات المدنية – تنصف المظلوم – وتأخذ الظالم – تمنع السلطات من تغول بعضها على بعض.

ب. المؤسسة الرئاسية : حماية المنشآت والطرق والممتلكات – تنفيذ أحكام القضاء ، ضمان إقامة العدل بين الناس.

الأمن السيادي ، وهو يعني بتوفر الأمن الذي يحقق سيادة القانون ، ومراعاة مصالح المواطنين جميعاً ، وعليه ألا يخضع لمصحلة فئة ما، وعليه تقع مسئولية تأمين موارد الدولة ، والجهات المسئولة من الأمن السيادي هي : مؤسسة الشورى – المؤسسة الرقابية – مؤسسة الرئاسة.

الأمن الإجتماعي هو يعنى بالمخاوف التي تهدد النسيج الإجتماعي أو نسيج المجتمع ، وتمزق أوصاله ، وزرع الضغائن والأحقاد بين أبنائه ، التي قد تتطور لزعزعة خطيرة للبلاد ، وله ثلاثة مستويات من التهديدات.

1. تهديدات تتعلق بهوية المجتمع وثقافته ، وتهيئة المناخ الحر للتفكير والتعبير عن الرأي دون وصاية.
2. تهديدات تتمثل في الفقر والجوع والأمية والبطالة والأوبئة ، مما يتطلب تأمين إحتياجات الناس الإجتماعية للـ(الغذاء – الصحة – العمل – التعليم).
3. تهديدات متعلقة بشرائح مجتمعية كالشباب والنساء ، مما يتطلب الإهتمام بها ، ووضع القوانين التي تضمن لهم رعاية إجتماعية ، تحتويهم وتوجه طاقاتهم نحو الإستثمار والإعمار.

الأمن التنموي ، هو يعنى بأمن الوطن وأمان تنميته ، وضمان تحقيق الإزدهار ، في ظل منظومة الأمن الكلية ، ويقوم على تخطيط التنمية ، وحمايتها بالقوانين ، ويتحقق في سبعة قطاعات مهمة هي :

1- البحث العلمي 2- التجارة والإستثمار 3- الزراعة

4- الصناعة 5- أمن الطاقات 6- أمن البيئة

7- البنية التحتية (نقل – إتصالات – إسكان – كهرباء – مياه ... إلخ).

الأمن الخارجي يتعلق بسد المخاوف والتهديدات التي تأتي من الخارج ، من خارج الوطن ، سواء كانت سياسية أو عسكرية أو إقتصادية أو إجتماعية أو ثقافية.

في المسائل الدولية يمكن تحليل الحكم الراشد بالنظر للعلاقات الآتية:-

1. بين الحكومات والأسواق – بين الحكومات والمواطنين – بين الحكومات والقطاع الخاص أو المنظمات الطوعية.
2. بين المسئولين المنتخبين والموظفين المعينين.
3. بين المؤسسات المحلية وسكان المناطق الحضرية والريفية ، وبين الفروع التشريعية والتنفيذية.
4. بين الدول القومية والمؤسسات. (الغيلي، عبد الحميد (2017).

إذن إن الصلاح أو الرشد ، هو مقصد الدين الإسلامي ، لأنه لا معنى للإيمان دون عمل صالح (إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه) ، والصلاح في دوائر الحكم هو من الواجبات .

التجربة الإسلامية تضمنت نموذجاً عظيماً للحكم الرشيد ، ونظرية سياسية أسست له ، لها القدرة على التكرر متى توفر لها الأساس (الدومة ، صلاح الدين (2016) ص443).

لقد إهتم علماء الفقه السياسي الإسلامي ، وفقه إدارة الشأن العام ، مثل الشيباني ، الذي يعده الغربيون مؤسس القانون الدولي، وبن خلدون ، رائد مدرسة علم الإجتماع السياسي ، والشاطبي صاحب نظرية المقاصد ، والماوردي صاحب الأحكام السلطانية ، والغزالي والرازي وإبن تيمية وإبن القيم والقشقلندي ، وبعض من نقل من تجارب الأمم الأخرى ، في مسألة الحكم الرشيد ، مثل إبن المقعع ، جميعهم ، إستخرجوا نظرية سياسية متكاملة في الحكم الصالح ، في عصورهم ، حسب الظروف التي كانت تحيط بهم في ذلك الوقت ، لم تصل إليها الشعوب الأخرى في ذلك الوقت.

وأهم ما في نظرياتهم هو أن دائرة السياسة في شريعة الإسلام ، هي من أوسع الدوائر ، خاصة في مجال الإجتهاد والإبتكار ، المتجدد ، ضمن دوائر أخرى كالعقيدة والعبادات ، وجوانب أخرى من المعاملات.

أولئك العلماء أجمعوا على تحديد أربعة قواعد وأسس للحكم الراشد هي:

1- العدل 2- الشورى 3- القانون أو الشريعة 4- المسئولية.

مع التأكيد على المسئولية التي تعنى في الفكر الإسلامي وترتكز على العقد الإجتماعي المبرم بالبيعة بين الحاكم والمحكوم ، والمسئولية هنا هي المسئولية في الدنيا ، والمسئولية في الأخرة هي الأساس لصلاح الإنسان في الحياة الدنيا.

(ن) الخلافة الراشدة:

الخلافة الراشدة ، التي إنتظمت الدولة الإسلامية من عام (11- 40هـ) -(632-661م) ، لم تعرف فترة من فترات التاريخ ، أكمل وأجل منها ، فقد تضافرت فيها قوة الروح والأخلاق ، والدين القويم ، والعلم الغزير ، والأدوات المادية ، في تنشئة النموذج الأول لجيل الصحابة . الخلافة الراشدة ، مثلت فصلاً جديداً في تاريخ الأديان والأخلاق ، وهي ظاهرة جديدة في عالم السياسة والإجتماع (لبدوي، أبو الحسن (2015) ص117).

ولكن الخلافة الراشد لم يكتب لها الإستمرار بعد مقتل الإمام علي ، وأن ثلاثة من الخلفاء الراشدين بما فيهم عليٌ نفسه ، قتلوا لأسباب مختلفة ، ولكن كان مقتل الخليفتين عثمان وعليّ بسبب المنازعات السياسية على السلطة (الغيلي، عبد الحميد (2017)).

بعد مقتل الإمام علي ، وتنازل الحسن عنها ، إنتقلت الخلافة لبني أمية ، الذين إستمر حكمهم لحوالي واحد وتسعين عاماً في الفترة ما بين (41-132هـ و 661-750م) ، قضوها في منازعات على

السلطة مع طائفة الخوارج ، وأن ثلاثة من خلفاء بني أمية من أربع عشرة قتلوا في منازعات ذات صلة بالسلطة ، لينتقل الحكم من بعد للعباسيين الذين إستمر حكمهم لحوالي (500) سنة في الفترة ما بين (132–656 هـ –750 – 1258م) – ولم تخل الدولة العباسية من المنازعات السياسية أيضاً.

الخلافة الراشدة ، جسدت الدولة الراشدة ، والمنهج الحضاري ، وبنت العلاقات الفردية والجماعية ، وقررت الحقوق ، حقوق الإنسان ، لأن القرآن جعله خليفة الله في الأرض (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة) البقرة 30.

المبحث الثانى

أبرز دعائم الحكم الراشد

أبرز دعائم الحكم الراشد هما العدل ومحاربة الفساد

(أ) العدل:

مبدأ العدل ، وتحريم الظلم ، هو واحد من أهم وأعظم دعائم الحكم في الإسلام ، نسبة لما يشيعه من رضا ، وطمأنينة وأمن وسلام بين المجموعات الإنسانية ، وما ينشره من ثقة ، لتحسين العلاقات الإجتماعية . يقول الله تعالى :

(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ) (النحل 90) ، ويقول : (وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ) النساء (58) ، ويقول : (فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا) (النساء 135) ويقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) (المائدة 8). وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أحب الناس إلى الله يوم القيامه وأدناهم منه مجلساً إمام عادل) رواه الترمزي.

وقال أهل الجنة ثلاثة : سلطان مقسط ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم عفيف متعفف ذو عيال) رواه الترمزي.

عدل الإنسان ، ليس به إستثناء بين الناس جميعاً ، الحاكم والمحكوم – القوي والضعيف – الغني والفقير – المسلم وغير المسلم – المرأة والرجل ، لا تمييز لأحد ، ولا حصانه لذي جاه ، أو سلطان تمنعه من الإفلات من العدالة مهما كان كبيراً ، ولن يحرم من العدل في الإسلام أحد مهما كان مجهولاً . بهذه القيم يسود العدل والأمن والتعاون والحب والحكم الراشد (الغيلي، عبد الحميد (2017).

لهذا قال الخليفة الأول ، في أول خطبة له ، بعد توليه الخلافة :(القوي فيكم، ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه ،والضعيف فيكم ، قوي عند حتى آخذ الحق له) صحيح البخاري . وجود العدل بين الناس ، أصبح من ضروريات الحياة البشرية ، وعن طريق العدالة ، تتحقق مصالح الناس الدينية والدنيوية ، بجلب المنافع ، ودرء المفاسد ، وإزالة الخصومات والمنازعات (الغيلي، عبد الحميد (2017).

منهج الإسلام جعل من العبادات وسائل مؤدية لتزكية النفس ، فتنهى عن الفحشاء والرفث وإساءة الأخرين ، أو التعدي عليهم ، وعلى أنفسهم وأموالهم وأعراضهم وأهلهم ، وهو يحض على الصبر على الأذى ، والعفو والصفح بغرض الرحمة والغفران عند الله . منهج يستوفى الرضا وميزان العدل وقسطاسه (مقري ، عبد الرازق (2016).

الإسلام يدعو لقيم الزهد والطهارة والإيثار والتضحية . إن نظرية العدالة والمساواة بين الناس هي التي ساعدت على إنتشار الإسلام.

إن قيمة العدل ، وتحريم الظلم ، واحدة من أهم مرتكزات المجتمع ، لأن الشعور بالظلم هو الذي يولد الغبن ، وهو المحرك الأقوى للشقاق والصراع والمنازعات وعدم الإستقرار والحروبات .

والعدل هو الجدار الواقي من المنازعات وإنتشارها ويعمل للإرتقاء بالسلوك الإنساني ، إلى غايات الإستخلاف في الأرض . وتعمر الأرض في قيمة الأمن والإستقرار والعدل ، وتنتصر فيه دولة العدل على دولة الظلم . الله سبحانه وتعالى ينصر الدولة العادلة ، ولو كانت كافرة ، ولا ينصر الدولة الظالمة ولو كانت مسلمة.

لهذا يرى الإمام الغزالي ، أن عدل الحاكم ، من أسباب العمران ، ويقول:(أما ترى أنه إذا وصفت بلاد بعمرانها ، وراحة أهلها ، فإن ذلك دليل على عدل حاكمها وعقله وحسن تدبيره ، وسيرته في رعيته) (مقري ، عبد الرازق (2016).

فالعدالة تقتضي المساواة بين الناس جميعاً ، في الحقوق المدنية ، والمسئولية والجزاء والعقاب ، وفي حق التعليم والثقافة ، وفي حق العمل ، وبين الرجل والمرأة ، والمسلم وغير المسلم .

العدالة تبنى على الأخلاق والقانون ، وهي تقدس الكرامة الإنسانية والحقوق ، بقض النظر عن الجنس والشعب واللون والدين ، ومبلغ إحترامها لمبادئ المساواة بين جميع الناس ، في الحقوق العامة

والمدنية ، ويستوي في هذا المسلم ، وأهل الذمة ، وأهل البلاد الخاضعة للمسلمين ، وإحترام شعائرهم وعقائدهم.

العدالة تقتضي التبيين ، وعدم أخذ الناس بالشبهات ، وأن المتهم برئ تثبت إدانته :(إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين) الحجرات (جامعة أم درمان الإسلامية (2016).

العدالة تقتضي تطبيق أحكام القانون ، في كافة الشئون العامة ، والعدالة تقتضي جباية الزكاة من الأغنياء ، لتوزع لمستحقيها من الفقراء والمساكين والغارمين وغيرهم كما حددتهم المصارف ،على قول الصديق رضي الله عنه :(والله لو منعوني عقال بعيير كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم عليه). والعدالة تقتضي مناصرة المستضعفين وردع المعتدين ورفع الظلم عن المظلومين ، والعدالة تقتضي التوزيع العادل للثروة والموارد على أبناء الوطن ، وكذلك العدالة تقتضي توزيع المناصب السلطانية على من هم أهل لها دون محاباة أو تمييز ، مع مراعاة الأصلح والأنسب ، لكل شأن من شئون الحكم ، وهي لا يستحقها من طلبها أو حرص عليها ، ولا يستحقها الضعيف ، لحديث الإمام مسلم عن الرسول الكريم ، عندما سأله أبو ذر الغفاري عن الإمارة فقال : (يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وأنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها) (مقري ، عبد الرازق (2016).

ومن أهم دعائم العدل والحكم والوحدة والوفاق بين الناس ، هي الشورى ، التي ترمي لتحفيز الناس جميعاً وتشجيعهم على تداول وجهات النظر ، من إبداء للنظر والرأي في المسائل المطروحة ، التي يظهر من بينها الرأي الأصوب ، الذي تجمع عليه الأمة بعيداً عن الفرقة والشتات.

ومن دعائم العدل المناصحة . يقول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) (الأعراف (68) فالنصح من الأمور الواجبة ، وينبغي أن تكون ديدن كل مسلم حاكماً أو محكوماً ، عالماً أو متعلما ، ذكراً أو أنثى ، ولقد قاطعت إحدى النساء سيدنا عمر بن الخطاب عندما أراد أن يحدد المهور فذكرته قول الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) النساء (20) ، فقال عمر (أخطأ عمر وأصابت إمرأة) ، وكانت قولته المشهودة في النصيحة :(لا خير فيكم أن لم تقولوها ، ولا خير فينا إن لم نسمعها).

قال جابر بن عبدالله :(بايعت رسول الله صلي الله عليه وسلم على إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم) أخرجه البخاري . فمن أصول الحكم ودعائمه ، تقديم النصح لكل حاكم فيما يرضى الله ورسوله في أمور الدين والدنيا على السواء . قال صل الله عليه وسلم : (إن الله رضي لكم ثلاثاً : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ، ولا تفرقوا ، وأن تنصاحوا من ولاه الله أمركم) أخرجه مسلم (مقري ، عبد الرازق (2016).

(ب) مكافحة الفساد:

1/ تعريف الفساد:

ورد لفظ الفساد في الكثير من الكتب والموسوعات والقواميس ، وهو مشتق من الفعل فسد ، مثل نصر وعقد ، وفسد فساداً وهي ضد صلح ، وفسد فهو فاسد ، والمفسدة ضد المصلحة (حمدان، عبد السلام وحسين ضيائي (2007) ص169).

ويقال قوم فسدى ، وساقط وسقطى ، وهذا الأمر مفسدة ، أي فيه فساد ، وفسد الشيء إذا أباره ، والفساد هو خروج الشيء عن الإعتدال قليلاً كأن الخروج عنه أو كثيراً ، وعكسه الصلاح ، والفساد هو الخلل والوهن أو البطلان في العقود وهو أخذ المال ظلماً (حمدان، عبد السلام وحسين ضيائي (2007) ص169).

والفساد في اللغة هو نقيض الصلاح ، وفسد الشيء ، أي لم يعد صالحاً . وفي معجم الرائد لجبران مسعود ، أن الفساد يعني أخذ المال ظلماً ، أو التلف ، أو إلحاق الضرر ، والفاسد يعني القائم على الفساد ، والمبتعد عن الصلاح (حسن أبشر الطيب (2009) ص96).

وورد لفظ الفساد في اللغات الأخرى ، بمعاني متعددة وإختلفت دلالاته وإستعمالاته ، ومصطلح (Corrption) في اللغة الإنجليزية يعني الفساد ، سواء كان في مدونة السلوك الأخلاقية أو الإجتماعية ، وغالباً ما تكون قاعدة إدارية للحصول على كسب مادي . وتعتبر الرشوة من أكثر المعاني تعبيراً عن مصطلح الفساد في اللغة الإنجليزية (الطيب، حسن أبشر (2009) ص96).

2/ مظاهر الفساد:

الفساد يحدث عادة نتيجة لتدهور المبادئ والقيم الأخلاقية ، بإنتقالها من الحالة الحسنة إلى الحالة السيئة ، إذا غابت معايير النزاهة والإستقامة ، وضاعت الأمانة ، وإنتشر الغش والشر ، وهو يعبر عن حالة

التحلل والتعفن والتفسخ التي يعيشها المجتمع . يظهر ذلك من خلال مظاهر السلب والإبتزاز والإسراف والتبذير ، وإساءة إستعمال السلطة والنفوذ والمحسوبية والتجبر ، كلها تعبر عن أعمال فاسدة ، وهو ما يؤدي في النهاية إلى تدمير وتخريب المجتمع (حمدان ، عبد السلام وحسين ضيائي (2007) ص171).

ومن أوجه الفساد المحسوبية والمحاباة ، والرشوة ، والإبتزاز ، والسرقة ، وإنتهاك الإجراءات المتبعة ، لتحقيق المصلحة الشخصية ، وإستغلال السلطة والنفوذ والمنصب ، أو التقاضي عن الأنشطة والممارسات غير القانونية ، وإستغلال الموارد العامة لتحقيق المكاسب الشخصية ، وإخضاع المصلحة العامة للأهداف الشخصية الخاصة (الطيب، حسن أبشر (2009) ص99).

3/ محاربة الفساد في الإسلام:

لما كان الفساد من أعظم النواهي التي أمر الله سبحانه وتعالى بتجنبها ، درءً للشر وتحقيقاً للمصلحة العامة والصلاح والخير للجميع ، فقد جاءت آيات القرآن الكريم غنية بلفظ الفساد ومشتقاته ، للنهي عنه ، ومحاربته ومعالجته ، إذ ورد هذا اللفظ في حولي (50) موقعاً في القرآن الكريم ، وجاء بمعاني كثيرة ، بمعنى الطغيان والتجبر ، والتكبر ومن أمثلة ذلك : (فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ) (الفجر 12) ، حيث ندد القرآن الكريم بأعمال فرعون الذي إحتقر الناس ، وأهانهم ، وسفك دماءهم ، وإنتهك حروماتهم وأعراضهم ، وأخذ أموالهم : (إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ) (يونس 81) ، (أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ) (البقرة 12) ، (وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ) (القصص 77) ، (وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا) (المائدة 33) ، وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) (الأعراف74) ،(تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ) الأنفال (73) ، (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا) (الأعراف 56) ، (وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ) الأعراف (142) .

4 / مؤسسات محاربة الفساد:

من جانب آخر معروف أن الدولة الحديثة أو العصرية تنهض بوظائفها المتنوعة من خلال الإدارة الحكومية ، المكونة من المؤسسات السياسية والتشريعية والقضائية والتنفيذية ، لهذا فهي دولة مؤسسات ، بالقدر الذي أصبح بناء الدولة ، وتأهيل سبل النمو والتجديد الحضاري فيها يعتمد أساساً على كفاءة وشفافية ونزاهة ، وعدالة وفعالية مؤسساتها والعاملين بها(الطيب، حسن أبشر (2009) ص99).

ذلك لأن تلك المؤسسات تعمل كأداة حركية لبلورة إرادة المجتمع ، وتنفيذ سياساته العامة ، في مختلف المجالات ، لهذا فإن قدرات وإمكانيات الدولة ، الحالية والمستقبلية ، رهينة بتوافر العوامل المذكورة ، وبشكل دائم ومستمر ومنتظم ، وليس ذلك بالهدف اليسير التحقق (فريد، مي (2013) ص38).

ونسبة لتنامي دور مؤسسات الدولة ، فقد تضخمت البيروقراطية ، وتضاءلت كفاءة وفعالية نظم المساءلة والمحاسبة ، وتعددت معوقات التنمية خاصة في دول العالم الثالث ، وبرزت إلى موقع الصدارة قضية الفساد ، كأكبر معوق أساسي لمشروعات التنمية وتقديم الخدمات الضرورية تشير لهذه الظاهرة السلبية الدكتورة هدى متيكس على النحو الآتي: (برغم تعدد معوقات التنمية ، إلا أن قضية الفساد الإداري والسياسي ، تشغل موقعاً في الصدارة ، بما يحتم ضرورة مواجهتها للحد من آثارها السلبية المحتملة على مسار التنمية ، وهو ما يستوجب ضرورة التعرف على أسباب تفشي الظاهرة ، وتطوير إستراتيجيات مكافحتها ، وتقصي سبل العلاج ، ودور كل من الشفافية والمساءة (ميتيكس، هدى (2015)ص38).

5/ أسباب إستفحال الظاهرة:

ولخطورة الظاهرة تعددت الدراسات التي تناولتها بالفحص والتحليل ، وتوصل معظمها لنتائج هامة ، مؤداها أن إستفحال الفساد يرجع بالدرجة الأولى إلى إحتكار القوة والسلطة من قبل المسئولين ، وتدني مستوى الشفافية وتراجع مستوى المساءلة والمحاسبة ، وتصبح معادلة الفساد على النحو التالي:

الفساد = (إحتكار القوة + إفتقار الشفافية + عدم وجود المساءلة والمحاسبة) (الطيب، حسن أبشر (2009) ص99).

وتظل الحقيقة قائمة ، أن الحكم الراشد ، والأداة الفعالة لأجهزة الحكومة ، لا يتأتى إلا بتحقيق المشاركة المجتمعية ، وتأكيد الشفافية والمساءلة عن طريق القانون ، ومتابعة التنفيذ تطبيقاً وفعلاً ، حتى لا تكون ظاهرة رسمية شكلية لا تعبر عن الواقع الفعلي . لأن الحكم الراشد يعني بالآليات والعلاقات والمؤسسات الفعالة التي تمكن كل المواطنين من تحقيق مصالحهم المشروعة ، وممارسة حقوقهم وواجباتهم.

إن مؤسسات الحكم الراشد ، المتمثلة في الحكومة ، والقطاع الخاص ، ومنظمات المجتمع المدني ، لابد لها أن تكون متفاعلة ومتمازجة ، من أجل تحقيق التنمية المستدامة ، وهذا يتحقق بتأصيل الظروق السياسية والتشريعية والإجتماعية الملائمة لعدالة توزيع الموارد ، وتحقيق التوازن بين واجبات الحكومة ،

وفعاليات المجتمع وتمكينها من أداء أدوارها دون قيود تحد من طاقتها وإمكاناتها وفعالياتها (الطيب، حسن أبشر (2009) ص99).

6/ خصائص الفساد:

الفساد عادة ما يكون متسماً بعدة خصائص أهمها :-

1. يشترك في السلوك الفاسد أكثر من شخص.
2. تتصف أعمال الفساد ، بصفة عامة ، بالسرية.
3. يتضمن الفساد عامل المصلحة المتبادلة بين المنتفع ومتخذ القرار.
4. يقوم مقترفوا الفساد بالتمويه عن أنشطتهم التي يقومون بها.
5. يشمل الفساد الإداري أولئك الذين يحتاجون إلى قرارات محددة ، وأولئك الذين يستطيعون التأثير في تلك القرارات.
6. ينطوي الفساد على الخديعة والتحايل .
7. إن أي شكل من أشكال الفساد هي خيانة للثقة الرسمية والإجتماعية.

يتضمن أي شكل من أشكال الفساد تناقضاً يقع فيه مقترفوا الفساد. إنه التناقض بين أدوارهم الرسمية ومصالحهم الشخصية. (الطيب ، حسن أبشر (2009) ص99).

هكذا إنتشرت ثقافة الفساد ، التي تتأثر وتؤثر بالتعديات السلبية ، في القيم والإتجاهات والنظم السياسية ، والاقتصادية والإجتماعية والثقافية ، ومن تداعياتها السلبية ، يصبح الفساد ، ظاهرة مقبولة لدى الكثير من شرائح المجتمع.

7/ منظمة الشفافية العالمية:

تنامى الظاهرة أبرز للوجود منظمة الشفافية العالمية عام 1993م ، عندما قام (بيتر إيجن) مسئول البنك الدولي السابق ، بجهد رائد للدعوة لأهمية إنشاء المنظمة ، كإحدى منظمات المجتمع المدني العالمية. ووجدت المنظمة قبولاً ودعماً ، حتى إستطاعت في وقت وجيز نسبياً أن تكون لها عشرات الفروع على نطاق العالم ، وظل تقريرها الذي يصدر سنوياً منذ عام 1995م ، موضع الإهتمام والدراسة ، من قبل الحكومات ،

ومنظمات المجتمع المدني ، والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بالتنمية (الطيب، حسن أبشر (2009) ص104).

التقرير السنوي يرصد حالة الفساد في (133) دولة ويعنى برصد وتحليل (17) مؤشراً إقتصادياً وإجتماعياً ، بغية التعرف على نسبة أصطلح على تعريفها بمؤشر الفساد المدرك (CPI) ، وهو يتدرج من درجة الصفر إلى عشرة ، ووفقاً لهذا المؤشر ، فإن الدولة الخالية من الفساد كلياً تنال عشر نقاط ، بينما تنال الدول التي يستشرى فيها الفساد بصورة مطلقة صفراً (الطيب، حسن أبشر (2009) ص104).

في تقريرها لعام 2003م الذي توفر للباحث ، جاءت دولة فلندا في صدر قائمة الدول الأقل فساداً وحازت على (9.7) درجة ، وتأتي دول بنقلادش (مسلمة) ، في ذيل القائمة ، الدولة رقم (133) ، بتقدير (1.3) درجة بمعنى أن نسبة الفساد المطلقة فيها هي 87% . ويعد السودان ، وفقاً لهذا التقرير من الدول الموبوءة بالفساد حازت على (2.3) درجة ، بنسبة فساد مطلق بلغت (77%) ، وجاءت في المرتبة رقم (106) من قائمة (133) دولة (68) . (الطيب، حسن أبشر (2009) ص106).

وبعد أن وصل الفساد هذه الصورة وأكثر ، على أجهزة الدولة السودانية أن تقف لتدرس وتحلل ، وتستشرف الحلول درءً للمخاطر والمهالك والنقائص الماثلة حالياً ، والمتفاقمة من عام لآخر ، بل من شهر لآخر ما لم توضع الحلول الناجعة لها.

8/ الاسباب الجوهرية للفساد:

أما الأسباب الجوهرية لتفشي ظاهرة الفساد المالي والإداري في السودان هي الآتية:-

1. غياب الإرادة السياسية الصادقة لمحاربة هذه الظاهرة الخطرة التي إستمرت لفترة طويلة .
2. ضعف القوانين التي تحرم الفساد وتجرمه وتردع المفسدين.
3. سياسة التمكين التي إنتهجتها الحكومة السودانية لأكثر من عقدين لما تنطوي عليه من محسوبية ومحاباة وتمييز وفساد.
4. الترهل الوظيفي ، والتوسع الكبير في البيروقراطية والخدمة العامة ، لدرجة فقد السيطرة عليها . وإنعدام قواعد الوصف الوظيفي وتصنيف وتقييم الوظائف كلها أدت لتضارب الإختصاص وتفشي الفساد.
5. ضعف الرقابة العامة ، فتح الباب واسعاً لحالات الغش والرشوة ولإختلاس وغيرها من الفساد.

6. قلة الأجور والمرتبات ، وقلة الدخول حتى أصبح عائد الوظيفة العامة ، لا يفي بأي قدر من متطلبات الحياة ، جعل العاملين جميعاً تقريباً، يبحثون عن مصادر لزيادة دخولهم بكافة الطرق المشروعة و غير المشروعة.
7. غياب نظم التحفيز على الأداء المتميز ، والتنافس الشريف ، ونقاء السيرة والعمل ، من الأوسمة والأنواط والترقيات الإستثنائية و (البونص) ، فتساوي الذين يعملون والذين لا يعملون ، مما فتح الباب واسعاً للفساد.
8. إهمال معايير الكفاءة والقدرة والخبرة والتدريب ، كلها جعلت أغلب الوظائف في أيدي غير المستحقين لها ، وغابت قيم وأخلاق المهنة مما أدى لتفشي الفساد.

(الطيب، حسن أبشر (2009) ص104).

9/ طرق التخلص من الفساد:

للتخلص من هذه الظواهر المدمرة للمجتمعات ، لابد للدولة السودانية أن تهتدي بالإصلاحات الآتية:-

1. توفر الإرادة السياسية الصادقة المخلصة لمكافحة الفساد بكل أنواعه ، والتزام القيادة السياسية في جميع المستويات بمحاربة الفساد.
2. إلغاء سياسة التمكين لما تنطوي عليه من تشجيع وتقنين للفساد.
3. إصدار القوانين الصارمة التي تحرم وتجرم وتردع الفساد والمفسدين.
4. تأكيد حرية الصحافة ، وتشجيع التحقيقات الصحافية ، ونشر الحقائق ، وإنسياب المعلومات ، وعدم التعتيم على جرائم الفساد والمفسدين أياً كانت مستوياتهم.
5. توعية السكان ، وإعلامهم بالقوانين المكافحة للفساد ، وتنمية الوعي العام بمخاطر الفساد على الإقتصاد والتنمية والقيم والأخلاق الوطنية وضرورة مواجهته.
6. تنمية البيئة الإجتماعية ، التي تحض على إحترام الحقوق ، والمنافسة الشريفة والموضوعية وإحترام النظم التي تمكن من محاربة الفساد قولاً وعملاً.
7. تسهيل إجراءات الشكاوي ، وتبسيط الإجراءات وتوضيحها لكافة الشعب لقفل نوافذ الإبتزاز.
8. تأمين حق المواطن ، فرداً أو جماعة ، للحصول على المعلومات والبيانات الرسمية وتسهيل وتيسير الحصول عليها والعمل بالشفافية.

9. توقيع المسئولين السياسيين على إقرارات بإلالتزام بالدستور والقانون واللوائح وعدم مخالفتها مهما كانت الأسباب .
10. إنشاء منظمات الشفافية لمكافحة الفساد وتجريم وتحريم كافة مظاهره من الرشوة والإختلاس والمحسوبية والمحاباة ، وسوء إستغلال السلطة والوظيفة والتفوذ.
11. إلزام القطاع التجاري والصناعي والإستثمار وكافة ممولي الضرائب ودافعي الرسوم ، بإستخدام النظم المحاسبية المدونة ، التي توضح كافة تعاملاته المالية ، لتسهيل تحصيل وجباية الضرائب والزكاة على التوالي.
12. حوسبة التعاملات المالية الرسمية كافة وإعادة النظر في جداول الفئات الملحقة بقانون الضرائب والرسوم وكافة المفروضات المالية لتكون في الحدود المعقولة حتى لا يلجأ الممولون لممارسة الفساد في تسديدها .
13. إعادة أجهزة الرقابة الإدارية التاريخية ذات الخبرة والتجربة ، وتمكينها بالسلطات والمقومات ، التي تعينها على أداء دورها في مكافحة الفساد وتنمية وترقية وتطوير العمل الإداري وسد كافة منافذ الفساد المالي والإداري.
14. تكثيف الرسالة الثقافية التي تعظم من قيم الشفافية والنزاهة والإتقان ، والأمانة والصدق والعدالة.
15. إعادة النظر في جداول الأجور والمرتبات لتفي بمتطلبات المعيشة حتى لا يضطر العاملون للبحث عن زيادة دخولهم بشكل يخالف القانون واللوائح. (الطيب، حسن أبشر (2009) ص104).

إذن إذا كان هذا هو شكل الفساد ومظاهره ، فكيف هي آلية حكومة الولاية للإدارة والحكم التي تقوى على مكافحة هذا الفساد . هذا يسكون محور البحث في المبحث الآتي.

المبحث الثالث

آلية الإدارة والحكم في الولاية

في هذا المبحث ، سيقوم الباحث بالبحث عن أجوبة لبعض الأسئلة الهامة لهذه الدراسة وهي: هل الحكم الرشيد ومفرداته وآلياته وخصائصه ومبادئه وعناصره ، وأبرز دعائمه ، كما هي موضحة في هذا الفصل ، موجودة في ولاية جنوب دارفور؟ أم أن الوضع في الولاية هو غير ذلك؟ وكيف هو واقع الإدارة والحكم ، بإعتبارها أدوات تنظيم حياة السكان وتطويرها ، وتحسين وترقية مستوى المعيشة ، وحسن إدارة الموارد والثروات وحماية البيئة والتنوع الحيوي .وما هي السياسات التي نفذت ، خلال هذه الفترة ، وأدت لإنهيار القواعد والثوابت التاريخية والتوازن الموروث ، أو أدت لتغييرات واسعة في نمط الإدارة والحكم في الولاية ، في الحدود الزمانية للدراسة . في الفقرات القادمة ، سيوضح الباحث تفاصيل بعض السياسات ، وما أدت إليه من نتائج غيرت الصورة التاريخية للولاية.

أداة الإدارة هي آلية حكومة الولاية ، للقيام بواجباتها المتشعبة ، المحددة لها في دستور الولاية ، والتي تغطي كافة أوجه حياة سكانها ، هذه الآلية ، لابد من تسليط الضوء عليها ، للوقوف على حقيقتها ، للدلالة على أسباب كل من المعلومات الآتية:-

1. النشأة
2. المنشيء
3. غرض الإنشاء
4. مجالات العمل
5. إسلوب العمل
6. التطورات

أ/ النشأة :

أداة الحكم والإدارة في الولاية ، أنشأها (Mr. Jling) ، قائد العمليات السياسية والإدارية ، في الحملة البريطانية على دارفور عام 1916م ، الذي كلف بإختيار مقر مناسب ، تتوفر فيه مقومات الحياة ، ويكون وسطاً للإدارات القبلية ، المكونة للمركز الجنوبي أو مركز جنوب دارفور (مذكرات وكيل المقدوم (2011)

تنفيذاً للتكليف ، قام المستر جنلق ، الذي هو أول مفتش لمركز ريفي جنوب دارفور ، بتأسيس الإدارة التنفيذية للمركز ، التي تكونت في بدايتها من شخصه مفتشاً للمركز ، ومساعداً له ، ومديراً مالياً ومحاسباً وصرافاً ، وكاتباً عمومياً واثنين من مساعديه ، وخمسة محصلين (كتبه أسواق)، وضابطاً للصحة الوقائية ومساعداً طبياً وقوة عسكرية صغيرة ، وعدد من العمال والحراس الذين كانوا يعرفون بـ (الخفراء).

في بداية العهد كانوا جميعاً من البريطانيين والمصريين ، وتدريجياً بدأ الموظف الوطني ، المنقول من العاصمة الخرطوم ، يحل محل الموظف الأجنبي ، وفي أواخر عهد الإدارة البريطانية بدأ يظهر الموظف المحلي (مذكرات وكيل المقدوم (2011).

ب/ **المهام عند النشأة :**

كانت مهام العاملين بالمركز ، في بداية عهد الإدارة البريطانية ، محصورة فقط ، في حفظ الأمن ، والنظام العام ، وجباية الضرائب ، وإصدار الأحكام الرادعة على كافة المخالفات ، لتخويف المواطن الوطني من الإقتراب من الموظف أو العامل الأجنبي أو ممانعة أوامره.

إذن آلية حكومة الولاية للقيام بواجبها ، هي وكما هو موجود في سائر أنحاء السودان ، أنشأتها الإدارة البريطانية ، وزودتها بالفلسفة والعقيدة ، التي تمكنها من تحقيق أهداف الإستعمار ، وبقيت تلك العقيدة راسخة لدى كافة الذين عملوا في هذه الإدارة ، حتى بعد خروج المستعمر من البلاد ، و عند خروجه من السودان ، ترك تلك الأداة الحكومية ، وترك الكثير مما جلبه معه من ثقافة ولغة وأسماء وعناوين الوظائف ، مثل (الباشكاتب والحكيمباشي والباشمهندس والرتب العسكرية من اليوز باشي والقائم مقام وحكمدار وغيرها إذن أداة الإدارة والحكم في الولاية ، كما هي في السودان ، هي أجنبية المنشأ ، أنشأها المستعمر وزودها بفلسفته وعقيدته ، لخدمة أغراضه المكرسة لفرض سيطرته وجباية الضرائب ، وتوفير المواد الخام لمصانعة وتسويق منتجاته ، ونشر ثقافته . وكانت تلك الأداة ضعيفة الصلة بالمواطن الوطني ، مترفعة عليه ، ومتأففة منه ، تستخدم الشدة في التعامل معه ، وهي عنده ، البوليس الذي يقبض ويحبس ويقهر ويبطش، والمحصل الذي يجبي الضرائب الباهظة ، والسلطة التي تصدر الأحكام القاسية الجائرة الرادعة ، لنشر الخوف منها ، وعدم الإحتكاك بها (اللجنة القومية لتنظيم الخدمة المدنية (1968) .

ج/ السودنة:

عند تنفيذ مشروع سودة الوظائف عام 1955م ، إختزل القائمون على الأمر في البلاد المشروع ، في استبدال الموظف الأجنبي ، بالآخر السوداني ، وبإعلان الإستقلال الوطني أستبدل الحاكم العام ، وسكرتيريه ، الإداري والمالي والقضائي ، بالحكومة الإنتقالية ، والموظف الأجنبي ، بالموظف الوطني . ولكنهم أهملوا جانبي التدريب والحوار ، لإستبدال الفكر والعقيدة والفلسفة الأجنبية ، بالفكر والعقيدة والفلسفة الوطنية ، المؤسسة على المشروع الوطني السوداني (اللجنة القومية لتنظيم الخدمة المدنية (1968) .

أهملت هذه الموضوعات الهامة ، ولم تفتح قنوات الحوار الوطني ، لتحديد الهوية السودانية ، وقواعد الدولة الوطنية ، وأهدافها ، وعقيدة العمل فيها ، إلا بعد حوالي ستين عاماً من الإستقلال ، وفي مرحلة الحوار ، تم حصره في الموضوعات السياسية الخاصة بالهوية الوطنية ، وهياكل الإدارة والحكم ، والسياسة الخارجية ، دون الإلتفات للفلسفة والعقيدة والفكر ونمط الإنتاج وتفجير الطاقات ، التي تحقق الهدف الوطني السوداني (برنامج الحوار الوطني (2017).

د/ نشأة مديرية جنوب دارفور:

عندما إنشطرت مديرية جنوب دارفور عام 1974م ، وكانت المديريات هي وحدات إدارية ومالية ، لها موازنات مالية منفصلة وخاتم عام ، وحق التملك والتقاضي وخدمة عامة ، تنفذ عن طريقها مهامها الإدارية والأمنية والقضائية ، إستأثرت المديرية الأم بكوادر الدرجات القيادية ، ذات التأهيل والقدرات والخبرات والتجارب الأفضل ، وزودت المديرية الوليدة بكوادر من الصف الثاني والثالث ، الذين هم أقل خبرة وتجربة (جامعة زالنجي مركز دراسات السلام (2016).

هـ/ إلغاء الإدارة والمحاكم الأهلية:

السياسات المتعجلة لحكومة مايو بقيادة الرئيس السابق جعفر محمد نميري (1985/69) ، التي طبقت قبل إجرا الدراسات الفنية ، والتحوطات الكافية ، التي تراعي تعقيدات البيئة المحيطة ، ونمط الإنتاج ، والإرث الحضاري لدارفور، هي التي أدت لما وصلت إليه الولاية ، خاصة تلك التي إستهدفت بعض مرافق خدمات الأمن والسلام الإجتماعي وفض النزاعات وتحقيق العدالة.

من المرافق التي استهدفت بالتغيير ، هي الإدارة الأهلية ، ومحاكمها الريفية ، اللتان ألغيتا ، دون مراعاة لتاريخهما الطويل ، وقدراتهما وخبراتهما المتراكمة لفترة طويلة ، في تنظيم حياة المجتمعات المحلية

الريفية ، وقدرتها على درء وفض النزاعات الفردية والجماعية ، وقدرتها على إشاعة العدل بين الناس في المناطق والأصقاع النائية (دودين، موسى (2015) ص211).

(من المقرر تصفية الإدارة الأهلية بمديريتي كسلا ودارفور ، في مدة أقصاها 1970/6/30م ، ذلك بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (299) الصادر بتاريخ 1969/9/1م ، ولكن نظراً للظروف المالية الصعبة ، التي تعاني منها البلاد ، لم يكن ممكناً توفير بديلي الإدارة الأهلية والأمن ، في وقت تسنى لنا فيه إعلان التصفية في الوقت المحدد) .(مديرية جنوب دارفور ملف الإدارة الأهلية 4 سري (1970)

هكذا خاطب وزير الحكومات المحلية مدير مديرية دارفور ، ومن خطابه نستنتج المعلومات الآتية:-

1. قرار إلغاء الإدارات الأهلية ، إتخذته حكومة مايو ، بعد ثلاثة شهور فقط من تسلمها مقاليد السلطة في البلاد ، مما يعكس ما يعتري حكومة ذلك العهد من إستعجال وتسرع في إلغاء أجهزة الإدارة الأهلية ، الهامة والحساسة وذات الإرث الحضاري والخبرات المتراكمة.
2. التوجيه بتنفيذ القرار قبل توفير الأجهزة البديلة في مجالي الإدارة والأمن .

أجهزة الإدارة الأهلية ، كانت تقوم بمهام إدارية وأمنية وقضائية ، وحلها بذلك الشكل المتسرع ، وقبل توفير الأجهزة والكوادر البديلة ، أدخل المنطقة في فراغ إداري وأمني وقضائي ، وفي ظل الفراغ ، بدأت حكومة (مايو) في تنفيذ سياساتها وهياكل حكمها.

ومن هنا نشأت بذرة الفتنة والإضطراب الأمني في ولاية جنوب دارفور ، التي ما زالت ، والبلاد عامة ، تعاني ويلاتها ، وآثارها السالبة (الطيب، حسن أبشر (2009) ص230).

وبعد أربعة عشرة عاماً من إلغاء أجهزة الإدارة الأهلية ومحاكمها الريفية ، شعرت الحكومة في ذلك الوقت بالفراغ الذي تركته أجهزة الإدارة الأهلية ، وبدأت تستدرك ، ولكن بعد فوات الآوان ، لأن بذرة الإضطراب الأمني ، وإختلال التوازن التاريخي ، قد وقعت على الأرض الممهدة.

(بعد دراسة مستفيضة للموقف من شتى نواحيه ، إستقر الرأي على وجوب قيام مجالس قضائية ، وأخرى إدارية تؤول لكل منها السلطات التي كان يمارسها النظار ورؤساء القبائل ، لهذا ينبغي أن يتم الترشيح للمجالس القضائية والمجالس الإدارية في وقت واحد .عليكم أن تسارعوا على الفور على أن يتم ذلك في مدة أقصاها شهر ينتهي في العاشر من يوليو المقبل). (ملف إلغاء أجهزة الإدارة الأهلية ، خطاب الوزير بتاريخ 1970/6/8م).

هكذا قصمت سياسات ذلك العهد وتوجهاته ظهر الولاية وولايات دارفور الأخرى ، التي تم التعامل معها ، مثل ما تم التعامل مع مديريات وسط السودان ، أي دون الإلتفات لموقعها الحدودي مع عدة دول ، ومحيطها ، وموقعها الجغرافي ، وتأثيراتها الثقافية ، لإتصالها ببؤر الإحتقان السياسي والأمني في ذلك الوقت ، سواء كان مع الدول المجاورة للسودان من ناحية الغرب أو لإقليم بحر الغزال المتأثر بالحرب الأهلية طويلة المدى.

تلك السياسات المهمة ، التي طبقت قبل إجراء الدراسات والتحوطات الكافية ، أدت لإختلال التوازن وثوابت المنطقة ، وأفرزت تلك السياسات ظهور الظلم في أحكام مجالس القضاء الشعبي ، التي يتم إختيار أعضائها بمعايير سياسية ، في وقت متزامن مع إختيار أعضاء المجالس الإدارية (إبراهيم، أحمد محمد (2008) ص97).

الظلم أدى لظهور الغبن ، على نطاق واسع ، ولأول مرة في تاريخ دارفور الطويل ، والظلم أدى لظهور الأعمال الثأرية ، والأعمال الثأرية ، أدت للنزاعات والإحتراب والإضطراب الأمني.

مدير مديرية دارفور في ذلك الوقت ، عثمان محمد حسين ، المتدرج في وظائف ضباط الحكومات المحلية ، الذي يحمل خبرة وتجارب كافية ، عمل غاية جهده ، لتقليل الآثار السالبة لتلك السياسات ، وقام بتشكيل اللجان ، الإدارية والقضائية ، في مستوى المديرية ومراكزها الإدارية ، من قادة الأجهزة الإدارية والأمنية والقضائية ، للدراسة والتقييم والتقويم والتنسيق والمتابعة والتغذية الإسترجاعية ، ورفع التقارير التي تشتمل على مقترحات الحلول ، وإحاطة تلك اللجان بالإشراف الكامل ، لدرجة طلب توضيح الرؤية (من فضلكم أرجو توضيح الرؤية)- (خطاب مدير المديرية للسيد نائب المحافظ لجنوب دارفور عن موقف التصفية) ملحق رقم (7).

ومن أهم القرارات التي أصدرها الإجتماع المشترك للسيد محافظ المديرية ، والسيد قاضي المديرية للقسم المدني بتاريخ الثلاثاء 1970/6/24م ، بشأن تشكيل لجان إختيار أعضاء المجالس الإدارية والقضائية هي الفقرة (7) التي جاء فيها ما يلي:-

(إن بعض المناطق ، بهذه المديرية ، لن تكون التصفية بها شاملة لأسباب عدة ، منها وقوع المنطقة على الحدود ، أو بدائية السكان ، أو صعوبة الإتصال بالجهاز التنفيذي ، أو وعورة الطرق ، فقد تقرر عدم تصفية الإدارة الأهلية في مركز دار مساليت (سلطنة المساليت وسلطنة القمر) ، وفي إدارتي التعايشة

والفلاته في جنوب دارفور ، وفي إدارة دار كبي بشمال دارفور ، ففي هذه المناطق ، لن تكون هنالك حاجة لتكوين مجالس إدارية ، وبالتالي لن تكون هناك ترشيحات لمجالس إدارية ، ولذلك يجب على اللجان في تلك المناطق ، أن تقوم بترشيحات أعضاء مجالس القضاء فقط) . (مديرية جنوب دارفور ملف نصفية الإدارة الأهلية(1970)).

لهذا أوصت اللجنة بتصفية وإعفاء زعماء الإدارات الآتية:-

1/ إدارة الرزيقات :

- إعفاء الناظر / محمود مادبو .
- إعفاء وكيل الناظر / مادبو إبراهيم موسى.
- إعفاء الوكيل للمعاليا / أحمد حسن الباشا

2. إدارة الهبانية:

- إعفاء الناظر / حامد بيتو بريمات.
- إعفاء الوكيل / ميقان الشفيع.

3. إدارة بني هلبة:

- إعفاء الناظر/ عيسى دبكة.
- إعفاء الوكيل / عبدالرحمن دبكة

4. إدارة المقدومية:

- إعفاء المقدوم/ محمد الفضل ادم رجال.
- إعفاء الوكيل / آدم إبراهيم عبدالنبي.

5. إدارة المسيرية:

- إعفاء الناظر / تجاني عبدالقادر(خطاب مدير المديرية نائب المحافظ لجنوب دارفور(1970)).

في الحقيقة بذل المحافظ / عثمان محمد حسين المتدرج وظيفياً ، جهداً كبيراً لإمتصاص الصدمة بالإشراف اللصيق ، والعمل لسد الفراغ الناتج من إلغاء الإدارة الأهلية وإعفاء زعمائها ، ولازم اللجان ملازمة فاعلة ، ومع ذلك تم إعفاءه من وظيفته بقرار سياسي ، بعيداً عما نصت عليه قوانين ولوائح الخدمة العامة ، بحجة أنه (رجعي) وتقليدي الإدارة ، وإستبدل بمحافظ (ثورى) ، يرى كل ما تتخذه الخرطوم ، يجب

أن ينفذ في دارفور ، دون دراسة أو تدابير ، ودون الإلتفات لتأثيرات الموقع الجغرافي ، وقام بحل اللجان التي شكلها سلفه ، ونفذ قرارات التصفية كما صدرت من الحكومة المركزية ، ذلك هو صابط الإستخبارات العقيد الطيب المرضي ، الذي لم تكن خبرته في مجال الإدارة المحلية والحكم المحلي .

و/ تطبيق نظام الحكم الشعبي المحلي:

تعرضت ولاية جنوب دارفور ، في عهد حكومة مايو ، لتغييرات واسعة ، إستهدفت البنية التحتية لخدمات الإدارة والأمن والقضاء ، لمست كافة جوانب حياة سكانها تقريباً ، تمت قبل إجراء الدراسات الفنية والتحوطات الضرورية .

إشتملت تلك التغييرات على إلغاء مديرية دارفور العريقة ، التي تمتد جذورها وخبرتها وتجاربها ، في إدارة وتنظيم حياة المجتمعات المحلية ، لعهد السلطنات ، في العصور الوسطى . وتم تحويلها لمجلس شعبي تنفيذي ، تشارك فيه اللجان السياسية (الشعبية) ، موظف الخدمة العامة ، في التنفيذ ، في أول سابقة في الحضارة الإنسانية الحالية ، التي تحصر دور القوى الشعبية أو السياسية ، في الرقابة والتشريع ، وإجازة الخطط والبرامج والمشروعات ، وإتخاذ القرارات في المسائل العامة ، على أن يترك التنفيذ لموظف الخدمة العامة ، الجهات الفنية ، ذات التأهيل والكفاءة والخبرة والتجارب والتدريب والإختصاص ، لتحقيق الفعالية في الإدارة ، وتوظيف الموارد والثروات ، بأقل تكلفة وجهد ووقت ممكن(الفاتح الشريف (2016) ص37).

وألغيت المراكز الإدارية (Districts) ، ذات الخبرة الطويلة ، في صون الثوابت التاريخية ، والتوازن الموروث ، وتقديم الخدمات المدنية ، ذات الصفة المحلية ، التي تقدم للمواطن في موقع سكنه ، خاصة مياه الشرب ، وكهرباء الريف ، وصحة البيئة ، والخدمات الصحية الأولية ، والنظام العام ، وحماية البيئة والموارد والثروات الوطنية ، ودرء وفض النزاعات على قواعد من العرف والقانون ، وتحقيق العدل والمساواة بين السكان والإستقرار ، وتداخل المصالح الحياتية .

المراكز الإدارية إستبدلت بالمجالس الشعبية التنفيذية للمناطق والمدن والأرياف التي تقوم فيها اللجان الشعبية بالتخطيط والتنفيذ معاً ، ويكون موظف الخدمة العامة مقرراً لها فقط ، تحت شعار المسئولية التضامنية (الفاتح الشريف (2016) ص37).

إلغاء هذه الوحدات الإدارية التاريخية ، أدخل الولاية في فراغ إداري وأمني وقضائي ، وفي ظل الفراغ بدأت حكومة (الثورة) في إنشاء وتأسيس وحدات الحكم الشعبي المحلي ، ومجالس القضاء الشعبي

البديلة ، دون الإلتفات للخلفية التاريخية ، والحقوق المكتسبة للمجموعات السكانية ، ودون الإلتفات لرغبات السكان.

هذه السياسة أدت لإنهيار الثوابت التاريخية ، وإختلال التوازن القبلي في الولاية ، وأدت لظهور النزاعات بمختلف أنواعها ، وأدت لظهور الإحتقانات والتوترات لأول مرة في تاريخ دارفور ، بين الكيانات الإجتماعية ، وأدت لشراء الأسلحة وإدخارها ، وأدت لإنهيار ثقافة السلام التي كانت سائدة في الولاية لعدة قرون ، وأدت لظهور ثقافة العنف وإستعمال القوة لحسم النزاعات وأدت للحرب والغارات والمعارك في وضح النهار ، وأصبح الناس في الولاية ، غير آمنين على أنفسهم وأولادهم وأموالهم وأعراضهم (إبراهيم، محمد أحمد (2008) ص101).

كما أدت لرواج تجارة الأسلحة الآلية ، التي تأتي من عدة مصادر ، من الدولة الليبية وتشاد وجنوب وشرق السودان ، وأدت لرواج زراعة وتجارة المخدرات من نوع القنب الهندي المعروف محلياً بالبنقو ، وأدت لإنهيار القيم الوطنية ، ورواج تجارة تهريب المنتجات الوطنية خاصة الصمغ العربي والسكر وزيت الطعام والبصل والمواد البترولية ووابورات الطواحين وحجارتها ، وبكميات تجارية ، عبر الحدود الدولية ، دون الإلتفات لحالة البلاد كدولة نامية.

ألغيت الوحدات التاريخية ، وأستبدلت بأعداد خرافية ، من اللجان السياسية للحكم الشعبي المحلي للمديريات والمناطق والمدن والأرياف ، والقرى والأحياء السكنية وفرقان الرحل ، والأسواق والمناطق الصناعية ، ومجالس القضاء الشعبي .

الوحدات البديلة ، التي عرفت بشبكة العنكبوت، كانت متداخلة ومتنازعة الإختصاص ، تفتقر للكفاءة والخبرة والتجربة والموروث الحضاري والأخلاق السليمة ، ومع ذلك خولت لها سلطات واسعة سياسية وإدارية وأمنية وقضائية وتجارية (الشريف، الفاتح (2016) ص39).

ولتحقيق التغييرات العاجلة ، في البنية السياسية والإدارية والإجتماعية ، لكسب التأييد الشعبي ، نفذت الحكومة حينها سياسات أخرى ، لتفعيل توجهاتها ، منها إبتداع نمط الإدارة الشعبية الجماهرية ، التي تقوم بها اللجان السياسية ، بدلاً عن موظف الخدمة العامة ، وإحتكار تجارة السلع الضرورية مثل دقيق القمح والسكر وغيرها ، للجان السياسية ، لتقوم بتوزيعها عن طريق البطاقة التموينية (الشريف، الفاتح (2016) ص40).

هذه السياسة ، أفرزت منافسة حادة في عضوية اللجان الشعبية ، أدت لظهور العصبيات العرقية والجهوية والتمييز بين السكان ، لأول مرة في تاريخ دارفور.

ومن السياسات الجديدة ، إعتماد مبدأ إنزال المنافسات السياسية للقواعد ، ليتم منها التصعيد ، من المؤتمرات القاعدية السياسية والإدارية للمستويات العليا عن طريق التمثيل(الشريف، الفاتح (2016) ص41).

ومن السياسات الجديدة أيضاً إعفاء شاغلي الوظائف القيادية العليا بجهاز الخدمة العامة ، من وظائفهم ، بالقرارات السياسية ، وليس بالطرق المنصوص عليها في قوانين ولوائح الخدمة العامة ! وترفيع آخرين ، بمؤهلات وخبرات أقل ليحلوا مكانهم ، هذه السياسة أدت لإضعاف عناصر الحكم الرشيد في جهاز الخدمة العامة ، بسبب قلة التأهيل والخبرات والتجارب ، وهذه بدورها أدت لسوء الإدارة ، وإستغلال السلطة والنفوذ ، وإلى التقصير في أداء الواجبات العامة ، وأدت للمحسوبية والمحاباة ، وإنتشار الفساد ، خاصة الرشوة والإختلاس ، وسوء السلوك ، والتسبب، والإستبداد والتجبر .

ز/ التوسع في وحدات الحكم المحلي بالولاية:

تزامن ذلك مع التوسع الكبير في وحدات الحكم المحلي ، قبل إجراء الدراسات الفنية الكافية ، وقبل إعداد المكان ، بالمباني والأثاثات والأجهزة والمعدات والكوادر والموازنات المالية وغيرها من مقومات العمل الأخرى .

ولسد النقص في الكوادر ، أنشأت للمديرية الناشئة ، وظائف جديدة ، وقامت بتعيين أعداداً كبيرة من العاملين ، لخدمات الإدارة والمرافق الأخرى ، بإجراءات إتسمت بالإستعجال ، مخالفة لقواعد الإستخدام العام ، التي ترتكز على أن أجهزة الدولة ، في كل مستوياتها ، خاصة المحلية والولائية ، تقوم بإستقطاب اكفأ الكوادر ، وتقوم بتدريبها تدريباً مكثفاً ، وتأهيلها ، وتحيطها بالرعاية ، وتمكنها من إختزان الخبرات والتجارب ، والتطور لدرجة الخبير (جامعة زالنجي ،مركز دراسات السلام (2016).

ح/ معايير الإنشاء:

التوسع في وحدات الحكم المحلي ، تم دون معايير ، متعلقة بوجود كتلة سكانية كبيرة ، توفر الحماية للمحلية ، وتؤمن إستمراريتها بالفكر الخلاق والإبداع والمبادرة وحجم الإنتاج ، بمعنى توفر العنصر البشري المتجانس والمترابط تاريخياً والمتواصل والمتداخل إجتماعياً، والمتكامل معيشياً . وثراء المنطقة بالتنوع الثقافي والعرقي ، وتوفر القدرات الإنتاجية (جامعة زالنجي ، مركز دراسات السلام (2016).

ووجود مساحة مناسبة ، تبني حدودها على التاريخ ، تسمح بتنوع الإنتاج وغزارته لضمان توفر الموارد والثروات للمنطقة ، ووجود بعداً تاريخياً للمحلية لتقوم على قواعد وأساس متين . ووجود روابط تاريخية ، إدارية وإقتصادية بين السكان لضمان الإنسجام السياسي ، وتداخل وتشابك المصالح الإقتصادية والخدمية ، وعدم وجود عوائق طبيعية تعيق حركة السكان . وأخيراً توفر الرغبة والإرادة الشعبية للسكان .

هذا مع مراعاة محاذير إنشاء وحدات تؤدي لتولد الإحتقان والتوتر بين المجموعات السكانية عن طريق إنشاء وحدات متنافرة ، بسبب خلط وحدات ذات أصول تاريخية مختلفة (جامعة زالنجي ،مركز دراسات السلام (2016).

ط/ قوانين الحكم المحلي المتعاقبة:

تم هذا في ظل إضطراب في السياسات الخاصة بهياكل الإدارة والحكم ، الذي يظهر من خلال الإصدارات المتلاحقة للدساتير وقوانين الحكم الإقليمي والولائي والمحلي ، التي صدرت تباعاً في الأعوام الآتية ، هي فترة الحدود الزمانية للدراسة :-

(أ) الدساتير وقوانين الحكم الإقليمي والولائي:-

1- دستور السودان المؤقت 1956م.

2- دستور السودان الدائم 1973م .

3- قانون الحكم الإقليمي عام 1980م.

4- المرسوم الدستوري الرابع عام 1993م.

5- دستور جمهورية السودان 1998م.

6- دستور السودان للفترة الإنتقالية 2005

7- دستور الولاية للفترة الإنتقالية 2005م.

(ب) قوانين الحكم المحلي:

1- قانون الحكم الشعبي المحلي عام 1971م.

2- قانون الحكم الشعبي المحلي عام 1981م.

3- قانون الحكم المحلي عام 1991م.

4- قانون اللجان الشعبية عام 1992م.

5- قانون الحكم المحلي عام 1995م.

6- قانون الحكم المحلي عام 1998م.

7- قانون الحكم المحلي الولائى عام 2000م.

8- قانون الحكم المحلي الإطاري عام 2003م.

9- قانون الحكم المحلي الولائى عام 2006م.

10- قانون الحكم المحلي الولائى عام 2011م.

11- قانون الحكم المحلي الإطاري عام 2015م. (إدارة الحكم المحلي بالولاية (2015)

ثمانية عشرة دستورا و قانوناً ، صدرت في الفترة من 1971م حتى 2015م ، في (44) عاماً بمتوسط ثلاث سنوات للقانون .

هذه السياسة ، أدت لتوسع كبير في عدد وحدات الحكم المحلي ، كما هو واضح من الجدول أدناه.

جدول رقم (5) يوضح التوسع في هياكل الإدارة والحكم المحلي بالولاية:

الرقم	الوحدة	قبل 1970م	ما بين 1971م – 1990م	ما بين 1991م – 2015م
1	مركز District	1	–	–
2	مديرية/محافظة	–	1	6
3	مجلس منطقة	–	6	–
4	مجلس مدينة أو ريفي	–	11	–
5	ولاية	–	–	1
6	محلية	–	–	21
7	مجلس حكم محلي	1	6	21
8	وحدة إدارية	1	–	103
9	إدارة شعبية	–	341	3752
	المجموع	**3**	**364**	**3904**

(إدارة الحكم المحلي بالولاية (2015)

من الجدول ، يتضح أن التوسع في هياكل ووحدات الإدارة والحكم المحلي ، خلال فترة الحدود الزمانية للدراسة كان مطرداً .

ي/ الإستقرار السياسي :

(أ) تعاقب المحافظين والمعتمدين على محلية نيالا :

ومن العوامل المؤثرة على قدرة أداة الإدارة والحكم في الولاية ، في تحقيق الحكم الرشيد ، هي إستقرار الإداة في جانبيها السياسي ، الخاص بالوظائف الدستورية الهامة ، في مستوى الولاية أو مستوى محلياتها ، والجانب الأخر المكمل الخاص بالخدمة المدنية.

في الفقرات الأتية من هذه الدراسة ، سيقوم الباحث في البحث عن مدى الإستقرار الذي شهدته أداة الحكم والإدارة في الحدود الزمانية لهذه الدراسة.

الجداول الآتية ، توضح المعلومات الهامة عن الذين تعاقبوا على إدارة المحافظات ، التي تحولت إلى محليات في عام 2003م ، وسنأخذ محافظة نيالا ، التي أصبحت محلية نيالا في التاريخ المذكور نموذجاً ، لأنها أم محليات أو محافظات ولاية جنوب دارفور ، والمعلومات الهامة الخاصة بالذين تعاقبوا على إدارة الولاية منذ أن أنشأت عام 1995م ، وفقاً للمرسوم الدستوري الرابع الصادر على 1994م ، في الجانبين القيادة السياسية ، أو القيادة الإدارية ممثلة في شريحتي ضباط الشرطة وضباط الحكومات المحلية، بإعتبارهما مسئولين عن أمن المواطن والسلم الإجتماعي ، وعن الإدارة المحلية المختصة بتوفير إحتياجات المواطن من الخدمات الأساسية .

جدول رقم (6) يوضح المحافظين والمعتمدين الذين تعاقبوا

على إدارة محافظة/ لمحلية نيالا من1 عام 1980م

الرقم	الاســـــم	مهنته السابقة	ولايته	مكان الإقامة منذ التعيين	تجربته الدستورية
1	محمد عبدالقادر عمر	القوات المسلحة	الشمالية	الخرطوم	وزير مركزي
2	فضل الله حماد	القوات المسلحة	غرب كردفان	الخرطوم	لأول مرة
3	يوسف عثمان	إداري	الجزيرة	الخرطوم	لأول مرة
4	إبراهيم عمر محمد	موظف	شرق دارفور	الخرطوم	لأول مرة

5	آدم الزين محمد	إداري	شمال دارفور	الخرطوم	لأول مرة
6	حسين ابكر صالح	إداري	غرب دارفور	الخرطوم	لأول مرة
7	إبراهيم محمد إبراهيم	إداري	جنوب دارفور	نيالا	لأول مرة
8	عبدالله مزمل	إداري	الجزيرة	المسيد	لأول مرة
9	إدريس جزو إدريس	إداري	شمال دارفور	الفاشر	لأول مرة
10	حسين ابراهيم صالح	مهندس	جنوب دارفور	الخرطوم	لأول مرة
11	جون فؤاد دارناس	القوات المسلحة	غرب بحر الغزال	الخرطوم	لأول مرة
12	عمر محمد إسماعيل	إداري	الشمالية	الخرطوم	لأول مرة
13	عبدالله أبو فاطمة	معلم	كسلا	كسلا	لأول مرة
14	علي الهداب علي	إداري	كسلا	كسلا	لأول مرة
15	الحاج عطا المنان إدريس	مهندس	الشمالية	الخرطوم	لأول مرة
16	محمد الطيب فضل	القوات المسلحة	جنوب كردفان	الخرطوم	لأول مرة
17	إبراهيم علي محجوب	مهندس	الجزيرة	مدني	لأول مرة
18	رحمة محمد علي	أعمال حرة	القضارف	الشوك	لأول مرة
19	محمد القاسم	القوات المسلحة	الجزيرة	الحصاحيصا	لأول مرة
20	عبدالرحمن كمبال	موظف	جنوب كردفان	كوستي	لأول مرة
21	عبدالله محمد رياس	موظف	جنوب دارفور	الخرطوم	لأول مرة
22	آدم جماع آدم	موظف	شمال دارفور	الفاشر	محافظ
23	محمد العاجب اسماعيل	محامي	جنوب دارفور	نيالا	محافظ
24	الخير النور المبارك	أعمال حرة	القضارف	القضارف	محافظ
25	المقبول عبدالله أبكر	موظف	جنوب دارفور	الخرطوم	محافظ
26	محمد عبدالرحمن مدلل	تقني	جنوب دارفور	الخرطوم	لأول مرة
27	د. مبارك الشريف	معلم	جنوب دارفور	نيالا	لأول مرة
28	طلحة محمود موسى	القوات المسلحة	شرق دارفور	الضعين	محافظ
29	محمد الحسن الإمام	القوات المسلحة	جنوب دارفور	نيالا	محافظ
30	عبدالرحمن رحمة عبدالله	معلم	جنوب دارفور	نيالا	لأول مرة

31	جاه الدين خميس	أعمال حرة	جنوب دارفور	الخرطوم	لأول مرة
32	عبدالرحمن قردود	محامي	جنوب دارفور	الخرطوم	لأول مرة
33	السني محمد احمد	أعمال حرة	جنوب دارفور	الخرطوم	لأول مرة
34	طه عبدالله حامد	أعمال حرة	جنوب دارفور	الخرطوم	محافظ

(رئاسة محلية نيالا – كشف المحافظين والمعتمدين المتعاقبين على محافظة/ محلية نيالا (2015.)

جدول تحليلي رقم (7) يوضح مجالات خبرة المعتمدين

الرقم	مجال الخبرة	العدد	النسبة	ملاحظات
1	القوات المسلحة	7	%21	
2	الإدارة المحلية	8	%23	
3	موظف	5	%15	
4	مهندس	3	%9	
5	معلم	3	%9	
6	محامي	2	%6	
7	أعمال حرة	6	%8	
	الجملة	**34**	**%100**	

من الجدول ، يتضح أن 23% من المعتمدين المتعاقبين على محلية نيالا هم من الضباط الإداريين ، 21% منهم من ضباط القوات المسلحة ، و17% منهم أعمال حرة ، و15% منهم موظفين والبقية من المهندسين والمحامين .

جدول تحليلي رقم (8) يوضح ولايات المعتمدين

الرقم	الولاية	العدد	النسبة	ملاحظات
1	الشمالية	3	%9	
2	غرب كردفان	2	%6	
3	شرق دارفور	2	%6	
4	شمال دارفور	3	%9	
5	غرب دارفور	1	%3	

6	جنوب دارفور	13	%37	
7	الجزيرة	3	%9	
8	كسلا	2	%6	
9	جنوب كردفان	2	%6	
10	القضارف	2	%6	
11	غرب بحر الغزال	1	%3	
	الجملة	**34**	**%100**	

من الجدول يتضح أن 37% من المعتمدين المتعاقبين على محلية نيالا هم من أبناء ولاية جنوب دارفور ، 27% منهم من ولايات الشمالية وشمال دارفور والجزيرة ، وأن 30% منهم من ولايات غرب كردفان وشرق دارفور وكسلا وجنوب كردفان والقضارف ، 6% منهم من ولايتي غرب دارفور وغرب بحر الغزال.

جدول تحليلي رقم (9) يوضح مكان الإقامة عند التعيين

الرقم	المدينة	العدد	النسبة
1	الخرطوم	18	%52
2	نيالا	5	%15
3	كسلا	2	%6
4	مدني	1	%3
5	الشوك	1	%3
6	الحصاحيصا	1	%3
7	كوستي	1	%3
8	الفاشر	2	%6
9	القضارف	1	%3
10	الضعين	1	%3
11	المسيد	1	%3
	الإجمالي	**34**	**%100**

يتضح من الجدول المعلومات الآتية:-

1/ 52% ممن تعاقبوا على إدارة محافظة أو محلية نيالا هم من المقيمين بالخرطوم.

2/ يقيم بعضهم في نيالا.

3/ يقيم بعضهم في ولايات أخرى.

4/ بعضهم لا يقيمون بالولاية والمحلية.

جدول تحليلي رقم (10) يوضح التجربة الدستورية لمن تولوا منصب معتمد محلية نيالا

الرقم	التجربة	العدد	النسبة
1	لأول مرة	25	%74
2	وزير	01	%2
3	محافظ	08	%24
	الجملة	**34**	**%100**

يتضح من الجدول أن 74% ممن تولوا منصب معتمد بمحلية نيالا هم من غير ذوي التجربة الدستورية ، و 23% منهم ، لهم تجربة محافظ ، و3%منهم لهم تجربة وزير.

(ب) تعاقب الولاة

أما معلومات الولاة الذين تعاقبوا على إدارة الولاية منذ عام 1995م تاريخ إنشاء الولاية ، حتى 2015م ، نهاية الحدود الزمانية للدراسة فهي كالآتي:

جدول رقم (11) يوضح الولاة الذين تعاقبوا على وظيفة والي الولاية:

الرقم	الاســـم	الخبرة السابقة	الولاية	مكان الإقامة	التجربة الدستورية
1	بابكر جابر كبلو	طبيب /القوات المسلحة	الخرطوم	الخرطوم	لأول مرة
2	حسن اسماعيل المتعافي	طبيب	النيل الابيض	الخرطوم	محافظ
3	الحاج ادم يوسف	أستاذ جامعي	جنوب دارفور	الخرطوم	والي

4	حريكة عز الدين	زعيم قبيلة	غرب كردفان	الخرطوم	لأول مرة
5	كمال سيد أحمد	معلم	كسلا	كسلا	معتمد
6	صلاح علي الغالي	القوات المسلحة وزعيم قبيلة	جنوب دارفور	الخرطوم	والي
7	آدم حامد موسى	القوات المسلحة	شمال دارفور	الخرطوم	والي
8	الحاج عطا المنان	مهندس	الشمالية	الخرطوم	وزير
9	علي محمو محمد	موظف	**جنوب دارفور**	الخرطوم	وزير
10	عمر أحمد عبدالجبار	طبيب	**جنوب دارفور**	نيالا	وزير
11	عبدالحميد موسى كاشا	معلم	شرق دارفور	الخرطوم	وزير
12	حماد إسماعيل حماد	معلم	جنوب دارفور	الخرطوم	لأول مرة
13	آدم محمود جار النبي	القوات المسلحة	جنوب دارفور	الخرطوم	لأول مرة
14	آدم الفكي محمد	أعمال حرة	جنوب كردفان	الخرطوم	والي

(أمانة حكومة الولاية – كشف الولاة المتعاقبين على الولاية(2015)

جدول تحليلي رقم (12) يوضح مجالات خبرة من تعاقبوا على منصب والي الولاي

الرقم	الاســـــم	العدد	النسبة
1	طبيب	3	%19
2	القوات المسلحة	4	%25
3	أستاذ جامعي	1	%6
4	زعيم قبيلة	2	%13
5	معلم	3	%19
6	مهندس	1	%6
7	موظف	1	%6
8	أعمال حرة	1	%6
	الجملة	**16**	**%100**

يتضح من الجدول أن 25% ممن تولوا منصب والي في ولاية جنوب دارفور هم من ضباط القوات المسلحة . و 38% منهم أطباء ومعلمين و 13% منهم من زعماء القبائل والبقية من المهندسين والموظفين

ومن ذوي الأعمال الحرة . واضح أن أي منهم لم تكن خبرته في مجال الإدارة المحلية التي تتسق مع مثل هذه الأعمال المنوط بها إدارة المجتمعات المحلية وتقديم الخدمات المدنية لهم .

أما من ناحية إنتماء كل منهم الجغرافي فالجدول الآتي يوضح ذلك.

جدول رقم (13) يوضح الولايات التي ينتمي لها من تقلدوا منصب والي ولاية جنوب دارفور

الرقم	الولاية	العدد	النسبة	ملاحظات
1	الخرطوم	1	%7.25	
2	النيل الابيض	1	%7.25	
3	جنوب دارفور	6	%42	
4	غرب كدرفان	1	%7.25	
5	كسلا	1	%7.25	
6	شمال دارفور	1	%7.25	
7	شرق دارفور	1	%7.25	
8	الشمالية	1	%7.25	
9	جنوب كردفان	1	%7.25	
	الجملة	**14**	**%100**	

يتضح من الجدول أن 88% ممن شغلوا منصب والي الولاية هم من الولايات الأخرى و 42% منهم من ولاية جنوب دارفور .

جدول تحليلي رقم (14) يوضح مكان الإقامة عند التعيين:

الرقم	المدينة	العدد	النسبة	ملاحظات
1	الخرطوم	12	%86	
2	كسلا	1	%7	
3	نيالا	1	%7	
	الجملة	**14**	**%100**	

يتضح من الجدول أن 86% ممن شغلوا منصب والي ولاية جنوب دارفور ، هم من المقيمين بالعاصمة الخرطوم ، وواحد منهم يقيم في مدينة كسلا ، وواحد فقط ممن يقيم في حاضرة الولاية مدينة نيالا.

الولاة الذين كانوا لا يقيمون في الولاية ، هم بالتأكيد ، من غير الملمين بخصائص الولاية ، التي جعلت منها ولاية منفصلة ، ومن غير الملمين بثوابتها وتوازنها التاريخي ، ومن غير الملمين ببؤر الإحتقان والتوتر فيها . أحدهم يوم إستقباله ، لأول مرة ، ومن على المنبر ، أعلن للملأ أنه لأول مرة في حياته يرى ولاية جنوب دارفور ، ولأول مرة تطأ قدماه مدينة نيالا حاضرة الولاية ! وهو ليس من السياسين المرموقين أو الإداريين المشهورين! (جامعة زالنجي، مركز دراسات السلام (2015م).

جدول تحليلي رقم (15) يوضح التجارب الدستورية لمن شغل منصب والي الولاية

الرقم	التجربة	العدد	النسبة
1	لأول مرة	4	%28.5
2	وزير	4	%28.5
3	والي	4	%28.5
4	محافظ/معتمد	2	%14.5
	الجملة	**14**	**%100**

يتضح من الجدول أن حوالي ثلث من شغلوا منصب والي ولاية جنوب دارفور ، هم ممن ليست لهم تجارب دستورية سابقة ، وثلثهم له خبرة وخبرات ولاة سابقين والثلث الآخر تقريباً من لهم خبرات وزير.

أخيراً لابد من الإشارة ، إلى أن جميع هؤلاء الولاة معينين ، ما عدا واحداً منهم فقط ، كان قد إنتخب بواسطة سكان الولاية ، في إنتخابات عام 2010م ، وأعفى من منصبه بعد (18) شهراً فقط !! (جامعة زالنجي، مركز دراسات السلام (2015م).

هذا يعني أن جميع من شغلوا منصب والي الولاية ، تقريباً هم ممن يدينون بالولاء الكامل للحكومة القومية التي تملك حق تعيينهم وعزلهم . ومع ذلك فإن متوسط بقاء الوالي في منصبه هو 17 شهراً فقط .

ك/ أفضل معايير إختيار القيادة السياسية:

أفضل معايير إختيار القيادة السياسية هي الآتية:-

(أ) أن يقيم الشخص المختار للقيادة، إقامة دائمة ومستمرة في الولاية ، ليكون ملماً بخصائص الولاية خاصة الديمغرافية والإجتماعية والجغرافية والتاريخية والثقافية ، التي جعلت منها ولاية قائمة بذاتها ، وملماً بثوابتها التاريخية وتوازنها الموروث ، وملماً ببؤر الإحتقان والتوتر ، وما يكتنف الولاية من مشكلات وعصبيات ، تعيق التواصل الإجتماعي وتسبب الفتنة.

(ب) أن يكون معروفاً ومقبولاً بشكل معقول لدى مجتمع الولاية ، وليس جديداً عليه ، موصوفاً بالقيم والأخلاق الحميدة ، وبالسمعة الطيبة ، وعفة اليد واللسان ، والروح الوطنية الديمقراطية ، والنظرة القومية ، ومن خيار السكان . يتصف بالصدق والأمانة والنزاهة والوضوح ، والتربية القويمة.

(ج) أن يكون عادلاً يحكِّم القانون ، ومتواضعاً ومتاحاً للجميع ، وباب عدالته مفتوحاً في كل الأوقات والأمكنة ، ومن ذوي القدرات والخبرات والتجارب المشهودة.

(د) أن يؤمن بالشفافية والمحاسبة والشورى والرأي الآخر ، ومن القادرين بالسياسة والتشريع على حسم العصابات وفرض هيبة الدولة .

(هـ) أن يكون قادراً بالقانون على ردع المجاهرين بالمعاصي ، الخارجين على القانون ، والفاسدين والمفسدين.

(و) أن يكون قادراً على محاسبة نفسه ووزرائه ومساعديه ، وكل من ولاهم ، أول بأول للتقويم والإصلاح والمحاسبة والعزل والمحاكمة ، وألا يترك الأخطاء تتراكم ويستعصى علاجها .

(ز) يربي في مساعديه روح المسئولية والقدوة الحسنة.

(ح) أن يكون قادراً على إبعاد من يجيدون فمن التزلف والتملق والمداهنة ، وبطانة السوء التي تحجب الرعية عنه . (جامعة زالنجي، مركز دراسات السلام (2015م).

ل/ أبرز مهام القيادة السياسية :

أبرز مهام القيادة السياسية والإدارية ، في الجانب الذي يلي الجمهور هي الآتية:-

(أ) توفير الحماية لشعبه دون تمييز ، حتى يتمكن كل فرد منهم من العمل والإنتاج والكسب والإعتماد على النفس ، حتى تكون الولاية مؤسسة (قانونية وقوة قادرة على فرض القانون يسودها الإحترام المتبادل) ، وتداخل المصالح الحياتية.

(ب) حماية المجتمع من الإنزلاق نحو الرذيلة والفساد والمنكرات والشرور.

(ج) رعاية مصالح السكان ، وحمايتهم من البطالة ، التي تؤي للبؤس والياس والإحباط والتفكير في الأعمال الإجرامية.

(د) قادراً على النهوض بشعبه اقتصادياً وثقافياً ، بالطهر والإستقامه والقدوة الحسنة.

(هـ) مهتماً بالرعية ، يعمل لتحقيق طموحاتهم وتطلعاتهم نحو الحياة الأفضل.

(و) مهتماً بشكاويهم وتفقد أحوالهم ، وألا يكون من المستبدين بآرائهم ، المترفعين عن الرعية ، ويقبل النصيحة (جامعة زالنجي، مركز دراسات السلام (2015م).

م/ الخدمة العامة:

في جانب الخدمة العامة ، تزامن الجزء الأخير من الحدود الزمانية للدراسة ، مع صدور لائحة تنظيم عمل ضباط الشرطة ، المؤسسة الوطنية ، المختصة بالأمن والسلام وإستقرار المواطن ، إعتبرت جميع ولايات دارفور ، منطقة شدة من الدرجة الأولى ، مثلها مثل ولايات جنوب السودان عندما كان جزءً من السودان .

منطقة الشدة من هذه الدرجة ، تلزم لائحة ضباط الشرطة ، بمختلف درجاتهم ورتبهم وتخصصاتهم ، أن يعملوا بها ستة شهور ، لا تزيد هذه الفترة إلا برغبة من الضابط نفسه

(لائحة تنظيم تنقلات ضباط الشرطة(2003).

هذه الفترة (ستة شهور) ، هي غير كافية للضباط الذين يقودون قوات الشرطة في الولاية ، أو المحليات ، أو الوحدات الإدارية ، أو المدن أو الأحياء ، من التعرف على خصائص دارفور المميزة ، أو خصائص محلياتها ومناطقها وأمصارها ، وما يكتنفها من بؤر للإحتقان والتوتر.

لهذا كانت كشوفات نقل ضباط الشرطة للعمل في الولايات ، متلاحقة ، تصدر كل ستة أشهر ، تتبعها كشوفات موازنة بين رئاسة الولاية ورئاسات المحليات والوحدات الإدارية ، والمراكز السكانية (مكتب شئون الضباط (2003).

العمل بهذه اللائحة ، جعل من شريحة ضباط الشرطة ، في حالة عدم إستقرار ، لفترة طويلة.

أما في جانب ضباط الحكم المحلي ،(L.G.O) (The local Government Officers)، المختصين في الإدارة المحلية ، الذين يرعون مصلحة المواطن ، وتقديم الخدمات الأساسية له ، وربطه بخطط وبرامج الدولة وتنظيم حياة المجتمعات المحلية ، فهم كانوا في حالة عدم إستقرار إداري أيضاً ، بسبب القرارات المتلاحقة للولاة المتعاقبين على إدارة الولاية ، بنقلهم من محلية إلى أخرى ، التي تكاد نصف سنوية (ملف تنقلات الضباط الإداريين (2015) .

أما بقية العاملين بالإدارة والصحة والتعليم والخدمات الزراعية والبيطرية وغيرها ، معلوم حجم إعفائهم من وظائفهم ، ورفع التكليف عنهم وتعيين أخرين ، لا تؤهلهم درجاتهم الوظيفية وخبراتهم وتجاربهم ، في مكانهم ، وحجم التنقلات المستمرة ، التي أصبحت تصدر في السنة أربع وخمس مرات ، حتى أصبح العاملون في الولاية غير مستقرين في وظائفهم (ديوان شئون الخدمة بالولاية (2015).

ن/ الخاتمة:

هذا هو واقع الإدارة والحكم في الولاية ، في فترة الحدود الزمانية للدراسة . كما هي موثقة في المراجع العديدة عن الولاية ، الأمر الذي يتطلب البحث عن رأي مواطن الولاية ، من خلال العمل الميداني والإستبيان الذي صممه الباحث للوقوف على رأي المواطن في محوري السلام والحكم الراشد بالولاية ، في إلى هناك .

الفصل الرابع

إجراءات منهجية البحث والتحليل

(أ) المنهجية

يتناول الباحث في هذا الفصل الخطوات والإجراءات المنهجية التي اتبعها في الدراسة الميدانية لتنفيذ هذا البحث. إشتملت تلك الخطوات والإجراءات على الجوانب الهامة الآتية:

1. تحديد ووصف منهج البحث.
2. وصف مجتمع الدراسة وعينته.
3. طريقة إعداد البيانات وأدواتها.
4. الإجراءات التي أتخذت للتأكد من صدقها وثباتها.
5. الطريقة التي أتبعت لتطبيقها.
6. المعالجات الإحصائية التي تم بموجبها تحليل البيانات وإستخلاص النتائج منها.

(ب) تحديد ووصف منهج البحث:

هنالك عدة أنواع من البحوث أهمها هي الآتية:-

1. البحوث الأساسية (Basic Research) أو البحوث الجوهرية Fundamental Pure (Research) التي تهدف لتوفير فهم أفضل للحقائق التي تجري دراستها.
2. البحوث التطبيقية (Applied Scientific Research) وهي تعنى بتطبيق العلم لأجل توفير حلول لمشاكل عملية.

أما أهم طرق البحث العلمي فهي الآتية:-

1. الطريقة العلمية (Scientific Method) أو طريقة الإستدلال الإستقرائي (Inductive Inference) أو الاستنتاجي (Reasoning) أو التي تبنى على الملاحظة والإختبار (Empirical Method) .
2. الطريقة التجريبية التي تبنى على إجراء التجاربExperimental) Method).
3. طريقة دراسة الحالة (Case Study Method).
4. طريقة الحصر (Survey Method).
5. الطريقة الإحصائية(Statistical Method).
6. الطريقة التاريخية (Historical method).(محمد، سليمان يحيى (2007) صـ12)

(ج) مجتمع الدراسة:

يقصد بمجتمع الدراسة المجموعة الكلية التي يسعى الباحث أن يعمم عليها النتائج ذات العلاقة بالمشكلة قيد البحث. .(محمد، سليمان يحيى (2007) ص13).

يتكون مجتمع الدراسة من مفردات ذات صلة بالمشكلة قيد البحث حسب التفاصيل الآتية:-

1. قطاعياً : مراعاة أن المشكلة تحسها وتعرفها القطاعات الآتية:

أ. ضباط الحكومات المحلية.
ب. رؤساء الإدارات الأهلية.
ج. أساتذة الجامعات وطلاب الدراسات العليا.
د. المهتمون بالإدارة المحلية والسياسة في الولاية.

2. جغرافياً تشتمل الدراسة على آراء مبحوثين من أصقاع الولاية وفقاً للتفاصيل الآتية:-

جدول رقم (16) يوضح توزيع إستمارات الإستبيان على المحليات الرئيسية في الولاية

لرقم	المحلية	عدد السكان	نسبة السكان	عدد إستمارات الإستبيان
1	نيالا	928,198	%31	50
2	عد الفرسان	522,649	%18	29
3	برام	512,943	%17	27
4	تلس	502,507	%17	27
5	رهيد البردي	266,023	%09	14
6	كاس	252,563	%08	13
	المجموع	2,981,837	%100	160

(المصدر: العمل الميداني)

إستهدفت الدراسة عين من (160) شخصاً، تم إختيارهم بالكيفية الموضحة أعلاه، لقياس آرائهم حول مفهوم السلام وقواعد الحكم الرشيد في ولاية جنوب دارفور.

في جانب أساليب جمع المعلومات، قام الباحث بتصميم إستبانة، كأداة مهمة لجمع المعلومات والبيانات، وإستفاد الباحث من المصادر الأخرى لجمع المعلومات أهمها هي الآتية:-

1. البحوث العلمية المقدمة لنيل الدرجات العلمية الرفيعة (ماجستير ودكتوراه).
2. البحوث العلمية المقدمة للمؤتمرات العلمية المتخصصة.
3. الكتب العلمية الرئيسية .
4. المجلات والدوريات العلمية المتخصصة والمحكمة.
5. شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت).
6. الخبرة الشخصية للباحث، وما قام به من تقصي في الملاحظات والمقابلات مع الشخصيات المهتمة والمدركة.

في جانب العوائق التي إعترضت الباحث، إصطدم الباحث بالكثير منها، أهمها الآتية:-

1. شح المراجع والمصادر خاصة في جانب الحكم الراشد.
2. صعوبة الحصول على البيانات والإحصائيات الدقيقة.
3 . قلة الدراسات السابقة في مجال الحكم الراشد.
4. عدم وجود جهات ترعى الدراسة وتوفر لها التمويل المالي.

(د) أدوات البحث:

أدوات البحث هي الوسائل التي يستخدمها الباحث في جمع المعلومات والبيانات اللازمة عن الظاهرة موضوع الدراسة. توجد العديد من الأدوات المستخدمة في مجال البحث العلمي للحصول على البيانات الضرورية المطلوبة لهذه الدراسة (أيوب، محمد صالح (1433) ص147).

لقد إستخدم الباحث جميع الوسائل المستخدمة في الدراسات الميدانية للعلوم الإجتماعية، مثل الإستفادة من المصادر الثانوية ومن الدراسات السابقة المنشورة في الكتب والدوريات المحكمة، أو البحوث العلمية في الجامعات أو التي عرضت منها في مؤتمرات علمية متخصصة، والإستفادة من الخبرات الشخصية للباحث بالتطورات السياسية التي مر بها مجتمع الدراسة أو المجتمع المدروس.

وقد إعتمد الباحث على الإستبانة كأداة رئيسية لجمع البيانات والمعلومات من عينة الدراسة، وتبعاً لذلك صمم الباحث إستبيانا ، تضمن جميع الأبعاد والمتغيرات التي تتضمن نظرة المجتمع المبحوث لمفهوم السلام وقواعد الحكم الرشيد في ولاية جنوب دارفور، في الحدود الزمانية للدراسة، ووفقاً لفرضيات البحث ومشكلته (الشيخ ، عبد القادر أحمد (2004) ص92).

يعرف الإستبيان بأنه أسلوب من أساليب جمع المعلومات والبيانات عن طريق إستشارة المبحوثين وإستطلاع آرائهم بطريقة علمية ومنهجية، لإستقطاب آراء وأفكار ومفاهيم وحقائق معينة، في إطار البيانات المرتبطة بموضوع الدراسة وأهدافها ، دون تدخل من الباحث في التقرير الذاتي للمبحوثين في هذه البيانات (الشيخ ، عبد القادر أحمد (2004) ص96).

ذلك لما للإستبيان من مزايا عديده أهمها هي الآتية:-

1. يمكن تطبيقة للحصول على المعلومات والبيانات من عدد من الأفراد.
2. قلة التكلفة وسهولة التطبيق.

3. سهولة صياغة عباراته وإختيار الفاظه.
4. يوفر وقت المستجيب ويعطي فرصة للتفكير.
5. يعطي المبحوثين ويشعرهم بالحرية في التعبير عن آراء يخشون عدم موافقة الآخرين عليها.
6. القدرة على جمع عينات كبيرة في فترة زمنية قصيرة.

(هـ) تصميم صحيفة الإستبيان:

تم تصميم الإستبيان وعرضت مسودته على البروفسر المشرف على الدراسة ، وفق منهج البحث العلمي. المشرف، من جانبه، وجه بتحويلة إلى إثنين من المحكمين، من العلماء، الذين هم من ذوي الخبرة والإختصاص في طرق ومناهج البحث العلمي، هما: بروفيسر سليمان يحى محمد، من جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، والدكتور عاطف آدم محمد عجيب، من مركز دراسات وثقافة السلام، لمراجعة مسودة الإستبيان وإبداء آراؤهما، والتوجيه بأي ملاحظات أو معالجات فيه، وبالفعل أبديا ملاحظات هامة في طريقة تصميمه، وبعد أن أجرى الباحث التعديلات اللازمة عليه، وفقاً للملاحظات العلمية والمنهجية التي أبداها المحكمان، أعيد الإستبيان مرة أخرى لمشرف الدراسة، الذي أجازه في شكله النهائي، بعد وقوفه على شموليته لموضوع الدراسة، والوقوف على ملائمته للمبحوثين، ومدى صلاحيته لقياس ما يجب قياسه في هذه الدراسة.

(و) خطوات تصميم الإستبيان:

لتصميم الإستبيان قام الباحث بالخطوات الآتية:-

1. مراجعة فرضيات الدراسة.
2. مراجعة الحدود الزمانية للبحث.
3. الإطلاع على بعض الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة.
4. تحديد كمية ونوعية المعلومات بعد المراجعة الدقيقة لمشكلة البحث وتساؤلاته وأهدافه.
5. تحديد الهيكل العام للإستبيان من خلال تقسيم المعلومات والبيانات وتصنيفها وتبويبها وترتيبها بطريقة منطقية وعلمية.

6. صياغة الأسئلة وفقا للقواعد العلميةالتي حددتها مناهج البحث العلمي.
7. عرض الصحيفة على لجنة المحكمين لإجازتها.
8. تقسيم الإستبيان لعدة محاور على النحو التالي:

أ. المحور الأول وإشتمل على المعلومات والبيانات الشخصية مثل النوع، العمر، مستوى التعليم، ..إلخ.

ب. المحور الثاني وخصص للأسئلة الخاصة بمفهوم السلام.

ج. المحور الثالث وخصص للأسئلة الخاصة بقواعد الحكم الراشد.

في المحورين الأخيرين، طلب من أفراد عينة الدراسة، أن يحددوا إجاباتهم على ماتصفه كل عبارة وفقاً لمقياس (ليكرت) الخماسي المتدرج الذي يشتمل على خمسة إجابات هي: (أوافق بشدة – أوافق – لا أدري – لا أوافق – لا أوفق بشدة).

(ز) تجربة الإستبيان قبل طباعته:

لتفادي أي عيوب قد تطرأ على الإستبيان عند التطبيق، فيما يخص التصميم أو طول الأسئلة أو قصرها، إلى جانب التأكد من مدى سلامتها وعدم غموضها وتعقيدها ومدى تعبيرها، وما سيتبعها من مشكلة البحث وحلولها المحتملة قام الباحث بتجريب الإستبيان قبل طباعته.

لقد وجد الباحث فائدة كبيرة من هذا التجريب، تمثلت في التعرف على مدى قياس السؤال للعنصر المطلوب قياسه، وعلى مشكلات العمل الميداني.

(ح) العمل الميداني:

في هذه المرحلة قام الباحث بإعداد خطاب أرفقه مع الإستبيان، خاطب فيه كل من المبحوثين، وضح لهم فيه الغرض من الإستبيان وأهدافة العلمية البحتة، لتبديد أي تخوفات لدى المبحوثين، وليوضح لهم أن كل المعلومات والبيانات التي يدلي بها كل منهم لن تستخدم إلا لأغراض هذا البحث العلمي فقط، مع التعهد لهم بضمان سريتها ، ووضح لهم موضوع الدراسة والغرض من الإستبيان.

ثم قام الباحث بتوزيع الإستبيان على المبحوثين، وعينة الدراسة عن طريق التوزيع الشخصي المباشر، والإستعانة بمعاونين ذوي مصداقية وأمانة علمية ومحل ثقة الباحث. وتمت إعادة إستلام إستمارات الإستبيان، بعد ملئها والأجابة على أسئلتها بواسطة المبحوثين.

ثم قام فريق العمل، تحت إشراف الباحث، بمراجعة جميع إستمارات الإستبيان التي وجدوها مكتملة الملء، وقاموا بتفريغ البيانات ليسهل التعامل معها إحصائياً.

(أ) التحليل

بعد إعادة جمع الإستبيان من المبحوثين، وبعد الحصول على البيانات والمعلومات من مجتمع الدراسة، بواسط الإستبانة، قام فريق العمل الذي إستعان به الباحث ، وتحت إشرافه ، بالتأكد من أنها مكتملة الملء أو الإجابة، ثم قام الباحث بتفريغ البيانات في جداول ليسهل فهمها والتعامل معها إحصائياً، ومن ثم إدخالها في جهاز الحاسوب، بغرض التحليل (الشيخ، عبد القادر أحمد (2004) ص100).

في هذه المرحلة إستعان الباحث ببرنامج الحزم الإحصائية للعلوم الإجتماعية Statistical Package For Social Sciences) (SPSS)) من خلال هذا البرنامج إستخدم الباحث مجموعة من القوانين والمعادلات الإحصائية أهمها هي الآتية:-

1. النسب المئوية: إستخدم الباحث النسب المئوية والتكرارات للتحليل الوصفي لمتغيرات مجتمع الدراسة وبيانات العينة لوصف إستجابات عينة الدراسة.
2. الوسط الحسابي: وهو أحد أهم مقاييس النزعة المركزية، وهو شائع الإستخدام في تفسير درجات الإختبارات.
3. الإنحراف المعياري: يعتبر من أهم مقاييس التشتت شيوعاً وإستخداماً وأكثرها دقة، حيث يستخدم لتحديد درجة التباين في الإجابات، لقياس مقدار التشتت عن المتوسط لكل عبارة، فإذا كان الإنحراف المعياري أقل من (1) فهو يشير إلى تركيز الإجابات وعدم تشتتها، مما يدل على أن هنالك تقارباً في الإجابات لدي غالبية المبحوثين، أما إذا كان الإنحراف المعياري أكبر من (1) فهو يشير لعدم تركيز الإجابات وتباعدها لدى غالبية المبحوثين حول العبارة الواردة في الإستبيان.
4. طريقة ألفا كرونباخ: تعتبر معامل ألفا كرونباخ هي أنسب طريقة لثبات الأوزان المستخدمة في البحوث المسحية مثل الإستبيان ، أو مقاييس الإتجاه، وكذلك لمعرفة الإتساق الداخلي لعبارات الإستبيان.
5. إختبار (ت) (T-test) لعينة واحدة (One-Sample): في إختبار (T) نقارن بين قيمة (T) المحسوبة مع قيمة (T) الجدولية إذا كانت قيمة (T) المحسوبة أكبر من قيمة

(T) الجدولية والقيمة الإحتمالية أقل من (0.05) هذا يعني أنه توجد دلالة إحصائية مما يدل على موافقة أفراد العينة على أسئلة هذا الغرض (محمد، سليمان يحى (2007) ص37).

(ب) الثبات والصدق الإحصائي:

يقصد بثبات الإختبار أن يعطي المقياس نفس النتائج إذا ما أستخدم أكثر من مرة واحدة، وتحت ظروف مماثلة، ويعني الثبات أيضاً أنه إذا ما طبق إختبار ما على مجموعة من الأفراد، ورصدت درجات كل منهم، ثم أعيد تطبيق الإختبار نفسه على المجموعة نفسها، وتم الحصول على الدرجات نفسها، يكون الإختبار ثابتاً تماماً.

كما يعرف الثبات بأنه يمثل مدى الدقة والإتساق للقياسات التي يتم الحصول عليها مما يقيسه الإختبار.

ومن أكثر الطرق إستخداماً في تقرير ثبات المقياس هي الآتية:-

1. طريقة التجزئة النصفية بإستخدام معادلة (إسبيرمان – براون).
2. معادلة ألفا كرونباخ.
3. طريقة إعادة تطبيق الإختبار.
4. طريقة الصور المتكاملة.
5. معادلة جوتمان.

إذن الإختبار هو مجموعة من الإعتبارات أعدت لتقيس بطريقة كمية سلوكاً ما، يعطي الإختبار درجة ما أو قيمة ما للمفحوص، ويستخدم للكشف أو القياس، ليقيس الباحث الظاهرة التي يدرسها ويحدد مقدارها (الشيخ، عبد القادر أحمد (2004) ص92).

تستخدم الإختبارات كأداة من أدوات القياس، لقياس أنواع كثيرة من العمليات التحليلية المقننة، هي التي تصاغ مفرداتها وتكتب عباراتها بطريقة تضمن ثباتها إذا ما تكررت، وتضمن صدقها في قياس الظاهرة التي وضعت لقياسها وتم تجريبها حتى أصبحت صادقة (Valid) في قياس ما ترمي لقياسه (Reliable) لقياس المطلوب منها.

لهذا لابد للإختبار أن يكون صادقاً في قياس ما وضع له. هنالك عدد من المسائل التي يحصل فيها الباحث على صدق الإختبار، والصدق مهم جداً، وعلى الباحث تقديم البراهين والدلائل التي تؤكد على صدق الإختبار أو الإستبيان.

أما الصدق فهو مقياس يستخدم لمعرفة صدق المبحوثين، من خلال إجاباتهم على مقياس معين، ويحسب الصدق بطرق عديدة، أسهلها كونه يمثل الجذر التربيعي لمعامل الثبات، وتتراوح قيمة كل من الصدق والثبات بين الصفر والواحد الصحيح (0 – 1) وقياس الصدق هو لمعرفة صلاحية الأداة لقياس ما وضعت له (الشيخ، عبد القادر (2004) ص113).

لهذا قام الباحث بإيجاد الصدق الذاتي إحصائياً، بإستخدام معادلة الصدق الذاتي و التي تنص على أن الجذر التربيعي للصدق يساوي الثبات، وقام الباحث بحساب معامل ثبات القياس المستخدم في الإستبيان بطريقة التجزئة النصفية، حيث تقوم هذه الطريقة على أساس فصل إجابات أفراد عينة الدراسة على العبارات ذات الأرقام الفردية، عن إجاباتهم على العبارات ذات الأرقام الزوجية، وأخيراً تحسب معامل الثبات وفق معادلة إسبيرمان – براون بالصيغة الآتية:-

معامل الثبات = (ج× ر)

حيث: ر = يمثل معامل 1× ر

إرتباط بيرسون، بين الإجابات ذات العبارات ذات الأرقام الفردية، والإجابات على العبارات ذات الأرقام الزوجية. (الشيخ، عبد القادر (2004) ص117).

لقياس صدق وثبات الإستبيان لما هو موضح أعلاه، قام الباحث بأخذ عينة إستطلاعية بحجم (15) مفردة، من مجتمع الدراسة، وتم حساب ثبات الإستبيان من العينة الإستطلاعية، عن طريق التجزئة النصفية، وكانت النتائج كما في الجدول التالي:

الثبات والصدق الإحصائي لإجابات أفراد العينة الإستطلاعية على الإستبيان.

جدول رقم (17) يوضح الثبات والصدق في العينة الإستطلاعية.

الإستبيان	معامل الإرتباط	معامل الثبات	معامل الصدق الذاتي	ملاحظات
الأول	0.69	0.82	0.91	
الثاني	0.58	0.73	0.85	

يتضح من نتائج الجدول، أن جميع معامل الثبات والصدق لإجابات أفراد العينة الإستطلاعية على العبارات المتعلقة بكل فرضية من فرضيات الدراسة وعلى الإستبيان كاملاً، كانت أكبر من 50% وبعضها قريبا جدا من 100% ، مما يدل على أن إستبيان الدراسة يتصف بالثبات والصدق الكبيرين جداً بما يحقق أغراض البحث ويجعل التحليل الإحصائي سليماً ومقبولاً.

(ج) الأساليب الإحصائية التي أستخدمت:

لتحقيق أهداف الدراسة والتحقق من فرضياتها، تم إستخدام الأساليب الإحصائية الآتية:

1. الأشكال البيان ية.
2. التوزيع التكراري للإجابات.
3. النسب المئوية.
4. معامل إرتباط بيرسون.
5. معامل إسبيرمان – براون لقياس معامل الثبات.
6. إختبار (ت) للدلالة على الفروق بين الإجابات.

للحصول على نتائج دقيقة قدر الإمكان، كما ذكرنا آنفاً، تم إستخدام برنامج (SPSS) الحزم الإحصائية للعلوم الإجتماعية، وتمت الإستعانة بالأشكال البيانية المطلوبة في الدراسة، وتم تحويل المتغيرات الإسمية (أوافق بشدة – أوافق – لا أدري – لا أوافق – لا أوافق بشدة) ، إلى متغيرات رقمية على النحو التالي: (5 – 4 – 3 – 2 – 1) على التوالي، ليتم تفريغ البيانات في الجداول المطلوبة لإستخلاص النتائج.

(د)الخاتمة:

بما أن ثبات الإستبانة يعني قدرتها على إعطاء نفس النتائج في حالة تطبيقا على مجتمع مماثل آخر، فقد إختار الباحث تطبيق إختبار (ألفا كرونباخ) لكل عبارات الإستبانة، لإيجاد معامل ثباتها الكلي وصدق بنائها، أما مصداقية الدراسة (Reliability) فيتضح من التحليل إن مصداقية الدراسة بإستخدام معامل (ألفا كرونباخ)، أن المصداقية تساوي (72%)، ما يدل على معقولية الإستبيان ومصداقية المعلومات، حيث ان معامل (ألفا) أكبر من 60% الحد الأدنى للمصداقية.

ب/ التحليل

(1) المعلومات الشخصية للمبحوثين:

ذكرنا في القسمين الماضيين في هذا الفصل أن الباحث قام بتوزيع (160) إستمارة إستبيان على المبحوثين الذين قاموا بملئها وإعادتها بعد ان أجابوا على جميع الاسئلة، وردوها كاملة بنسبة (100%) .

فيما يلي تفصيلاً لأفراد عينة الدراسة وفق المتغيرات الخاصة بخصائص المبحوثين:

1. النوع

جدول رقم (18) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير النوع.

النوع	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النبة التراكمية
ذكر	113	%70.6	70.6	70.6
انثى	47	%29.4	29.4	100.0
المجموع	**160**	**%100.0**	**100.0**	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (1) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير النوع.

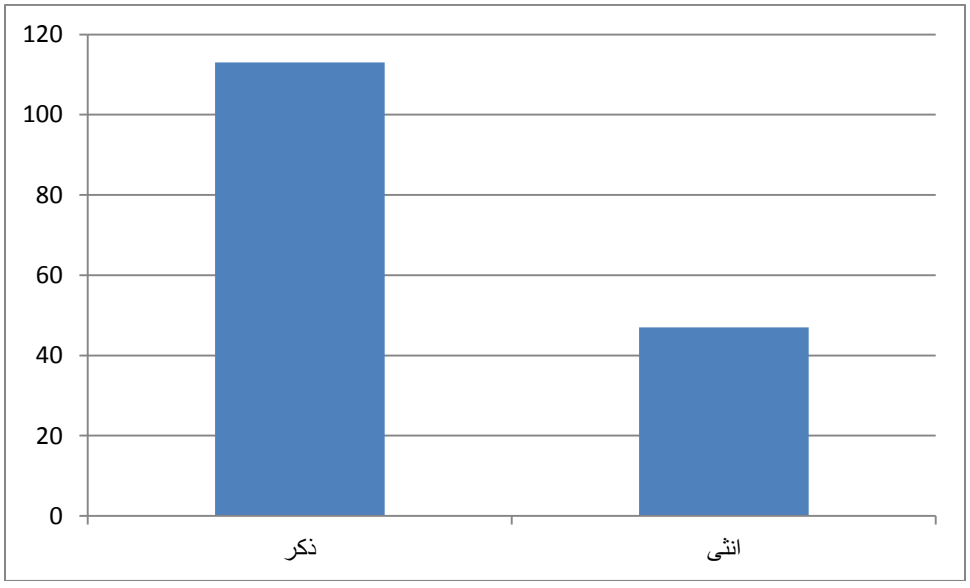

من الجدول والشكل أعلاه يتضح أن حوالي (71%) من المبحوثين هم من الذكور وحوالي (29%) من الإناث.

2. العمر

جدول رقم (19) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير العمر.

العمر	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
بين21 – 40	90	%56.3	56.3	56.3
بين41 – 60	60	%37.5	37.5	93.8
61 فأكثر	10	%6.3	6.3	100.0
المجموع	**160**	**%100.0**	**100.0**	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (2) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير العمر.

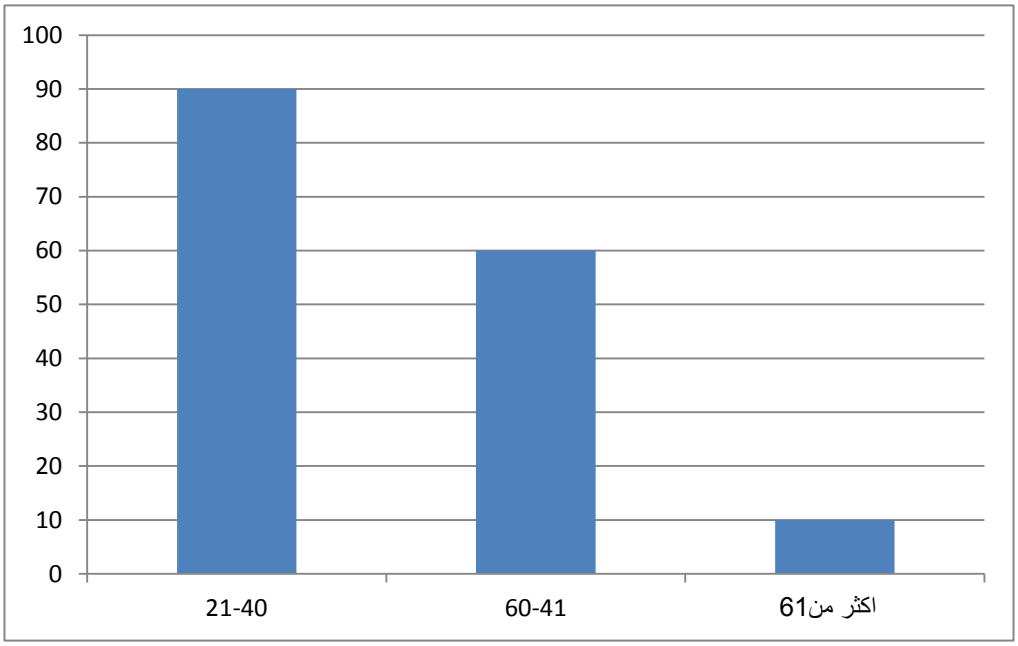

من الجدول والشكل البياني أعلاه، يتضح أن (56%) من المبحوثين هم من الفئة العمرية (بين21 – 40) وحوالي (37%) منهم هم من الفئة العمرية (بين41 – 60) وهم من الناضجين، وحوالي (6%) منهم هم من الفئة العمرية (61 فأكثر) وهم من المعاشيين.

3. مستوى التعليم

جدول رقم (20) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير مستوى التعليم.

مستوى التعليم	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
فوق جامعي	52	%32.5	32.5	32.5
جامعي	88	%55.0	55.0	87.5
ثانوي	20	%12.5	12.5	100.0
المجموع	**160**	**%100.0**	**100.0**	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (3) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير مستوى التعليم.

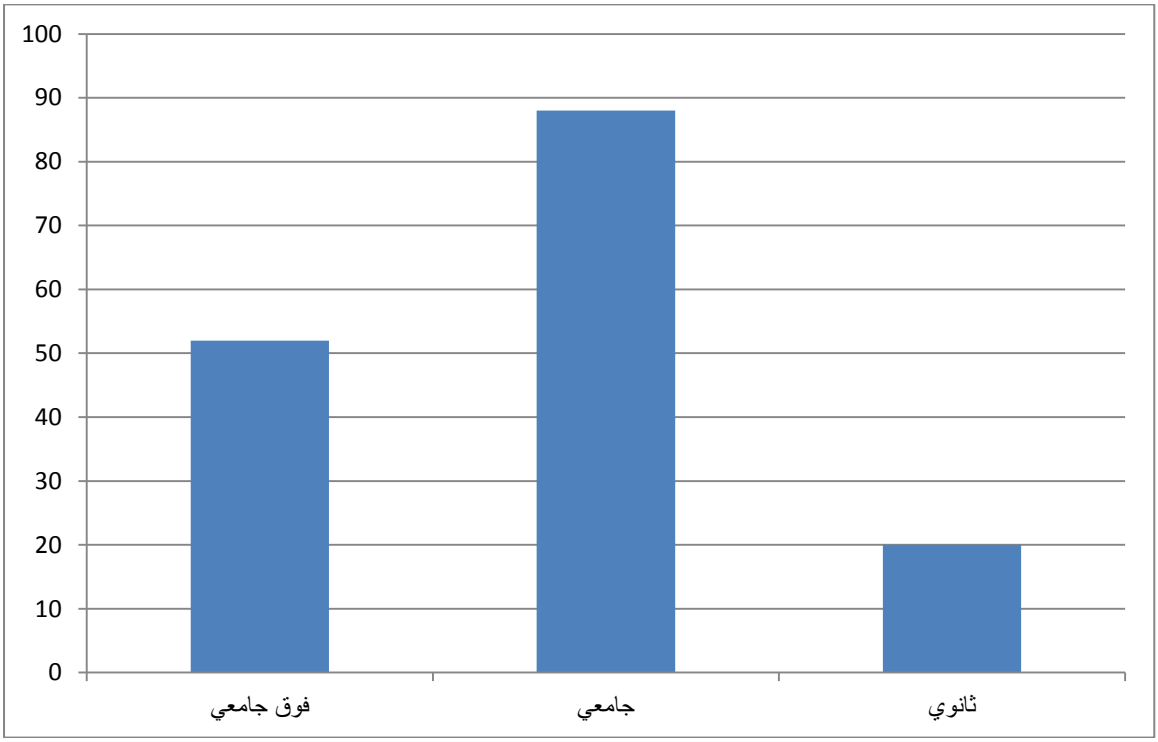

من الجدول والشكل البياني أعلاه، يتضح أن (55%) من المبحوثين هم من خريجي الجامعات، و (33%) منهم هم من حملة الشهادات فوق الجامعية، و(12%) من حملة الشهادة السودانية.

4. الحالة الاجتماعية:

جدول رقم (21) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير الحالة الاجتماعية.

الحالة الإجتماعية	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
متزوج	114	%71.3	71.3	71.3
اعزب	27	%16.9	16.9	88.1
مطلق	11	%6.9	6.9	95.0
ارمل	8	%5.0	5.0	100.0
المجموع	**160**	**%100.0**	**100.0**	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير الحالة الاجتماعية.

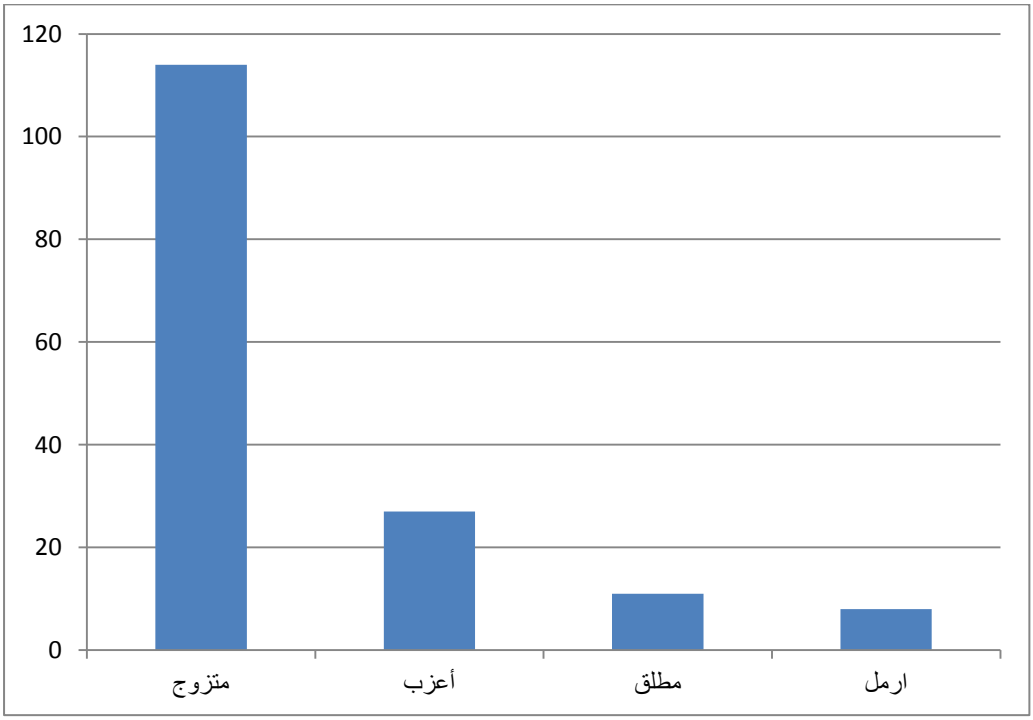

من الجدول والشكل البياني أعلاه، يتضح أن (71%) من المبحوثين هم من المتزوجين، و حوالي (17%) منهم أعزب، و حوالي (7%) منهم مطلق، و(5%) منهم أرمل، ونسبة الأرامل العالية ربما أنها ناتجة من ظروف الحرب في دارفور.

5- عدد أفراد الاسرة

جدول رقم (22) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير عدد أفراد الأسرة.

عدد أفراد الأسرة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
من0 - 2	24	%15.0	15.0	15.0
من3 - 6	72	%45.0	45.0	60.0
من7 - 10	50	%31.3	31.3	91.3
من 11 فأكثر	14	%8.8	8.8	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (5) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير عدد أفراد الأسرة.

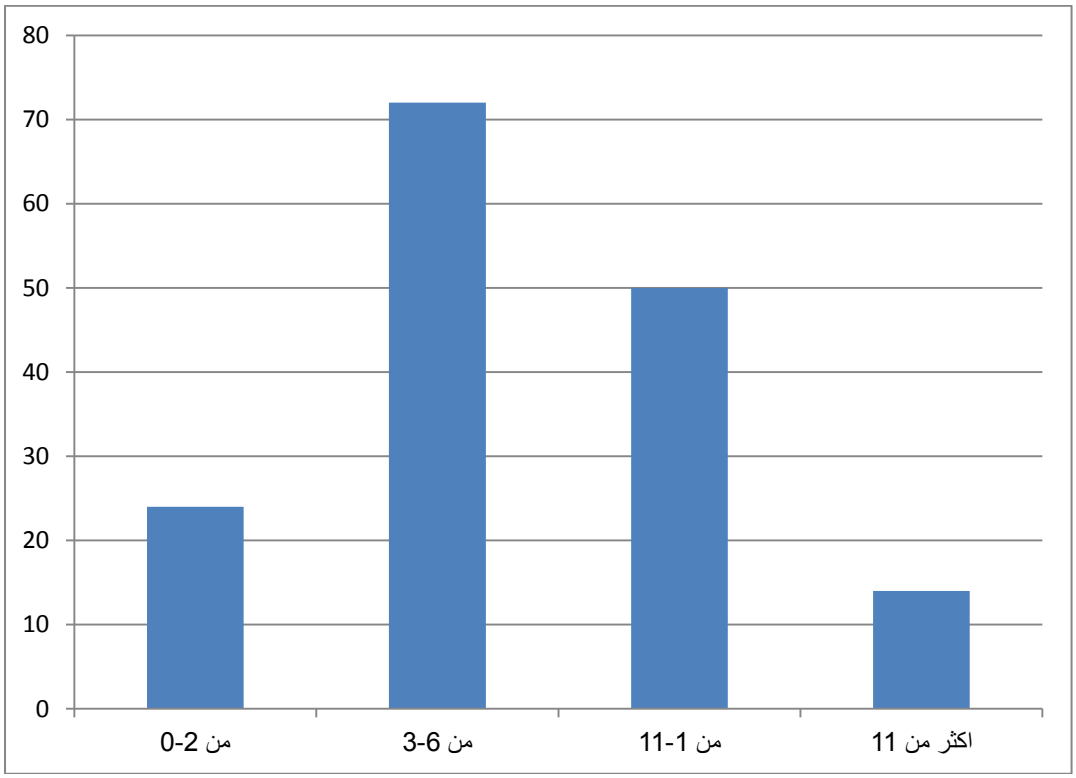

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (45%) من المبحوثين هم من الأسر التي يتراوح عدد أفرادها مابين (3 - 6) و (31%) منهم ما بين (7 - 10)، و (15%) منهم ما بين (0 - 2)، وأخيراً حوالي (9%) منهم ما بين (11 فأكثر).

6. عدد الأطفال:

جدول رقم (23) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير عدد الأطفال.

عدد الأطفال	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
من0 – 3	82	%51.2	51.2	51.2
من4 – 6	51	%31.9	31.9	83.1
من 7 فأكثر	27	%16.9	16.9	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (6) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير عدد الأطفال.

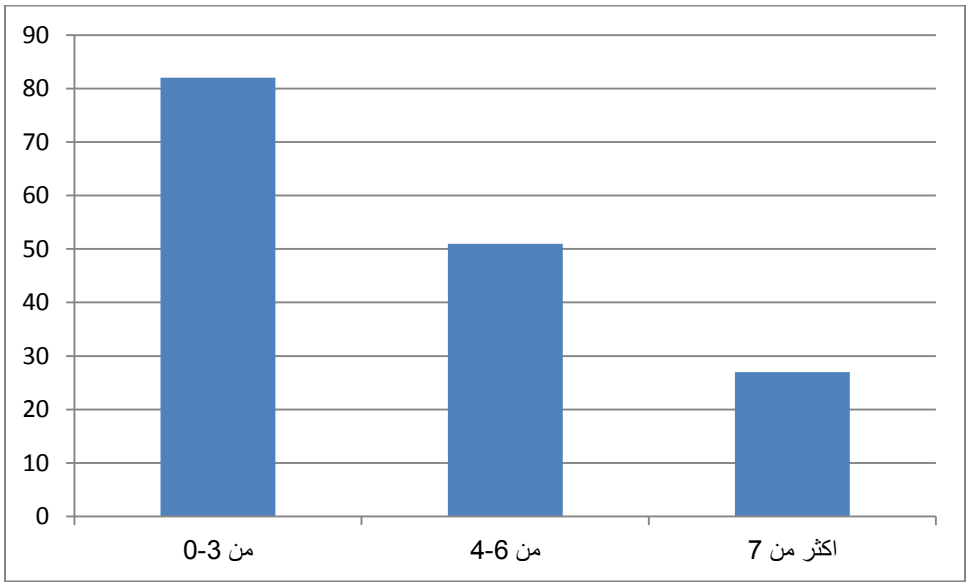

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (51%) من المبحوثين يتراوح عدد أطفالهم ما بين (0 – 3)، و (32%) منهم ما بين (4 – 6)، و حوالي (17%) منهم (7 فأكثر).

7. العمل

جدول رقم (24) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير العمل.

العمل	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
أعمل	154	%96.3	96.3	96.3
لاأعمل	4	%2.5	2.5	98.8
غيرقادر	2	%1.3	1.3	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (7) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير العمل.

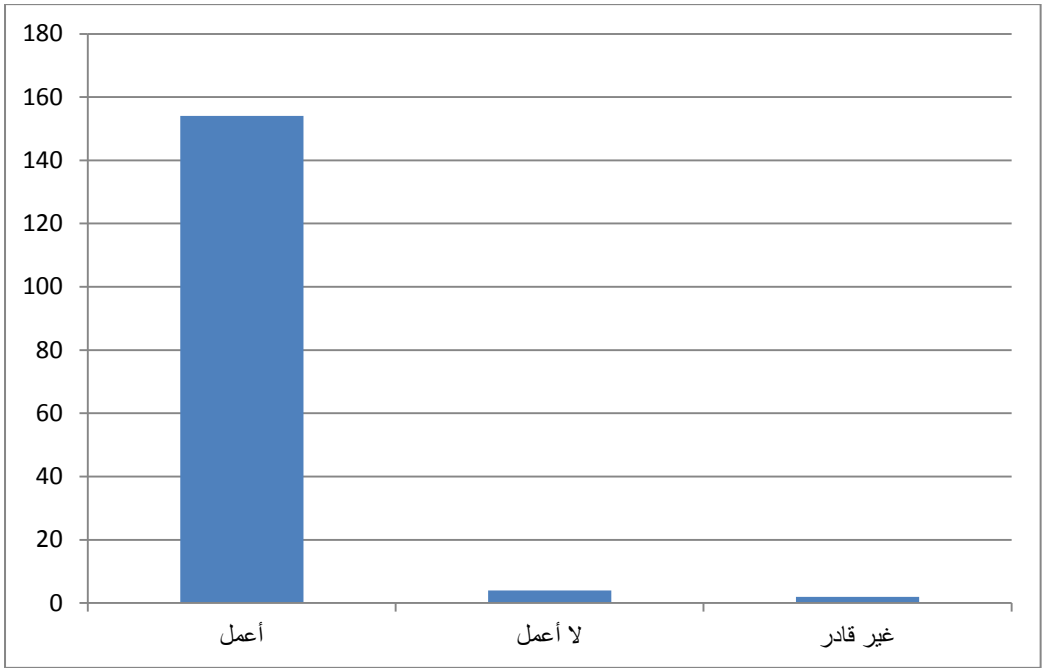

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (96%) من المبحوثين هم من الذين يعملون، وحوالي (3%) منهم لا يعملون، وحوالي (1%) منهم غير قادرين على العمل.

8. نوع العمل

جدول رقم (25) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير نوع العمل.

نوع العمل	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
موظف	138	%86.3	86.3	86.3
أعمالحرة	22	%13.8	13.8	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (8) يوضح التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير نوع العمل.

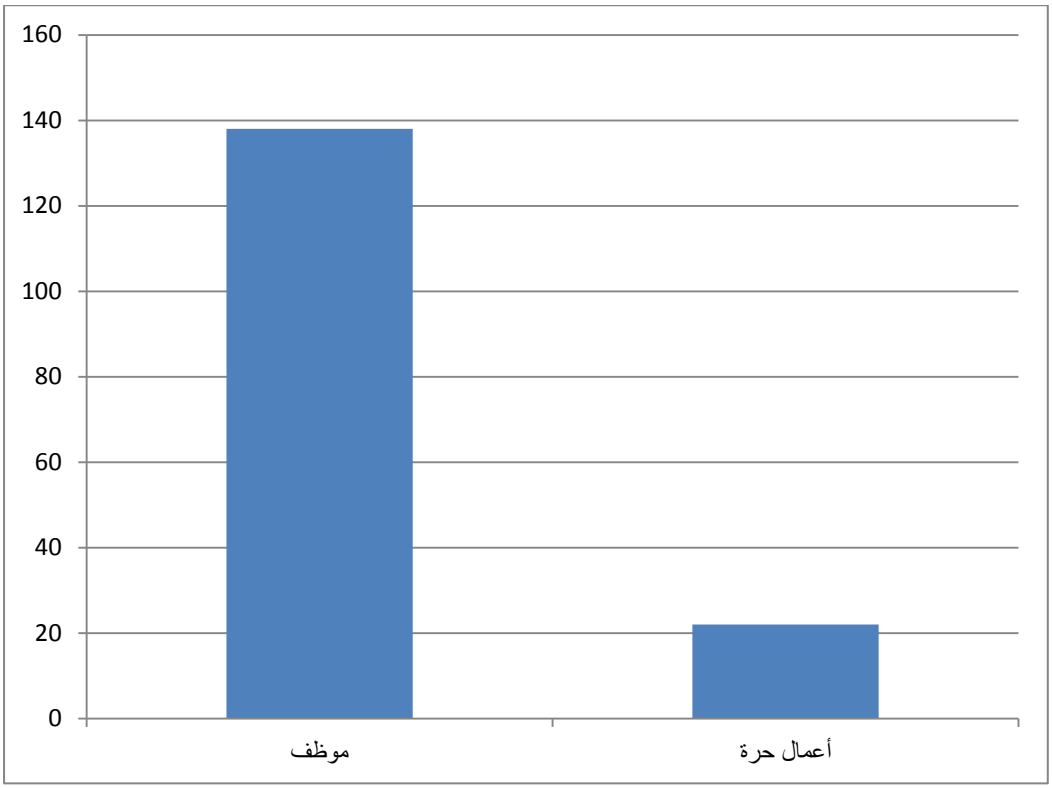

من الجدول الشكل أعلاه، يتضح أن حوالي (14%) من المبحوثين هم من الذين يعملون اعمالاً حرة ، و (86%) من الموظفين.

(ب) إجابات المبحوثين:

1- محور السلام:

جدول رقم (26) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: تصفية الإدارة الأهليةعام 1970م دون بديل،أدى لفراغ إداري وأمني وقضائي تسبب في ظهورالنزاعات والإضطرابات في الولاية.

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق	5	%3.1	3.1	3.1
لاأدري	18	%11.3	11.3	14.4
أوافق	44	%27.5	27.5	41.9
أوافق بشدة	93	%58.1	58.1	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (9) إجابات المبحوثين على العبارة: تصفية الإدارة الأهلية عام 1970 دون بديل،أدى لفراغ إداري وأمني وقضائي تسبب في ظهورالنزاعات والإضطرابات في الولاية.

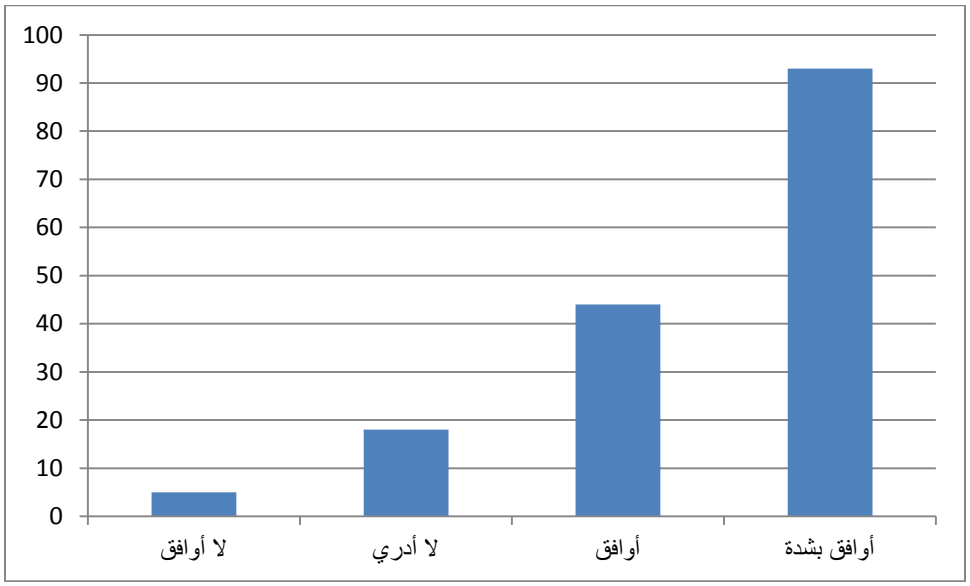

من الجدول والشكل أعلاه، يتضح أن (58%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) وحوالي(28%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و حوالي (11%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (3%) بـ (لا أوافق).

جدول رقم (27) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: اللجان الشعبية ومجالس القضاء الشعبي التي أنشأت لسد الفراغ ، كانت تفتقرللخبرة والتجربة.

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	4	%2.5	2.5	2.5
لاأوافق	3	%1.9	1.9	4.4
لاأدري	9	%5.6	5.6	10.0
أوافق	48	%30.0	30.0	40.0
أوافق بشدة	96	%60.0	60.0	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (10) إجابات المبحوثين على العبارة: اللجان الشعبية ومجالس القضاء الشعبي التي أنشأت لسد الفراغ ، كانت تفتقر للخبرة والتجربة.

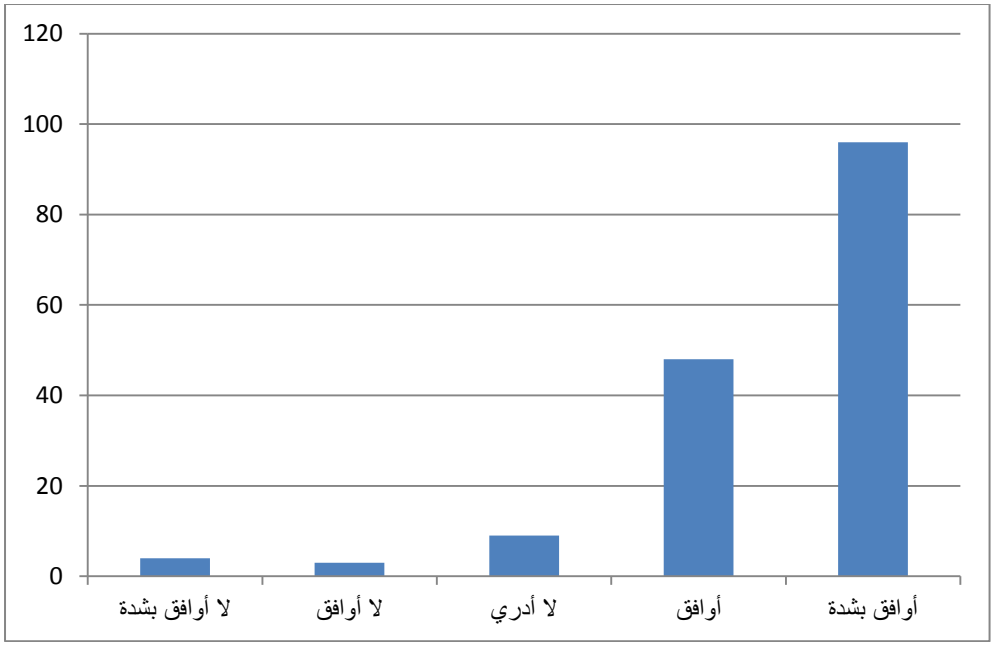

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (60%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (30%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) وحوالي (6%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب حوالي (2%) بـ (لا أوافق) و (3%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (28) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: إحتكار تجارة السلع الضرورية للجان الشعبية لتوزيعها بالبطاقة التموينية ، ولد المنافسة الحادة والعصبيات بين المجتمعات المحلية.

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لاأوافق بشدة	9	%5.6	5.6	5.6
لاأوافق	14	%8.8	8.8	14.4
لاأدري	9	%5.6	5.6	20.0
أوافق	57	%35.6	35.6	55.6
أوافق بشدة	71	%44.4	44.4	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (11) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: إحتكار تجارة السلع الضرورية للجان الشعبية لتوزيعها بالبطاقة التموينية ، ولد المنافسة الحادة والعصبيات بين المجتمعات المحلية.

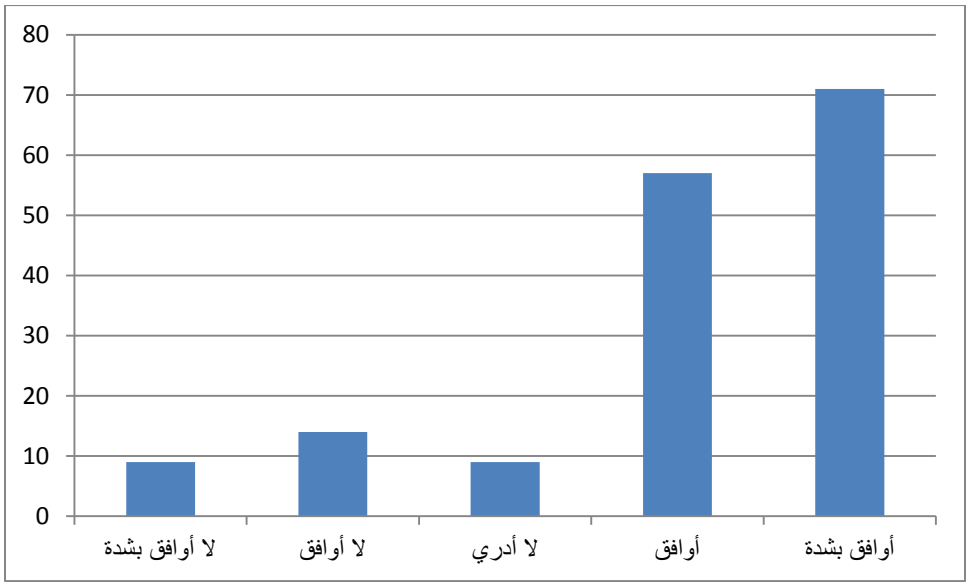

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن حوالي (44%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) وحوالي (36%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) وحوالي (6%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب حوالي (9%) بـ (لا أوافق) و (6%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (29) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: إبتداع سياسة الإدارة الجماهيرية ، وإنزال المنافسة السياسية للقواعد الشعبية ليتم التصعيد منها ، زاد من العصبيات والتمييزالذي أدى للنزعات والحروبات.

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	3	%1.9	1.9	1.9
لاأوافق	15	%9.4	9.4	11.3
لاأدري	17	%10.6	10.6	21.9
أوافق	30	%18.8	18.8	40.6
أوافق بشدة	95	%59.4	59.4	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (12) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: إبتداع سياسة الإدارة الجماهيرية ، وإنزال المنافسة السياسية للقواعد الشعبية ليتم التصعيد منها ، زاد من العصبيات والتمييزالذي أدى للنزعات والحروبات

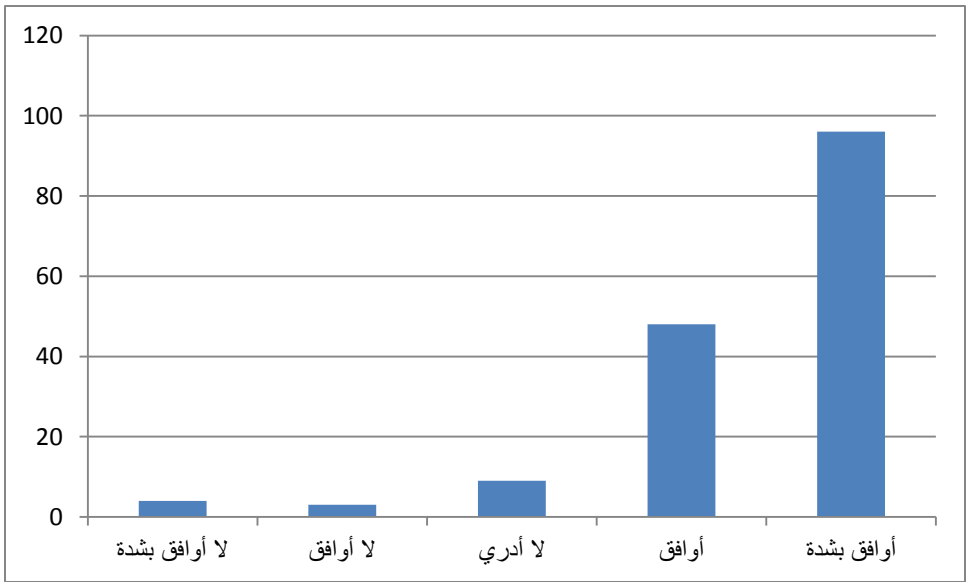

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (59%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (19%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (11%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (9%) بـ (لا أوافق) و (2%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (30) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: إستعجال الحكومة للتغييرعام 1970م وتغييب القيادات الكاريزمية للمجتمعات المحلية أدى لغياب هيبة الدولة و تفشي النزاعات

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	14	%8.8	8.8	8.8
لاأوافق	13	%8.1	8.1	16.9
لاأدري	17	%10.6	10.6	27.5
أوافق	49	%30.6	30.6	58.1
أوافق بشدة	67	%41.9	41.9	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (13) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: إستعجال الحكومة للتغييرعام 1970م وتغييب القيادات الكاريزمية للمجتمعات المحلية أدى لغياب هيبة الدولة و تفشي النزاعات

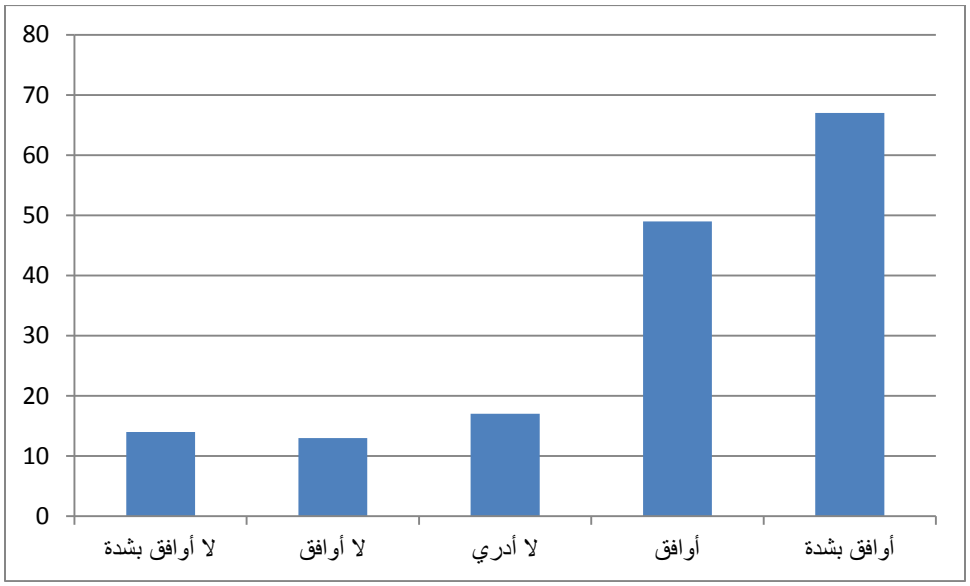

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (42%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (31%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (11%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (8%) بـ (لا أوافق) و (9%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (31) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: نزاعات الحدود والنهب المسلح والحروبات القبلية هي ابرز أسباب غياب السلام بالولاية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	4	%2.5	2.5	2.5
لاأوافق	8	%5.0	5.0	7.5
أوافق	38	%23.8	23.8	31.3
أوافق بشدة	110	%68.8	68.8	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (14) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: نزاعات الحدود والنهب المسلح والحروبات القبلية هي ابرز أسباب غياب السلام بالولاية

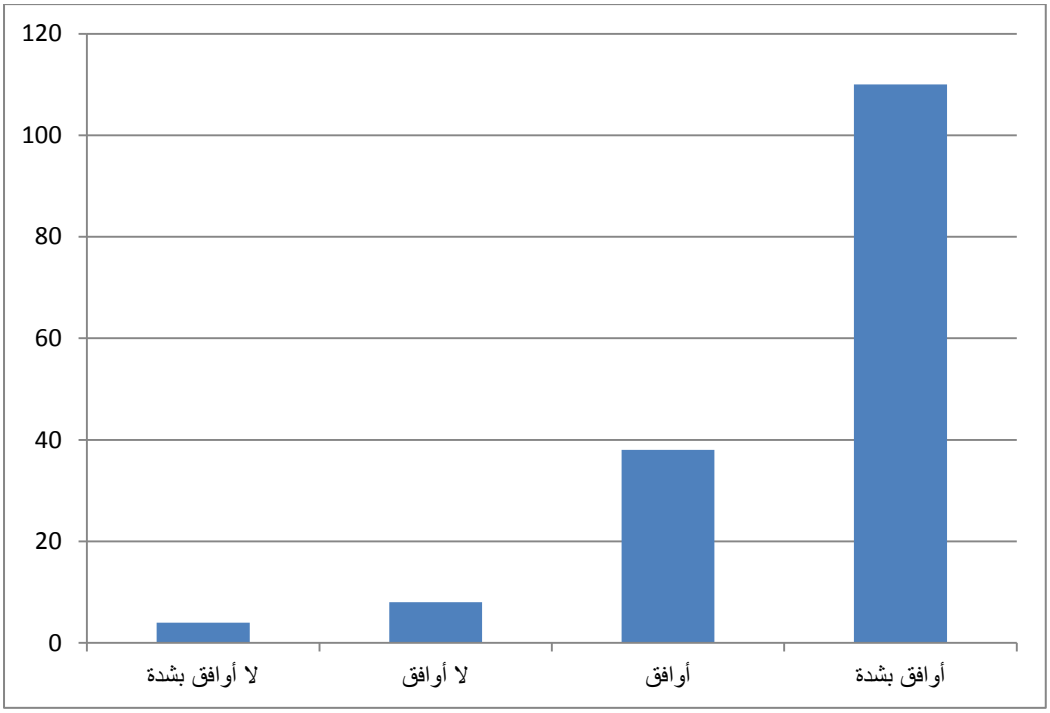

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (69%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (24%) كانت أجابتهم بـ (أوفق)، في حين أجاب (5%) بـ (لا أوافق) وحوالي (3%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (32) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: إستمرار النزاعات دون ان تجد الحل العادل أدى لإستمرار بؤر الاحتقان والتوتر بالولاية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	4	%2.5	2.5	2.5
لاأوافق	1	0%.6	.6	3.1
لاأدري	4	%2.5	2.5	5.6
أوافق	55	%34.4	34.4	40.0
أوافق بشدة	96	%60.0	60.0	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (15) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة : إستمرار النزاعات دون أن تجد الحل العادل أدى لإستمرار بؤرة الإحتقان والتوتر بالولاية.

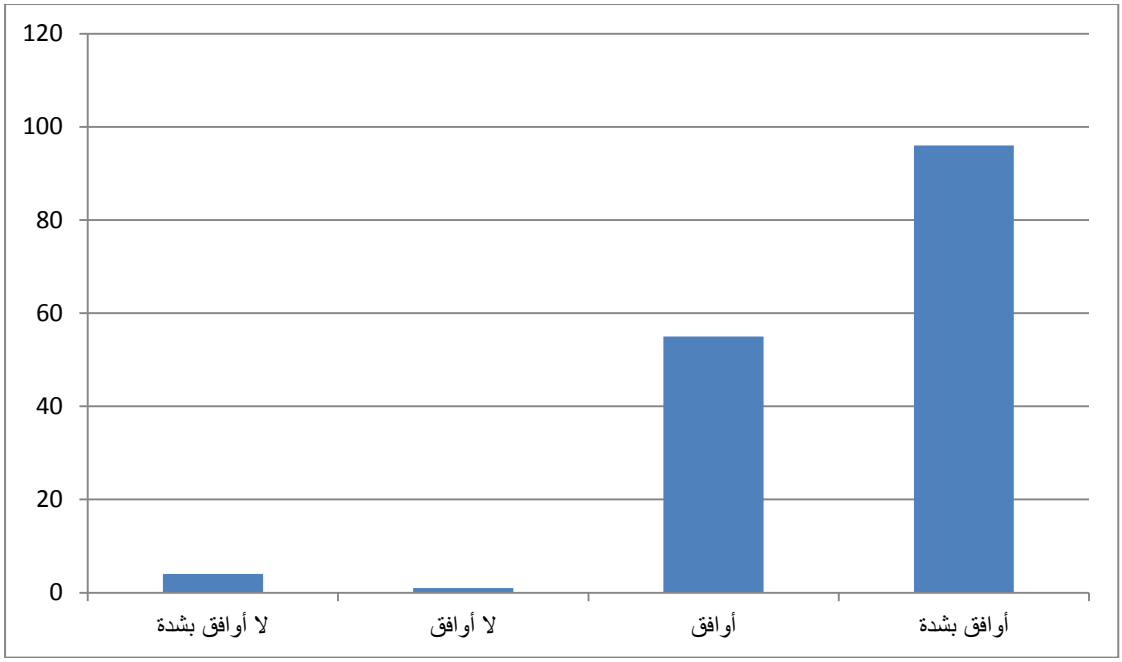

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (60%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (34%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (3%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (1%) بـ (لا أوافق) و (3%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (33) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: غياب الإدارة المدركة أدى لغياب سيادة حكم القانون وهيبة الدولة

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	1	%0.6	.6	.6
لاأوافق	6	%3.8	3.8	4.4
لاأدري	8	%5.0	5.0	9.4
أوافق	51	%31.9	31.9	41.3
أوافق بشدة	94	%58.8	58.8	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (16) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: غياب الإدارة المدركة أدى لغياب سيادة حكم القانون وهيبة الدولة

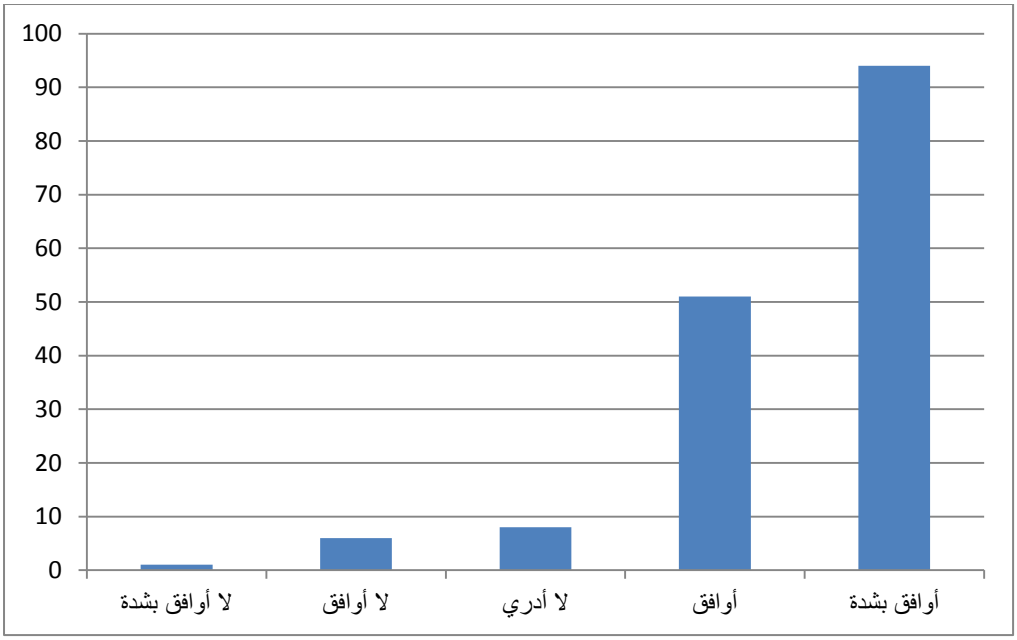

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (8%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (32%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (5%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (4%) بـ (لا أوافق) و (1%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (34) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: إهمال الهجرة والنزوح الجماعي الكبيرين عام 1984م وعدم تشجيع العودة الطوعية عند إنتهاء الاسباب وعدم دمج القادمين في المجتمعات المحلية أدى لإختلال التوازن والحروبات في الولاية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	3	%1.9	1.9	1.9
لاأوافق	22	%13.8	13.8	15.6
لاأدري	13	%8.1	8.1	23.8
أوافق	43	%26.9	26.9	50.6
أوافق بشدة	79	%49.4	49.4	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (17) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: إهمال الهجرة والنزوح الجماعي الكبيرين عام 1984م وعدم تشجيع العودة الطوعية عند إنتهاء الاسباب وعدم دمج القادمين في المجتمعات المحلية أدى لإختلال التوازن والحروبات في الولاية

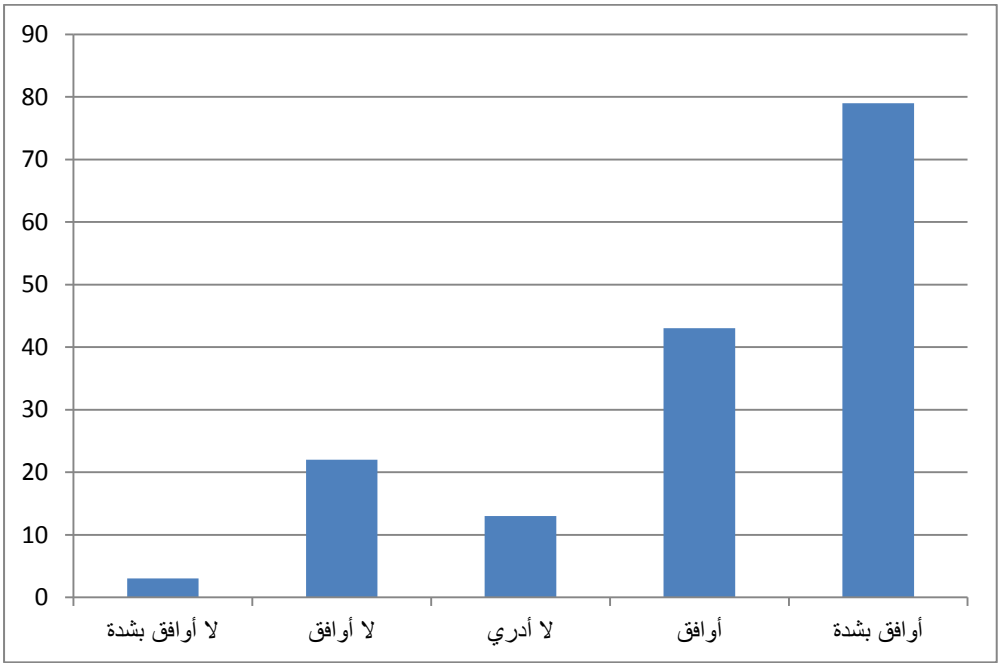

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (49%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (27%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (8%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (14%) بـ (لا أوافق) و (2%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (35) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: التوسع الكبير في وحدات الحكم المحلي دون دراسات فنية ادى لتفشي نزاعات الحدود والحروبات القبلية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	5	%3.1	3.1	3.1
لاأوافق	9	%5.6	5.6	8.8
لاأدري	6	%3.8	3.8	12.5
أوافق	50	%31.3	31.3	43.8
أوافق بشدة	90	%56.3	56.3	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (18) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: التوسع الكبير في وحدات الحكم المحلي دون دراسات فنية ادى لتفشي نزاعات الحدود والحروبات القبلية.

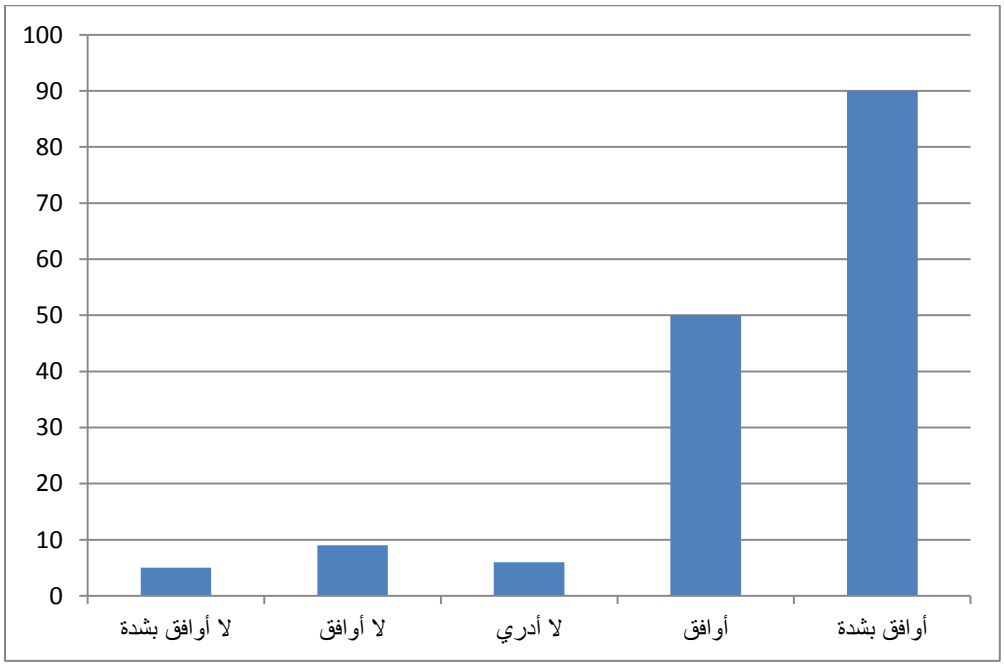

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (56%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (31%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (4%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (6%) بـ (لا أوافق) و (3%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (36) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: موقع الولاية الملاصق للحدود الدولية مع بلدان شهدت عدم إستقرارسياسي وصراع مسلح على السلطة أدى لتدفق السلاح و إنتشار ثقافة العنف بالولاية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	6	%3.8	3.8	3.8
لاأوافق	7	%4.4	4.4	8.1
لاأدري	6	%3.8	3.8	11.9
أوافق	34	%21.3	21.3	33.1
أوافق بشدة	107	%66.9	66.9	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (19) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: موقع الولاية الملاصق للحدود الدولية مع بلدان شهدت عدم إستقرار سياسي وصراع مسلح على السلطة أدى لتدفق السلاح وانتشارثقافة العنف بالولاية

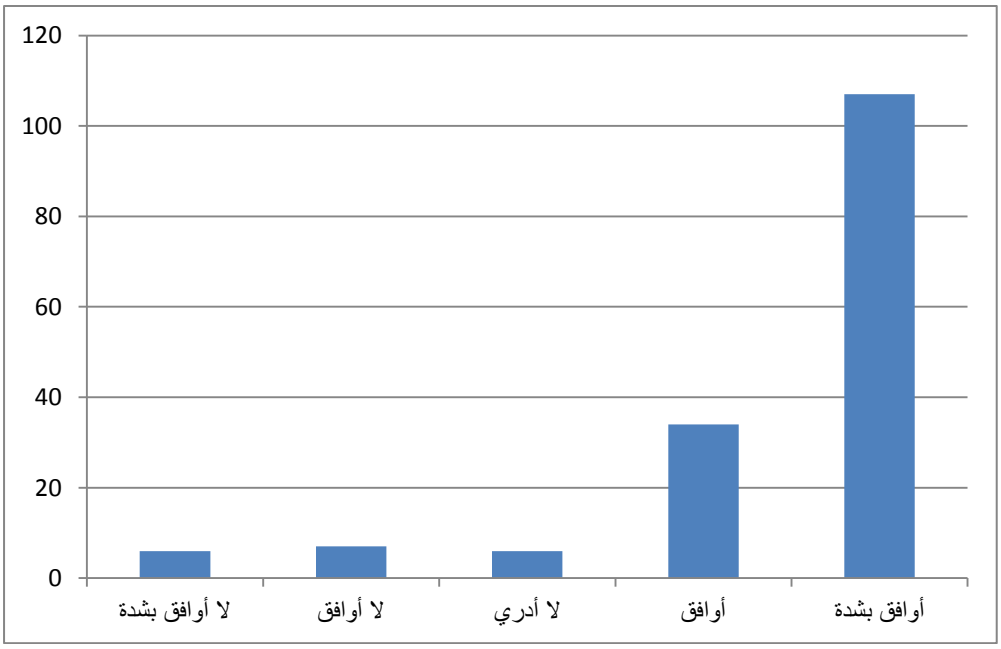

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (67%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (21%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (4%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (4%) بـ (لا أوافق) و (4%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (37) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: عدم التحضير المناسب للمصالحات القبلية وإختزالها في جوانب شكلية بعيدة عن الاسباب والدوافع و والإفرازات هو من أسباب إستمرار النزاعات والحروبات في الولاية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	6	%3.8	3.8	3.8
لاأوافق	3	%1.9	1.9	5.6
لاأدري	11	%6.9	6.9	12.5
أوافق	42	%26.3	26.3	38.8
أوافق بشدة	98	%61.3	61.3	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (20) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: عدم التحضير المناسب للمصالحات القبلية واختزالها في جوانب شكلية بعيدة عن الأسباب والدوافع والإفرازات هو من اسباب إستمرارالنزاعات والحروبات في الولاية.

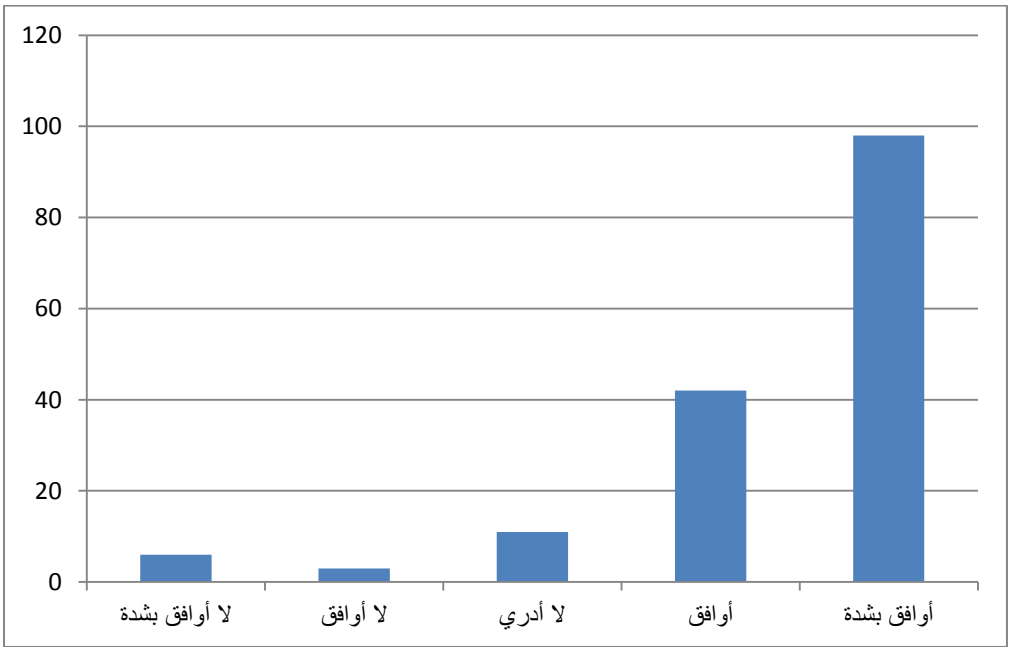

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (61%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (26%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (7%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (2%) بـ (لا أوافق) و (4%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (38) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: الحركات المسلحة حولت الولاية لساحات للحروب و النزاعات التي دمرت الحياة المدنية و النسيج الإجتماعي ومرافق الخدمات الضرورية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	7	%4.4	4.4	4.4
لاأوافق	19	%11.9	11.9	16.3
لاأدري	6	%3.8	3.8	20.0
أوافق	39	%24.4	24.4	44.4
أوافق بشدة	89	%55.6	55.6	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (21) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: الحركات المسلحة حولت الولاية لساحات للحروب و النزاعات التي دمرت الحياة المدنية و النسيج الإجتماعي ومرافق الخدمات الضرورية

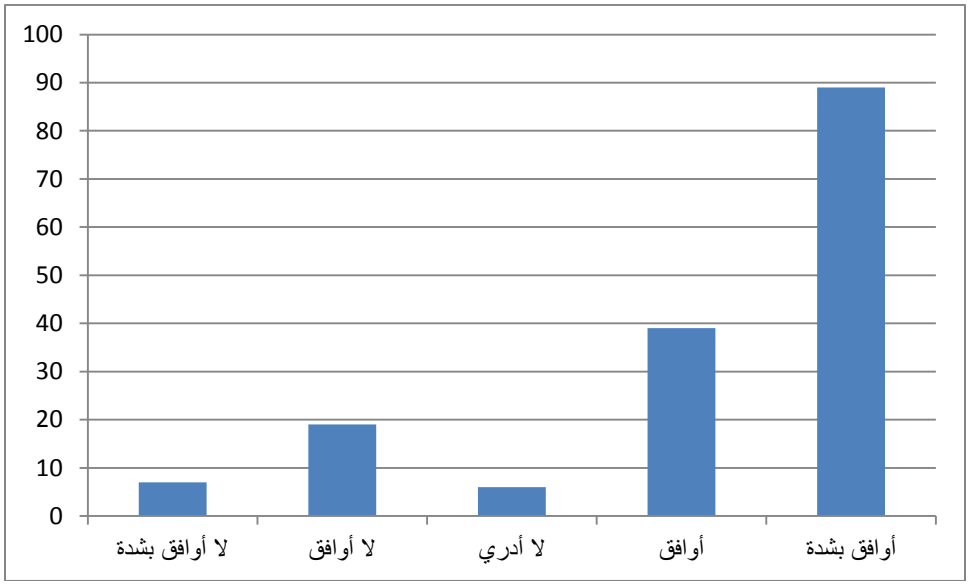

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (56%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (24%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (4%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (12%) بـ (لا أوافق) و (4%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (39) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: ضعف المشاركة الحقيقية في السلطة القومية من الإستقلال الوطني وسياسة التهميش المتبعة هي من وراء وقوع وإستمرار النزاعات والحروب بالولاية.

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	1	%0.6	0.6	0.6
لاأوافق	7	%4.4	4.4	5.0
لاأدري	12	%7.5	7.5	12.5
أوافق	38	%23.8	23.8	36.3
أوافق بشدة	102	%63.7	63.7	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (22) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: ضعف المشاركة الحقيقية في السلطة القومية من الإستقلال الوطني وسياسة التهميش المتبعة هي من وراء وقوع وإستمرارالنزاعات والحروب بالولاية

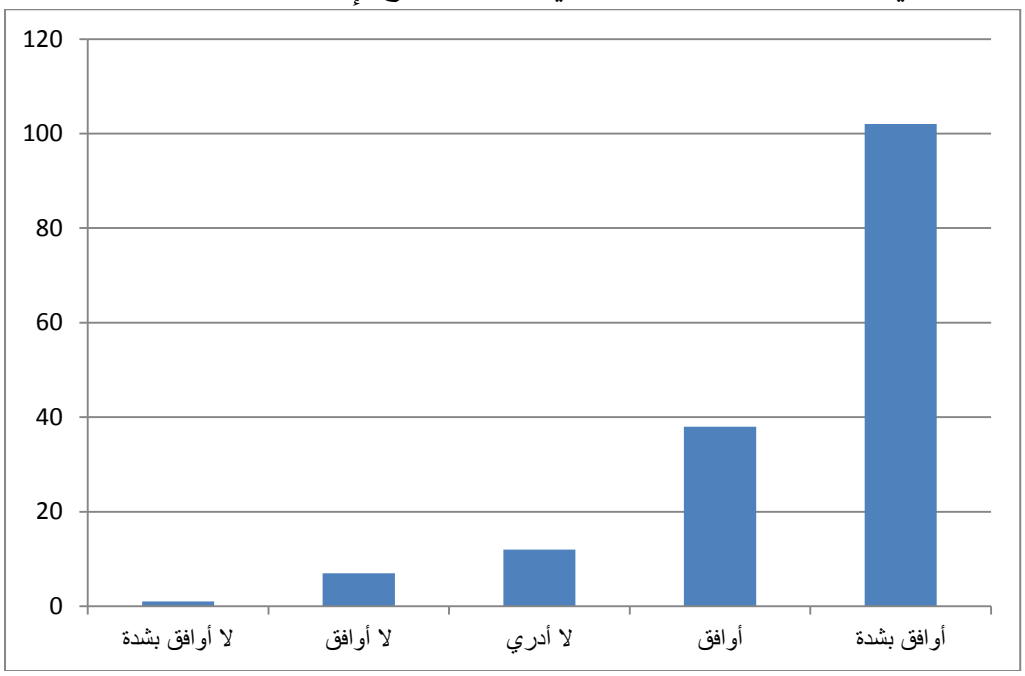

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (63%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (24%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (8%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (4%) بـ (لا أوافق) و (1%) بـ (لا أوافق بشدة).

2- **محور الحكم الراشد**

جدول رقم (40) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: تحويل المديرية ومراكزها الإدارية عام1970 م لمجالس شعبية تديرها اللجان الشعبية هي أولى خطوات إنهيارالحكم الراشد بالولاية.

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	16	%10.0	10.0	10.0
لاأوافق	8	%5.0	5.0	15.0
لاأدري	20	%12.5	12.5	27.5
أوافق	40	%25.0	25.0	52.5
أوافق بشدة	76	%47.5	47.5	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (23) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: تحويل المديرية ومراكزها الإدارية عام 1970م لمجالس شعبية تديرها اللجان الشعبية هي أولى خطوات إنهيار الحكم الراشد بالولاية

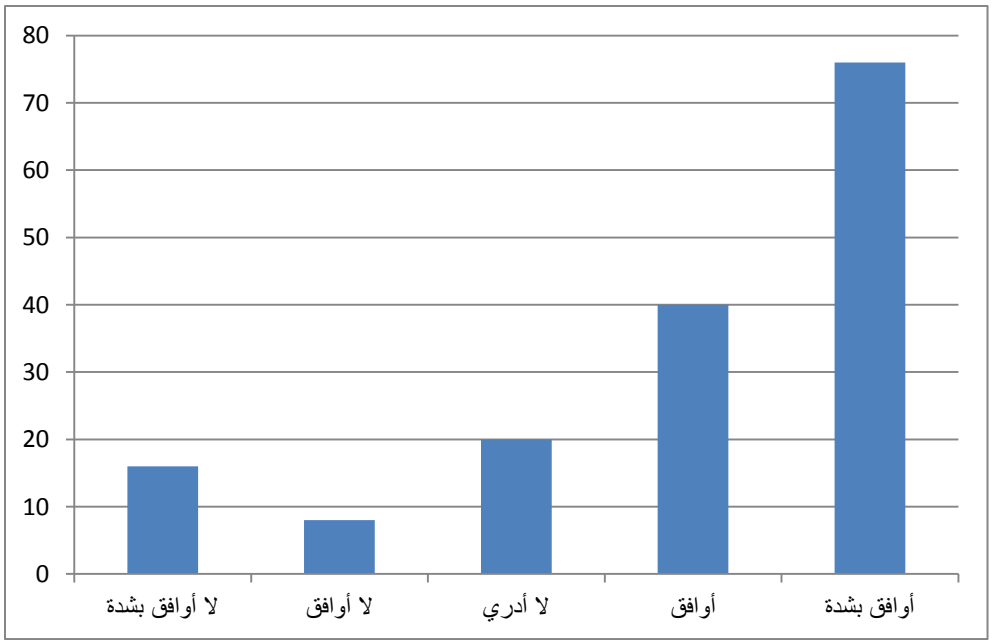

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (47%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (25%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (13%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (5%) بـ (لا أوافق) و (10%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (41) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: تغيير طريقة تعيين محافظ المديرية من موظف الخدمة العامة المؤهل والمدرب والمتدرج وظيفياً ادى لغياب الحكم الراشد بالولاية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	4	%2.5	2.5	2.5
لاأوافق	5	%3.1	3.1	5.6
لاأدري	5	%3.1	3.1	8.8
أوافق	40	%25.0	25.0	33.8
أوافق بشدة	106	%66.3	66.3	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (24) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: تغيير طريقة تعيين محافظ المديرية من موظف الخدمة العامة المؤهل والمدرب والمتدرج وظيفياً أدى لغياب الحكم الراشد بالولاية

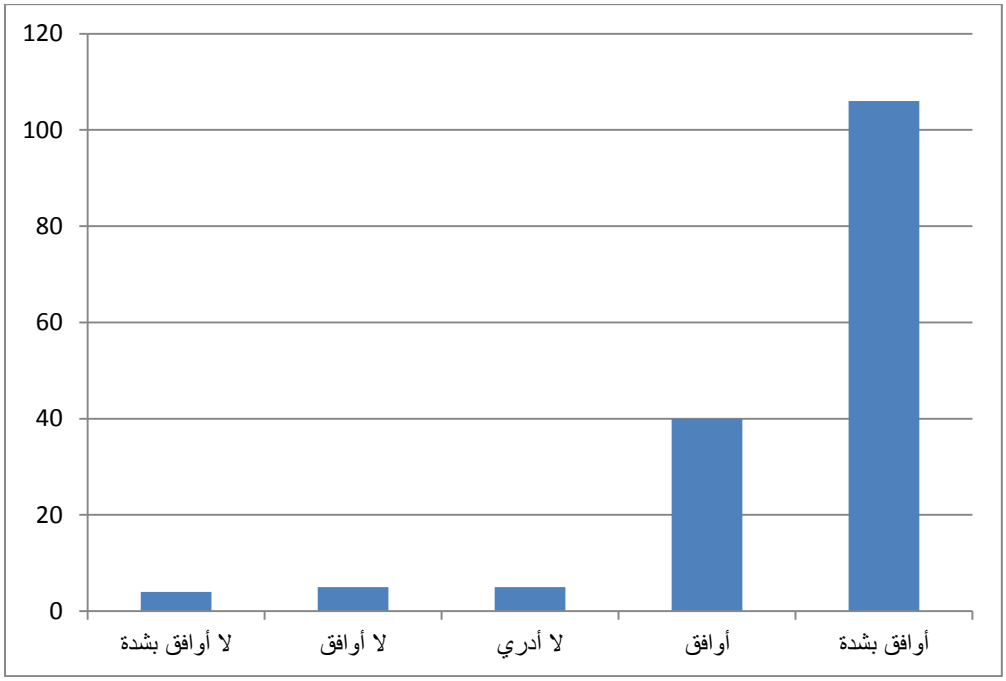

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (66%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (25%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (3%) بـ (لا أدري)، وكذلك أجاب (3%) بـ (لا أوافق) و (3%) أيضاً بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (42) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: عدم الأستقرار السياسى والإدارى هو من أسباب إضمحلال الحكم الراشد بالولاية.

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	4	%2.5	2.5	2.5
لاأوافق	1	0%.6	.6	3.1
لاأدري	2	%1.3	1.3	4.4
أوافق	40	%25.0	25.0	29.4
أوافق بشدة	113	%70.6	70.6	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (25) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: عدم الإستقرار السياسى والإدارى هو من أسباب إضمحلال الحكم الراشد بالولاية.

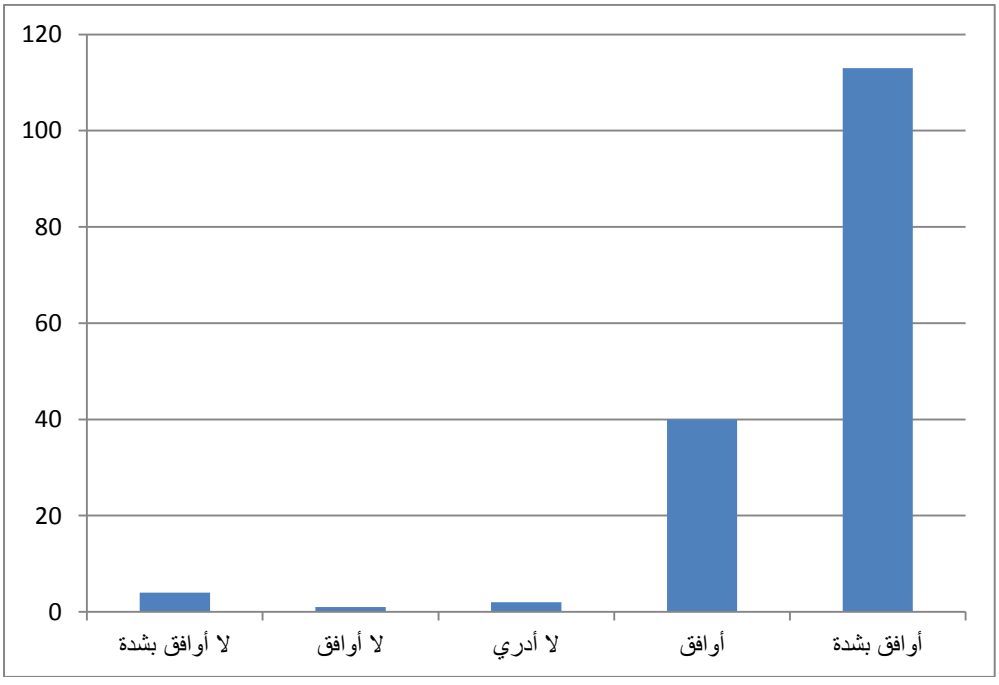

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (70%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (25%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (1%) بـ (لا أدري)، وكذا (1%) بـ (لا أوافق) و (3%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (43) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: غياب معايير الكفاءة والخبرة عند التعيين للوظائف القيادية بالولاية ادى لضمور الحكم الراشد بالولاية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق	1	%0.6	.6	.6
لاأدري	3	%1.9	1.9	2.5
أوافق	32	%20.0	20.0	22.5
أوافق بشدة	124	%77.5	77.5	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (26) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: غياب معاييرالكفاءة والخبرة والعفة عند التعيين للوظائف القيادية بالولاية أدى لضمورالحكم الراشد بالولاية

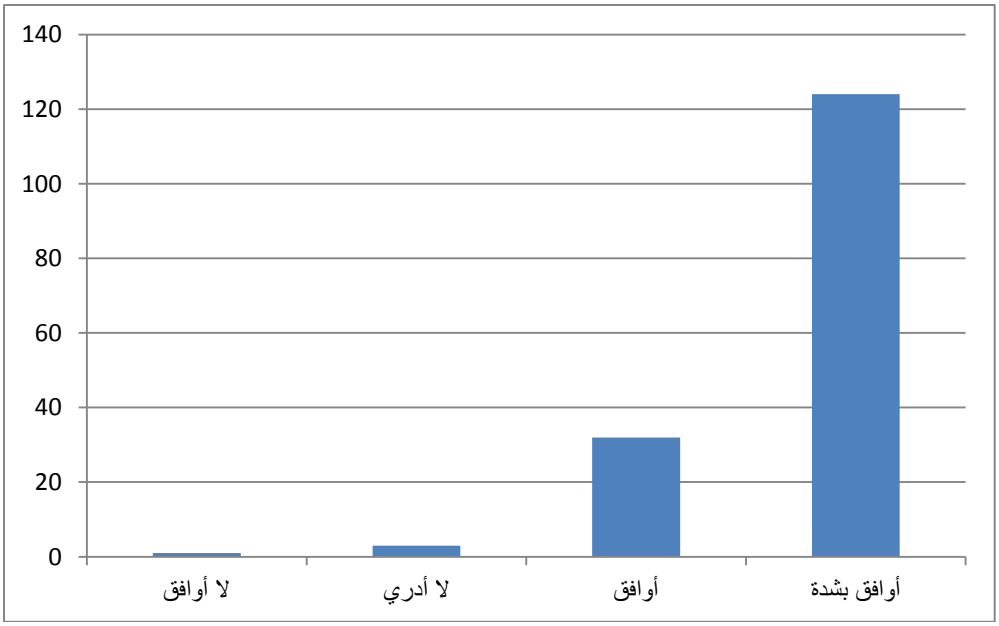

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (77%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (20%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (2%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (1%) بـ (لا أوافق).

جدول رقم (44) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: غياب القيادة الملمة والمؤهلة بثوابت الولاية وتوازنها التاريخي أدى لتفشي المشكلات والازمات والنزاعات وغياب الحكم الراشد بالولاية.

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	5	%3.1	3.1	3.1
لاأوافق	6	%3.8	3.8	6.9
لاأدري	4	%2.5	2.5	9.4
أوافق	66	%41.3	41.3	50.6
أوافق بشدة	79	%49.4	49.4	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (27) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: غياب القيادة الملمة والمؤهلة بثوابت الولاية وتوازنها التاريخي أدى لتفشي المشكلات والازمات والنزاعات وغياب الحكم الرشيد بالولاية

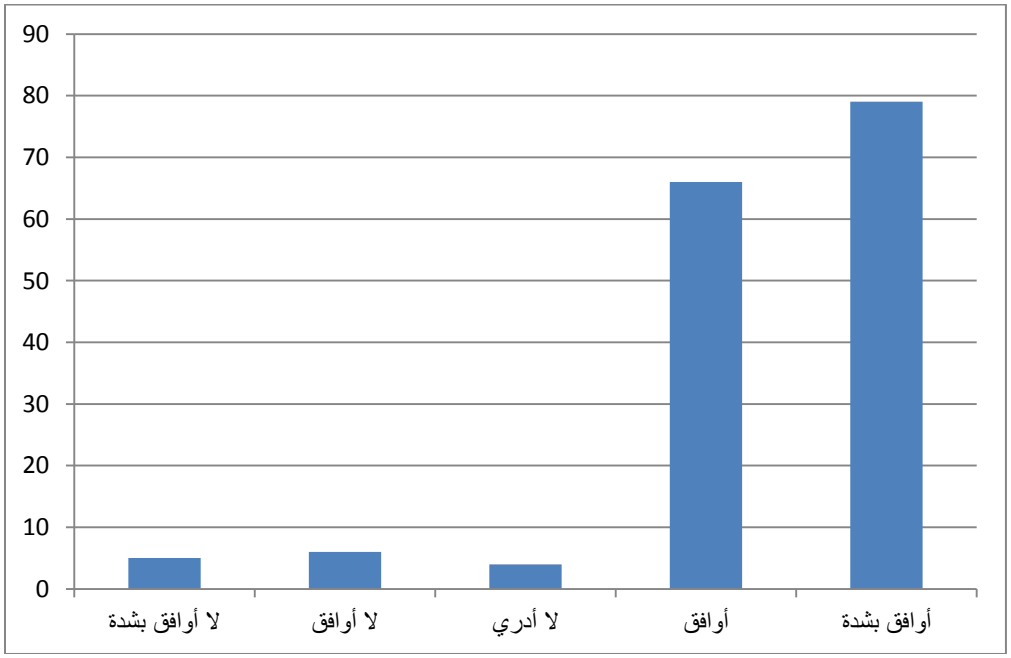

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (49%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (41%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (3%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (4%) بـ (لا أوافق) و (3%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (45) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: التطبيق الضعيف لنظام الحكم الفيدرالي وعدم توفير مقومات التأسيس والكوادرالمؤهلة والمدربة هي من أهم أسباب إضعاف الحكم الراشد بالولاية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق	2	%1.3	1.3	1.3
لاأدري	4	%2.5	2.5	3.8
أوافق	54	%33.8	33.8	37.5
أوافق بشدة	100	%62.5	62.5	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (28) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: التطبيق الضعيف لنظام الحكم الفيدرالي وعدم توفير مقومات التأسيس والكوادر المؤهلة والمدربة هي من أهم أسباب إضعاف الحكم الراشد بالولاية

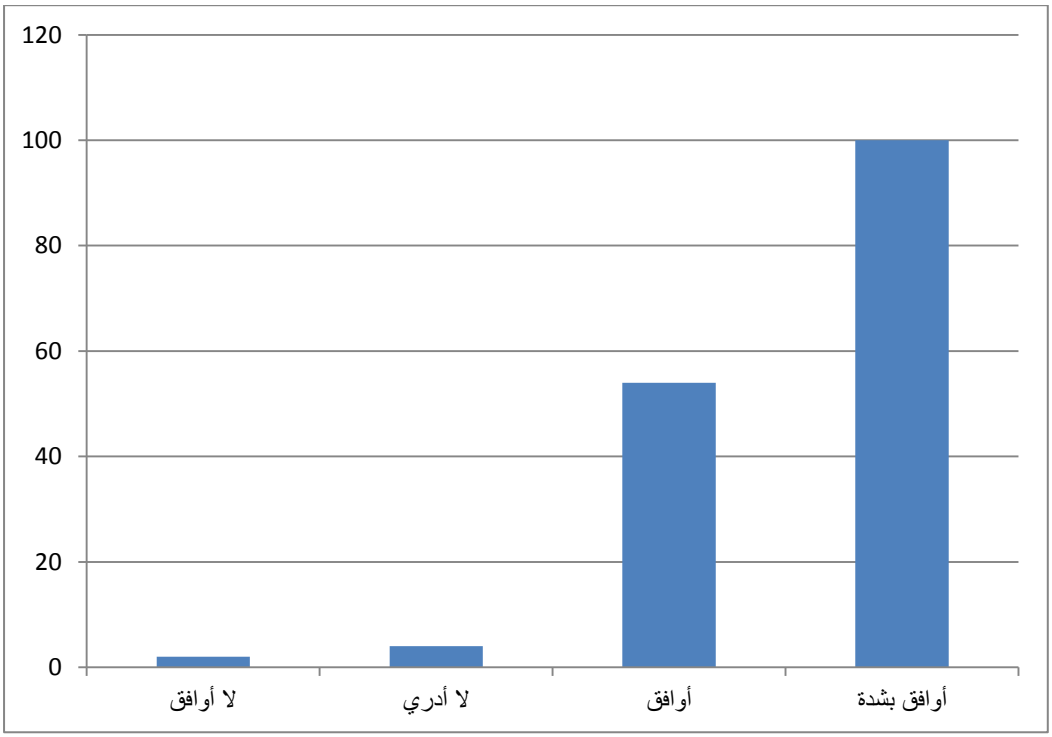

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (62%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (34%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (3%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (1%) بـ (لا أوافق).

جدول رقم (46) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: توافق المجتمعات على الثوابت الوطنية وصون الكرامة الإنسانية ووجود القيادة الكاريزمية المؤهلة هي من أهم عناصرالحكم الراشد.

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	1	%0.6	0.6	0.6
لاأوافق	3	%1.9	1.9	2.5
لاأدري	4	%2.5	2.5	5.0
أوافق	61	%38.1	38.1	43.1
أوافق بشدة	91	%56.9	56.9	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (29) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: توافق المجتمعات على الثوابت الوطنية وصون الكرامة الإنسانية ووجود القيادة الكاريزمية المؤهلة هي من اهم عناصرالحكم الراشد

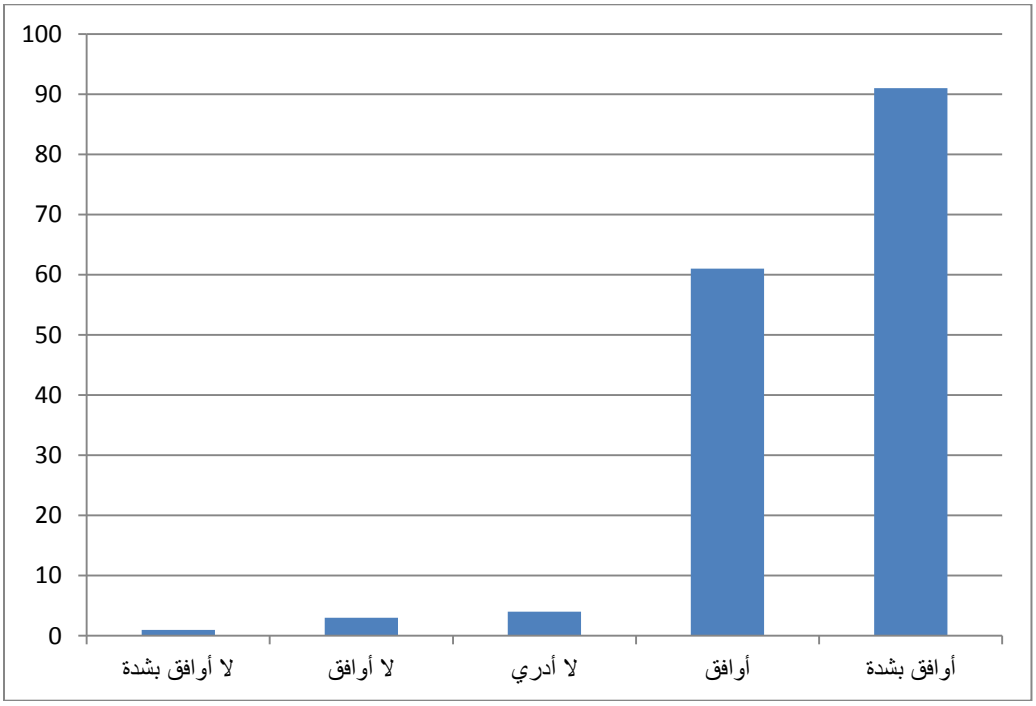

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (56%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (38%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (3%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (2%) بـ (لا أوافق) و (1%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (47) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: السياسة الوطنية المبرأة وسيادة حكم القانون والتربية الوطنية القومية هي من وسائل تحقيق الحكم الراشد

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق	7	%4.4	4.4	4.4
لاأدري	9	%5.6	5.6	10.0
أوافق	50	%31.3	31.3	41.3
أوافق بشدة	94	%58.8	58.8	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (30) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: السياسة الوطنية المبرأة وسيادة حكم القانون والتربية الوطنية القومية هي من وسائل تحقيق الحكم الرشيد

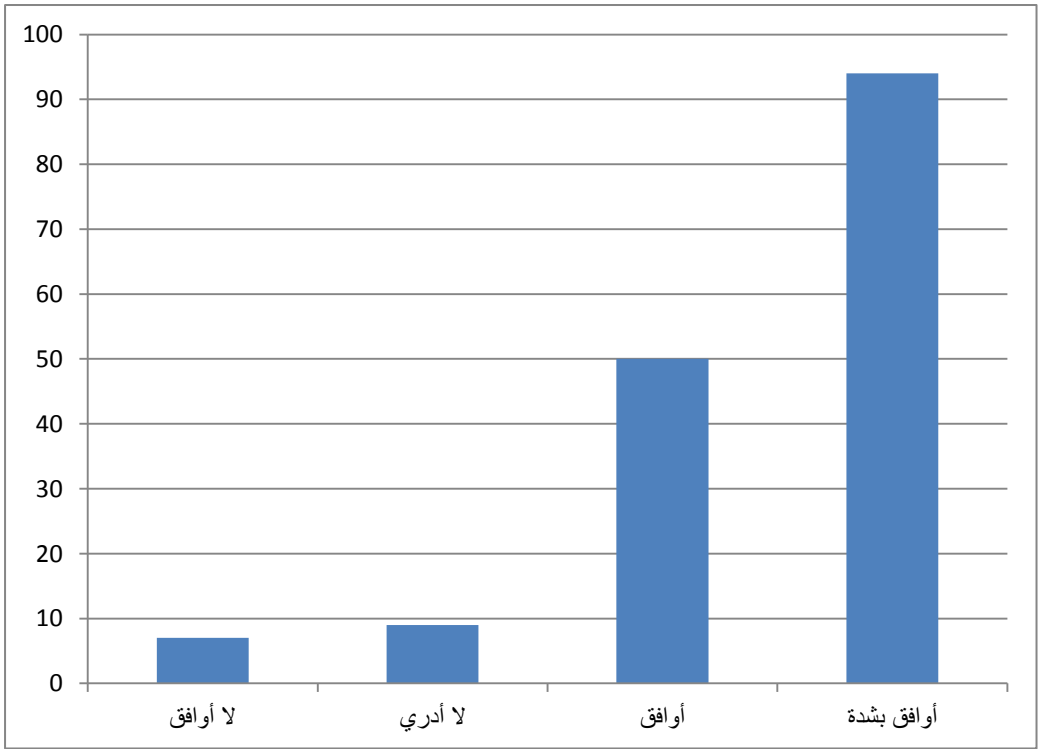

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (59%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (31%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (6%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (4%) بـ (لا أوافق).

جدول رقم (48) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: إضمحلال الحكم الراشد وغياب اهم عناصره هو من أسباب إضطراب الولاية

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	4	%2.5	2.5	2.5
لاأوافق	11	%6.9	6.9	9.4
لاأدري	13	%8.1	8.1	17.5
أوافق	37	%23.1	23.1	40.6
أوافق بشدة	95	%59.4	59.4	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية)

شكل رقم (31) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: إضمحلال الحكم الراشد وغياب أهم عناصره هو الولاية من أسباب إضطراب الولاية

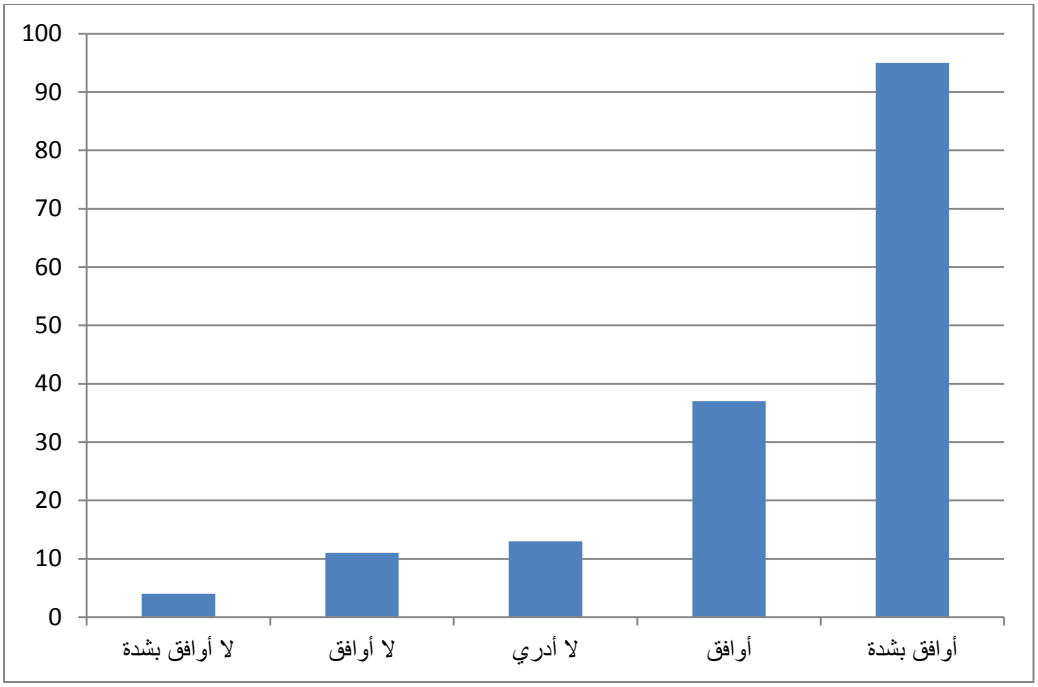

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (59%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (23%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (8%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (7%) بـ (لا أوافق) و (3%) بـ (لا أوافق بشدة).

جدول رقم (49) يوضح التوزيع التكراري لإجابات المبحوثين على العبارة: علاقة الولاية بالمركز مازالت علاقة رأسية وليست افقية كما نص عليها الدستور القومي والولائي.

الإجابة	العدد	النسبة	النسبة الحقيقية	النسبة التراكمية
لا أوافق بشدة	5	%3.1	3.1	3.1
لاأوافق	3	%1.9	1.9	5.0
لاأدري	13	%8.1	8.1	13.1
أوافق	46	%28.7	28.7	41.9
أوافق بشدة	93	%58.1	58.1	100.0
المجموع	160	%100.0	100.0	

(المصدر: الدراسة الميدانية).

شكل رقم (32) يوضح إجابات المبحوثين على العبارة: علاقة الولاية بالمركز مازالت علاقة رأسية وليست افقية كمانص عليها الدستور القومي والولائي

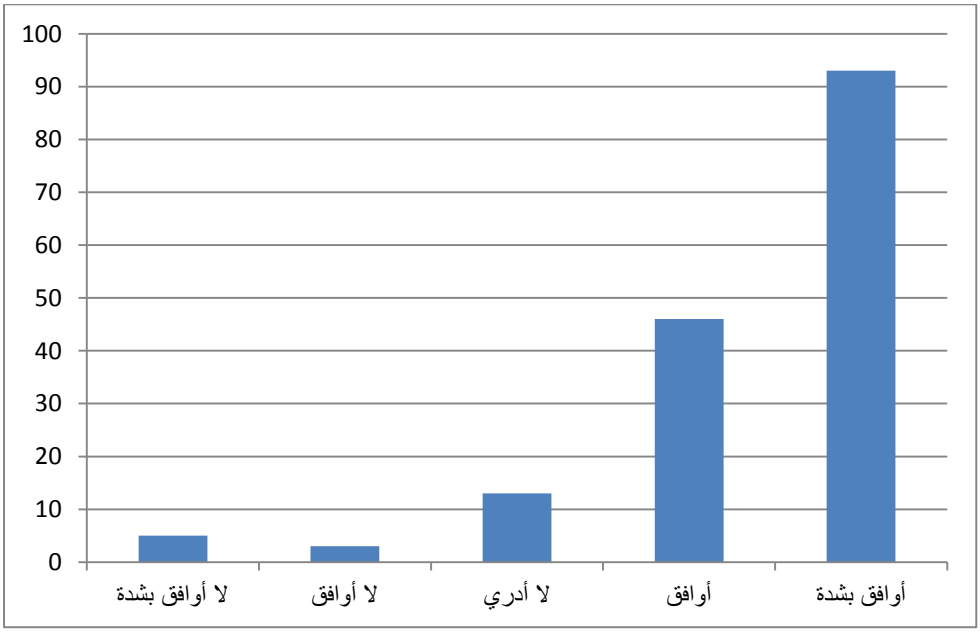

من الجدول والرسم البياني أعلاه، يتضح أن (58%) من المبحوثين قد أجابوا بـ (أوافق بشدة) و (29%) كانت أجابتهم بـ (أوفق) و (8%) بـ (لا أدري)، في حين أجاب (2%) بـ (لا أوافق) و (3%) بـ (لا أوافق بشدة).

(ج) ربط إجابات المبحوثين بفرضيات البحث:

في مقدمة هذه الدراسة، حددنا خمسة فرضيات لها، وبناءاً عليها، قمنا بتصميم عبارات الإستبيان، لتلقي إجابات المبحوثين فيها. في هذه الفقرة سيقوم الباحث بربط إجابات المبحوثين بفرضيات البحث، للوقوف على مدى موافقة المبحوثين على تلك الفرضيات.

الفرضيات الخمسة، منها ثلاثة فرضيات خاصة بمحور السلام، وإثنين منها خاصة بمحور الحكم الرشيد. في الفقرات القادمة سيقوم الباحث بتحديد الفرضيات، والعبارات التي صممت لتأكيدها أو عدم تأكيدها، ولتكون البداية بفرضيات السلام والعبارات التي تؤكدها.

1. **محور السلام:**

أ-الفرضية الأولى:

ظلت ولاية جنوب دارفور خلال تاريخها الطويل، آمنة وهادئة وهانئة بالأمن والطمأنينة يسودها التعايش السلمي، وفق قواعد ومسلمات متعارف عليها، ومرعية بواسطة جميع الكيانات الإجتماعية والإدارية، لهذا كانت خالية من الحروبات والنزاعات ذات القيمة التاريخية، التي تستبدل مجموعة بأخرى في السلطة والأرض. هذه الفرضية يمكن تلخيصها على النحو التالي: (الأمن والتعايش السلمي الذي كانت تنعم به ولاية جنوب دارفور ناتج من الأعراف والتقاليد والقواعد المرعية بواسطة جميع كياناتها الاجتماعية والإدارية).لهذا فإن الأسئلة ذات الصلة بهذه الفرضية في الإستبيان هي:-

ب- الأسئلة ذات الصلة بالفرضية الأولى:

1. اللجان الشعبية ومجالس القضاء الشعبي التي أُنشأت لسد الفراغ كانت تفتقر للخبرة والتجربة.
2. إبتداع سياسة الإدارة الجماهيرية، وإنزال المنافسة السياسية للقواعد الشعبية ليتم التصعيد منها، زاد من العصبيات والتمييز الذي أدى للنزاعات والحروبات.
3. إستمرار النزاعات دون أن تجد الحل العادل أدى لإستمرار بؤر الإحتقان والتوتر بالولاية.
4. غياب الإدارة المؤهلة أدى لغياب سيادة القانون وهيبة الدولة.
5. عدم التحضير المناسب للمصالحات القبلية وإختزالها في جوانب شكلية بعيدة عن الأسباب والدوافع والافرازات، هو من أسباب إستمرار النزاعات والحروبات بالولاية.

ج- الفرضية الثانية:

السياسات المتعجلة التي نفذت عام 1970م، التي تمت قبل إجراء الدراسات الفنية والتحوطات الكافية، أسفرت عن تغييرات واسعة في البنية السياسية والإدارية والإقتصادية، عصفت بالثوابت والتوازن التاريخي بين المجموعات السكانية، وأدت لفراغات إدارية وأمنية وقضائية، وفي ظل الفراغ، تم تأسيس وحدات الادارة والحكم المحلي، التي تنهض بتنظيم المجتمعات المحلية ، دون الإلتفات للخلفية التاريخية ورغبة السكان، أدى لظهور العصبيات والنعرات والنزاعات والإحساس بالظلم والعمليات الثأرية والإضطرابات الأمنية. هذه الفرضية يمكن صياغتها كالآتي:(السياسات المتعجلة التي نفذت عام 1970م أدت إلى الإخلال بالأمن والسلام الإجتماعي بولاية جنوب دارفور). لهذا فإن الأسئلة ذات الصلة بهذه الفرضية في الإستبيان هي:-

د- أسئلة ذات الصلة بالفرضية الثانية:

1. إلغاء الإدارة الاهلية عام 1970م دون بديل، أدى لفراغ إداري وأمني وقضائي تسبب في ظهور النزاعات والحروبات في الولاية.
2. إحتكار تجارة السلع الضرورية للجان الشعبية لتوزيعها بالبطاقة التموينية، ولد المنافسة الحادة والعصبيات بين المجتمعات المحلية.
3. إستعجال الحكومة للتغيير عام 1970م وتغييب القيادات الكاريزمية للمجتمعات المحليةأدى لغياب هيبة الدولة وتفشي النزاعات.
4. التوسع الكبير في وحدات الحكم المحلي دون دراسات فنية أدى لتفشي نزاعات الحدود والحروبات القبلية.
5. ضعف المشاركة الحقيقية في السلطة القومية منذ الاستقلال الوطني وسياسة التهميش المتبعة هي من أسباب النزاعات والحروبات بالولاية.

هـ- الفرضية الثالثة:

إستمرار الحوادث الأمنية لفترة طويلة، مقرونة بالمؤثرات الإقليمية المحيطة، أدى لظهور الحركات المسلحة، وتدمير النسيج الإجتماعي وعمليات بناء السلام ونشر ثقافته، وتعميم الفوضى.هذه الفرضية يمكن صياغتها كالآتي:(إستمرار الحوادث الأمنية وتأثير الإضطرابات وعدم الإستقرار في بعض دول الجوار وظهور الحركات المسلحة أدى إلى وقف مسيرة الإستقرار والسلام الإجتماعي بالولاية). لهذا فإن الأسئلة ذات الصلة بهذه الفرضية في الإستبيان هي:-

و- الأسئلة ذات الصلة بالفرضية الثالثة:

1. نزاعات الحدود والنهب المسلح والحروبات القبلية هي أبرز أسباب غياب السلام بالولاية.

2. إهمال الهجرة والنزوح الجماعي الكبيرين عام 1984م وعدم تشجيع العودة الطوعية عند إنتهاء الأسباب وعدم دمج القادمين في المجتمعات المحلية، أدى لإختلال التوازن والحروبات بالولاية.
3. موقع الولاية الملاصق للحدود الدولية مع بلدان شهدت عدم إستقرار سياسي وصراع مسلح على السلطة، أدى لتدفق السلاح وإنتشار ثقافة العنف بالولاية.
4. الحركات المسلحة حولت الولاية لساحات للحروب دمرت الحياة المدنية والنسيج الإجتماعي ومرافق الخدمات الضرورية.

ز- تحليل إجابات المبحوثين على أسئلة الفرضية الأولى:

تحليل إجابات المبحوثين الخاصة بالفرضية الأولى التي ملخصها هو:(الأمن والتعايش السلمي الذي كانت تنعم به ولاية جنوب دارفور، ناتج عن الأعراف والقواعد المرعية بواسطة جميع كياناتها الإجتماعية والإدارية).

جدول رقم (50) يوضح نتائج إجابات أسئلة الفرضية الأولي:

الرقم	العبارة	التكرار / النسبة	أوافق بشدة	أوافق	لا أدري	لا أوافق	لا أوافق بشدة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	النتيجة
1	اللجان الشعبية ومجالس القضاء الشعبي التي أنشأت لسد الفراغ كانت تفتقر للخبرة والتجربة.	التكرار	96	48	9	3	4	4.431	0.880	3	أوافق بشدة
		النسبة	%60	%30	%5.6	%1.9	%2.5				
2	إبتداع سياسة الإدارة الجماهيرية، وإنزال المنافسة السياسية للقواعد الشعبية ليتم التصعيد منها، زاد من العصبيات والتمييز الذي أدى للنزاعات والحروبات.	التكرار	95	30	17	15	3	4.243	1.091	5	أوافق بشدة
		النسبة	%59.4	%18.8	%10.6	%9.4	%1.9				
3	إستمرار النزاعات دون أن تجد الحل العادل أدى لإستمرار بؤر الإحتقان والتوتر بالولاية.	التكرار	96	55	4	1	4	4.487	0.800	1	أوافق بشدة
		النسبة	%60	%34.4	%2.5	%0.6	%2.5				
4	غياب الادارة المؤهلة أدى لغياب سيادة القانون وهيبة الدولة.	التكرار	94	51	8	6	1	4.443	0.806	2	أوافق بشدة
		النسبة	%58.8	%31.9	%5	%3.8	%0.6				
5	عدم التحضير المناسب للمصالحات القبلية وإختزالها في جوانب شكلية بعيدة عن الأسباب والدوافع والإفرازات، هو من اسباب إستمرار النزاعات والحروبات بالولاية.	التكرار	98	42	11	3	6	4.393	0.971	4	أوافق بشدة
		النسبة	%61.3	**26.3 %**	%6.9	1.9 %	3.8 %				

من الجدول يتضح إن جميع أفراد العينة وافقوا بشدة، وبوسط حسابي قدره 4.43 على أن مجالس القضاء الشعبي واللجان الشعبية كانت تفتقر للخبرة والتجربة، وأن إبتداع سياسة الادارة الجماهيرية زاد من العصبيات والتمييز الذي أدى للنزاعات والحروبات وبوسط حسابي قدره 4.243، وأن إستمرار النزاعات دون حل عادل أدى لإستمرار بؤر الإحتقان والتوتر بالولاية بوسط حسابي قدره 4.48، وان غياب الإدارة المدركة أدى لغياب سيادة القانون وهيبة الدولة بوسط حسابي قدره 4.443، وأن عدم التحضير المناسب للمصالحات القبلية سبب إستمرار النزاعات والحروبات بالولاية بوسط حسابي قدره 4.393.

ومن الملاحظ أن متوسط الإجابات للأسئلة أعلاه كان أكبر من متوسط الفرضي للمجتمع المحدد بـ(3)، وهذا يعني أن هناك فرق معنوي بين المتوسطين يحقق فرضية البحث.

جدول رقم (51) يوضح تحليل العينة الواحدة

عبارات الإستبيان	Test Value = 3					
	t	Df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
اللجان الشعبية ومجالس القضاء الشعبي التي أنشأت لسد الفراغ كانت تفتقر للخبرة والتجربة.	20.563	159	.0000	1.431	1.293	1.568
ابتداع سياسة الادارة الجماهيرية وانزال المنافسة السياسية للقواعد الشعبية ليتم التصعيد منها زاد من العصبيات والتمييز الذي ادى للنزوح.	14.411	159	.0000	1.243	1.073	1.414
استمرار النزاعات دون أن تجد الحل العادل أدى لإستمرار بؤر الإحتقان والتوتر بالولاية.	23.495	159	.0000	1.487	1.362	1.612
غياب الإدارة المؤهلة ادى لغياب سيادة حكم القانون وهيبة الدولة.	22.636	159	.0000	1.443	1.317	1.569
عدم التحضير المناسب للمصالحات القبلية وإختزالها في جوانب شكلية بعيدة عن الاسباب والدوافع والإفرازات هو من اسباب إستمرار النزاعات.	18.139	159	.0000	1.393	1.242	1.545

يتبين من الجدول أعلاه أن الوسط الحسابي الفعلي (Mean) لجميع الفقرات أعلاه (4.43،4.243، 4.483، 4.443 ،4.393) أكبر من الوسط الحسابي الفرضي وهو (3) وهذا بدل أن الغالبية العظمي من المبحوثين يوافقون علي هذه الفرضية ويثبتون صحتها ، وكذلك درجة المعنوية (Sig) كان (0.000) أي أصغر من (0.05) وهذا يدل على وجود دلالة إحصائية ، مما يؤكد أن درجة الثقة تبلغ 95% في إجابات المبحوثين وهذا يعضد إثبات صحة هذه الفرضية .

يتبين مما تقدم إثبات صحة الفرضية الأولى التي تقول: ان الأمن والتعايش السلمي الذي كانت تنعم به ولاية جنوب دارفور ناتج عن الأعراف والقواعد المرعية بواسطة جميع كياناتها الإجتماعية والإدارية.

ح- تحليل إجابات المبحوثين على أسئلة الفرضية الثانية:

أما إجابات المبحوثين الخاصة بالفرضية الثانية التي ملخصها هو:(السياسات المتعجلة التي نفذت عام 1970م أدت إلى الإخلال بالأمن والسلام الاجتماعي بولاية جنوب دارفور) يوضحها الجدول أدناه.

جدول رقم (52) يوضح تحليل إجابات الفرضية الثانية

الرقم	العبارة	التكرار / النسبة	أوافق بشدة	أوافق	لا أدري	لا أوافق	لا أوافق بشدة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	النتيجة
1-	إلغاء الإدارة الأهلية عام 1970م دون بديل، أدى لفراغ إداري وأمني وقضائي تسبب في ظهور النزاعات والحروبات في الولاية.	التكرار	93	44	18	5	0	4.406	.8110	1	أوافق بشدة
		النسبة	%58.1	%27.5	%11.3	3.1 %	%0				
2-	إحتكار تجارة السلع الضرورية للجان الشعبية لتوزيعها بالبطاقة التموينية، ولد المنافسة الحادة والعصبيات بين المجتمعات المحلية.	التكرار	71	57	9	14	9	4.043	1.167	4	أوافق
		النسبة	%44.4	%35.6	5.6 %	8.8 %	5.6 %				
3-	إستعجال الحكومة للتغيير عام 1970م وتغييب القيادات الكاريزمية للمجتمعات المحليةأدى لغياب هيبة الدولة وتفشي النزاعات.	التكرار	67	49	17	13	14	3.887	1.278	5	أوافق
		النسبة	%41.9	%30.6	%10.6	8.1 %	8.8 %				
4-	التوسع الكبير في وحدات الحكم المحلي دون دراسات فنية أدى لتفشي نزاعات الحدود والحروبات القبلية.	التكرار	90	50	6	9	5	4.318	1.005	3	أوافق بشدة
		النسبة	%56.3	%31.3	3.8 %	5.6 %	3.1 %				
5-	عدم المشاركة الحقيقية في السلطة القومية منذ الإستقلال الوطني وسياسة التهميش المتبعة هي من وراء وقوع وإستمرار النزاعات والحروبات بالولاية.	التكرار	102	38	12	7	1	4.456	.8600	2	أوافق بشدة
		النسبة	%63.7	%23.8	%7.5	%4.4	%0.6				

من الجدول يتضح إن جميع أفراد العينة وافقوا بشدة، وبوسط حسابي قدره 4.40 على أن تصفية الإدارة الأهلية عام 1970م دون بديل، أدى لفراغ إداري وأمني وقضائي تسبب في ظهور النزاعات والحروبات في الولاية، وأن إحتكار تجارة السلع الضرورية للجان الشعبية ولد المنافسة الحادة والعصبيات بين المجتمعات المحلية بوسط حسابي قدره 4.04، وأن إستعجال الحكومة للتغيير عام 1970م وتغييب القيادات الكاريزمية للمجتمعات المحلية أدى لغياب هيبة الدولة وتفشي النزاعات.بوسط حسابي قدره 3.88، وأن التوسع الكبير في

وحدات الحكم المحلي دون دراسة أدى لتفشي النزاعات والحروب القبلية بوسط حسابي قدره 4.31، وأن ضعف المشاركة الحقيقية في السلطة القومية وسياسة التهميش المتبعة هي من وراء وقوع وإستمرار النزاعات والحروبات بالولايةبوسط حسابي قدره 4.45.

ومن الملاحظ أن متوسط الإجابات للأسئلة أعلاه كان أكبر من متوسط المجتمع المحدد بـ(3)، وهذا يعني أن هناك فرق معنوي بين المتوسطين يحقق فرضية البحث.

جدول رقم (53) يوضح تحليل العينة الواحدة

عبارات الإستبيان	Test Value = 3					
	t	Df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
إلغاءالإدارة الأهلية عام1970 م دون بديل أدى لفراغ إداري وأمني وقضائي تسبب في ظهور النزاعات والإضطرابات في الولاية.	21.931	159	0.000	1.406	1.279	1.532
إحتكار تجارة السلع الضرورية للجان الشعبية لتوزيعها بالبطاقة التموينية، ولد المنافسة الحادة و العصبيات بين المجتمعات المحلية.	11.309	159	0.000	1.043	0.861	1.226
إستعجال الحكومة للتغييرعام1970 م وتغييب القيادات الكاريزمية للمجتمعات المحلية أدى لغياب هيبة الدولة وتفشي النزاعات.	8.779	159	0.000	0.887	0.687	1.087
التوسع الكبير في وحدات الحكم المحلي دون دراسات فنية أدى لتفشي نزاعات الحدود والحروبات القبلية.	16.590	159	0.000	1.318	1.161	1.475
عدم المشاركة الحقيقية في السلطة القومية من الإستقلال الوطني وسياسة التهميش المتبعة هي من وراء وقوع وإستمرار النزاعات والحروب.	21.410	159	0.000	1.456	1.321	1.590

يتبين من الجدول أعلاه أن الوسط الحسابي الفعلي (Mean) لجميع الفقرات أعلاه (4.40، 4.04، 3.88، 4.45،4.31) أكبر من الوسط الحسابي الفرضي وهو (3) وهذا يدل أن الغالبية العظمي من المبحوثين يوافقون علي هذه الفرضية ويثبتون صحتها ، وكذلك درجة المعنوية (Sig) كان(0.000) أي أصغر من(0.05) وهذا يدل على وجود دلالة إحصائية ، مما يؤكد أن درجة الثقة تبلغ 95% في إجابات المبحوثين وهذا يعضد إثبات صحة هذه الفرضية .

يتبين مما تقدم إثبات صحة الفرضية الثانية التي تقول: السياسات المتعجلة التي نفذت عام 1970م أدت إلى الإخلال بالأمن والسلام الإجتماعي بولاية جنوب دارفور.

ط- تحليل إجابات المبحوثين على الفرضية الثالثة:

أما إجابات المبحوثين الخاصة بالفرضية الثالثة التي ملخصها:(إستمرار الحوادث الأمنية وتأثير الإضطرابات وعدم الإستقرار في بعض دول الجوار وظهور الحركات المسلحة أدى إلى وقف مسيرة الاستقرار والسلام الاجتماعي بالولاية) يوضحها الجدول أدناه.

جدول رقم (54) يوضح تحليل إجابات الفرضية الثالثة

الرقم	العبارة	التكرار / النسبة	أوافق بشدة	أوافق	لا أدري	لا أوافق	لا أوافق بشدة	الوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	الترتيب	النتيجة
1	نزاعات الحدود والنهب المسلح والحروبات القبلية هي من أبرز اسباب غياب السلام بالولاية.	التكرار	110	38	0	8	4	4.51	0.924	1	أوافق بشدة
		النسبة	%68.8	%23.8	%0	%5	2.5 %				
2	إهمال الهجرة والنزوح الجماعي الكبيرين عام 1984م وعدم تشجيع العودة الطوعية عند إنتهاء الأسباب وعدم دمج القادمين في المجتمعات المحلية، أدى لإختلال التوازن والحروبات بالولاية.	التكرار	79	43	13	22	3	4.08	1.138	4	أوافق
		النسبة	%49.4	%26.9	8.1 %	13.8 %	1.9 %				
3	موقع الولاية الملاضق للحدود الدولية مع بلدان شهدت عدم إستقرار سياسي وصراع مسلح على السلطة، أدى لتدفق السلاح وإنتشار ثقافة العنف بالولاية.	التكرار	107	34	6	7	6	4.43	1.019	2	أوافق بشدة
		النسبة	%66.9	%21.3	%3.8	4.4 %	3.8 %				
4	الحركات المسلحة حولت الولاية لساحات للحروب دمرت الحياة المدنية والنسيج الإجتماعي ومرافق الخدمات الضرورية.	التكرار	89	39	6	19	7	4.15	1.203	3	أوافق
		النسبة	%55.6	%24.4	%3.8	%11.9	4.4 %				

من الجدول يتضح إن جميع أفراد العينة وافقوا بشدة، وبوسط حسابي قدره4.51 على أن نزاعات الحدود والنهب المسلح والحروبات القبلية هي أبرز أسباب غياب السلام بالولاية، ووافقوا على أن إهمال الهجرة والنزوح الجماعي

الكبيرين عام 1984م وعدم تشجيع العودة الطوعية عند إنتهاء الأسباب وعدم دمج القادمين في المجتمعات المحلية، أدى لإختلال التوازن والحروبات بالولاية بوسط حسابي قدره 4.08، وأن موقع الولاية الملاضق للحدود الدولية مع بلدان شهدت عدم إستقرار سياسي وصراع مسلح على السلطة أدى لتدفق السلاح وإنتشار ثقافة العنف بالولاية بوسط حسابي قدره 4.43، وأن الحركات المسلحة حولت الولاية لساحات للحروب دمرت الحياة المدنية والنسيج الإجتماعي ومرافق الخدمات الضروريةبوسط حسابي قدره 4.15.

ومن الملاحظ أن متوسط الإجابات للأسئلة أعلاه كان أكبر من متوسط المجتمع المحدد بـ(3)، وهذا يعني أن هناك فرق معنوي بين المتوسطين يحقق فرضية البحث.

جدول رقم (55) يوضح تحليل العينة الوحدة

عبارات الإستبيان	Test Value = 3					
	t	Df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
نزاعات الحدود والنهب المسلح والحروبات القبلية هي أبرز أسباب غياب السلام بالولاية.	20.688	159	0.000	1.51250	1.368	1.656
إهمال الهجرة والنزوح الجماعي الكبيرين عام1984م وعدم تشجيع العودة الطوعية عند إنتهاء الأسباب وعدم دمج القادمين في المجتمعات المحلية أدى لإختلال التوازن والحروبات في الولاية.	12.017	159	0.000	1.08125	.9036	1.258
موقع الولاية الملاصق للحدود الدولية مع بلدان شهدت عدم إستقرارسياسي وصراع مسلح على السلطة أدى لتدفق السلاح و إنتشار ثقافة العنف بالولاية	17.759	159	0.000	1.43125	1.272	1.590
الحركات المسلحة حولت الولاية لساحات للحروب والنزاعات التي دمرت الحياة المدنية و النسيج الاجتماعي و مرافق الخدمات الضرورية	12.084	159	0.000	1.15000	.9620	1.338

يتبين من الجدول أعلاه أن الوسط الحسابي الفعلي (Mean) لجميع الفقرات أعلاه (4.51، 44.08، 4.43، 4.15) أكبر من الوسط الحسابي الفرضي وهو(3) وهذا يدل أن الغالبية العظمي من المبحوثين يوافقون علي هذه

الفرضية ويثبتون صحتها ،و كذلك درجة المعنوية (Sig) كان(0.000) أي أصغر من (0.05) وهذا يدل على وجود دلالة إحصائية ، مما يؤكد أن درجة الثقة تبلغ 95% في إجابات المبحوثين وهذا يعضد إثبات صحة هذه الفرضية .

يتبين مما تقدم إثبات صحة الفرضية الثالثة التي تقول: إستمرار الحوادث الأمنية وتأثير الإضطرابات وعدم الإستقرار في بعض دول الجوار وظهور الحركات المسلحة أدى إلى وقف مسيرة الإستقرار والسلام الإجتماعي بالولاية.

2- محور الحكم الراشد:

أ- الفرضية الأولى:

ظلت الإدارة في دارفور تجسد الحكم الرشيد في أفضل صوره، الذي يقوم على قواعد واضحة للسكان، يحقق العدالة والمساواة، ويطور القدرات، ويشجع التداخل والتواصل الاجتماعي لدرجة الإندماج والإنصهار. ويمكن تلخيص هذه الفرضية كالآتي: (عدم الإسترشاد بتراث الولاية العريق وسماتها وخصائصها المميزة في تطوير هياكل الادارة والحكم أدى إلى إضمحلال أسس وقواعد الحكم الراشد). لهذا فإن الأسئلة ذات الصلة بهذه الفرضية في الإستبيان هي:-

ب- الأسئلة ذات الصلة بالفرضية الأولى:

1. غياب القيادة الملمة والمدركة بثوابت الولاية وتوازنها التاريخي، أدى لتفشي المشكلات والأزمات والنزاعات وغياب الحكم الراشد.
2. توافق المجتمعات على الثوابت الوطنية وصون الكرامة الإنسانية ووجود القيادة الكاريزمية المدركة هي من أهم عناصر الحكم الراشد.
3. السياسة الوطنية المبرأة، وسيادة حكم القانون والتربية الوطنية القومية، هي من وسائل تحقيق الحكم الراشد.

4. إضمحلال الحكم الراشد وغياب أهم عناصره بالولاية، هو إنعكاس لما يجري في الدولة القومية.
5. علاقة الولاية بالمركز مازالت علاقة رأسية وليست أفقية كما نص على ذلك الدستورين القومي والولائي.

ج- الفرضية الثانية:

عدم ثبات السياسات وهياكل الإدارة والحكم في دارفور خلال هذه الفترة، الناجم عن الإصدارات المتلاحقة للتشريعات الهيكلية، من دساتير وقوانين للحكم المحلي، وعدم الإلتزام بنصوص الذي صدر منها، ومخالفة المعايير الموضوعية لإختيار القيادة السياسية، التنفيذية والتشريعية، أو لتولي الوظيفة العامة، الخاصة بالكفاءة والقدرة الخبرة والعفة والقيم والأخلاق الحميدة، والإيمان بالحرية والشفافية والروح الديمقراطية، والقدرة على تفويض السلطات، ليكون الإختيار من خيار سكان الولاية. مفارقة هذه العوامل وغيرها، له الدور الأكبر فيما تعيشه جنوب دارفور من أزمة في الحكم والسلام. يمكن صياغة هذه الفرضية وتلخيصها كالآتي: (تواتر الإصدارات المتلاحقة للتشريعات الهيكلية، من دساتير وقوانين للحكم المحلي، وعدم الإلتزام بها، ساهم سلباً فيما تعيشه الولاية من أزمة في الحكم والسلام). لهذا فإن الأسئلة ذات الصلة بهذه الفرضية في الإستبيان هي:-

د- الأسئلة ذات الصلة بالفرضية الثانية:

1. تحويل المديرية ومراكزها الادارية عام 1970م لمجالس شعبية تديرها اللجان الشعبية هي أولى خطوات إنهيار الحكم الراشد بالولاية.
2. تغيير طريقة تعيين محافظ المديرية من موظف الخدمة العامة المؤهل والمدرب والمتدرج وظيفياً ، أدى لغياب الحكم الراشد بالولاية.

3. عدم الإستقرار السياسى والإدارى هو من أسباب إضمحلال الحكم الراشد بالولاية.
4. غياب معايير لكفاءة والخبرة والعفة عند التعيين للوظائف القيادية بالولاية أدى لضمور الحكم الراشد بالولاية.
5. التطبيق الضعيف لنظام الحكم الفيدرالي وعدم توفير مقومات التأسيس والكوادر المؤهلة والمدربة هي من أهم أسباب إضعاف الحكم الراشد بالولاية.

هـ- تحليل إجابات المبحوثين على أسئلة الفرضية الأولى:

تحليل إجابات المبحوثين الخاصة بالفرضية الأولى التي ملخصها هو:(عدم الإسترشاد بتراث الولاية العريق وسماتها وخصائصها المميزة في تطوير هياكل الادارة والحكم أدى إلى إضمحلال أسس وقواعد الحكم الراشد) يوضحها الجدول أدناه.

جدول رقم (56) يوضح تحليل إجابات أسئلة الفرضية الأولى

الرقم	العبارة	التكرار / النسبة	أوافق بشدة	أوافق	لا أدري	لا أوافق	لا أوافق بشدة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	النتيجة
1	غياب القيادة الملمة والمؤهلة بثوابت الولاية وتوازنها التاريخي، أدى لتفشي المشكلات والأزمات والنزاعات وغياب الحكم الرشيد بالولاية.	التكرار	79	66	4	6	5	4.300	0.930	4	أوافق بشدة
		النسبة	%49.4	41.3 %	%2.5	%3.8	%3.1				
2	توافق المجتمعات على الثوابت الوطنية وصون الكرامة الانسانية ووجود القيادة الكاريزمية المدركة هي من أهم عناصر الحكم الرشيد.	التكرار	91	61	4	3	1	4.487	0.700	1	أوافق بشدة
		النسبة	%56.9	38.1 %	%2.5	%1.9	%0.6				
3	السياسة الوطنية المبرأة، وسيادة حكم القانون والتربية الوطنية القومية، هي من وسائل تحقيق الحكم الرشيد.	التكرار	94	50	9	7	0	4.443	0.791	2	أوافق بشدة
		النسبة	%58.8	31.3 %	%5.6	%4.4	%0				
4	إضمحلال الحكم الراشد وغياب أهم عناصره بالولاية هو إنعكاس لما يجري في الدولة القومية.	التكرار	95	37	13	11	4	4.300	1.044	5	أوافق بشدة
		النسبة	%59.4	23.1 %	%8.1	%6.9	%2.5				
5	علاقة الولاية بالمركز مازالت علاقة رأسية وليست أفقية كما نص الدستورين القومي والولائي.	**التكرار**	93	46	13	3	5	4.368	0.942	4	**أوافق بشدة**
		النسبة	**%58.1**	**28.7 %**	**%8.1**	1.9 %	%3.1				

من الجدول يتضح إن جميع أفراد العينة وافقوا بشدة، وبوسط حسابي قدره 4.30 على أن غياب القيادة الملمة بثوابت الولاية وتوازنها التاريخي، وغياب الحكم الرشيد، وأن توافق المجتمعات على الثوابت الوطنية وصون الكرامة الإنسانية ووجود القيادة الكاريزمية المدركة هي من أهم عناصر الحكم الرشيد وبوسط حسابي قدره 4.48، وأن السياسة الوطنية المبرأة وسيادة حكم القانون والتربية الوطنية القومية، هي من وسائل تحقيق الحكم الرشيد بوسط حسابي قدره 4.44، وأن إضمحلال الحكم الراشد وغياب أهم عناصره بالولاية هو إنعكاس لما يجري في الدولة القومية بوسط حسابي قدره 4.30، وأن علاقة الولاية

بالمركز مازالت علاقة رأسية وليست أفقية كما نص على ذلك الدستورين القومي والولائي بوسط حسابي قدره 4.36.

من الملاحظ أن متوسط الإجابات للأسئلة أعلاه كان أكبر من متوسط المجتمع المحدد بـ(3)، وهذا يعني أن هناك فرق معنوي بين المتوسطين يحقق فرضية البحث.

جدول رقم (57) يوضح تحليل العينة الواحدة

عبارات الإستبيان	Test Value = 3					
	t	Df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
غياب القيادة الملمة والمؤهلة بثوابت الولاية وتوازنها التاريخي أدى لتفشي المشكلات والازمات والنزاعات وغياب الحكم الرشيد بالولاية.	17.676	159	0.000	1.300	1.154	1.445
توافق المجتمعات على الثوابت الوطنية وصون الكرامة الإنسانية ووجود القيادة الكاريزمية المدركة هي من أهم عناصر الحكم الرشيد.	26.868	159	0.000	1.487	1.378	1.596
السياسة الوطنية المبرأة وسيادة حكم القانون والتربية الوطنية القومية هي من وسائل الحكم الرشيد.	23.086	159	0.000	1.443	1.320	1.567
إضمحلال الحكم الراشد وغياب اهم عناصره يالولاية هوإنعكاس لما يجري في الدولة القومية.	15.737	159	0.000	1.300	1.136	1.463
علاقة الولاية بالمركز مازالت علاقة رأسية وليست أفقية كما نص عليها الدستور القومي والولائي.	18.370	159	0.000	1.368	1.221	1.515

يتبين من الجدول أعلاه أن الوسط الحسابي الفعلي (Mean) لجميع الفقرات أعلاه (4.30، 4.48، 4.30،4.44، 4.36) أكبر من الوسط الحسابي الفرضي وهو (3) وهذا يدل أن الغالبية العظمي من المبحوثين يوافقون على هذه الفرضية ويثبتون صحتها ، و كذلك درجة المعنوية (Sig) كان (0.000) أي أصغر من (0.05) وهذا يدل على وجود دلالة إحصائية ، مما يؤكد أن درجة الثقة تبلغ 95% في إجابات المبحوثين وهذا يعضد إثبات صحة هذه الفرضية .

يتبين مما تقدم إثبات صحة الفرضية الأولى التي تقول: عدم الإسترشاد بتراث الولاية العريق وسماتها وخصائصها المميزة في تطوير هياكل الإدارة والحكم أدى إلى إضمحلال أسس وقواعد الحكم الراشد.

و- تحليل إجابات المبحوثين على أسئلة الفرضية الثانية:

أما إجابات المبحوثين الخاصة بالفرضية الثانية التي ملخصها :(تواتر الاصدارات المتلاحقة للتشريعات الهيكلية، من دساتير وقوانين للحكم المحلي، وعدم الالتزام بها ساهم سلباً فيما تعيشه الولاية من أزمة في الحكم والسلام) يوضحها الجدول أدناه.

جدول رقم (58) يوضح تحليل إجابات أسئلة الفرضية الثانية

الرقم	العبارة	التكرار / النسبة	أوافق بشدة	أوافق	لا أدري	لا أوافق	لا أوافق بشدة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	النتيجة
1	تحويل المديرية ومراكزها الادارية عام 1970م لمجالس شعبية تديرها اللجان الشعبية هي أولى خطوات إنهيار الحكم الراشد بالولاية.	التكرار	76	40	20	8	16	3.950	1.306	5	أوافق
		النسبة	%47.5	%25	%12.5	%5	%10				
2	تغيير طريقة تعيين محافظ المديرية من موظف الخدمة العامة المؤهل والمدرب والمتدرج وظيفياً أدى لغياب الحكم الراشد بالولاية.	التكرار	106	40	5	5	4	4.493	0.897	4	أوافق بشدة
		النسبة	%66.3	%25	%3.1	%3.1	%2.5				
3	عدم الإستقرار السياسى والإدارى هو من أسباب إضمحلال الحكم الرشيد بالولاية.	التكرار	113	40	2	1	4	4.606	0.777	3	أوافق بشدة
		النسبة	%70.6	%25	%1.3	%0.6	%2.5				
4	غياب معايير الكفاءة والخبرة عند التعيين للوظائف القيادية بالولاية أدى لضمور الحكم الراشد بالولاية.	التكرار	124	32	3	1	0	4.743	0.516	1	أوافق بشدة
		النسبة	%77.5	%20	%1.9	%0.6	%0				
5	التطبيق الضعيف لنظام الحكم الفيدرالي وعدم توفير مقومات التأسيس والكوادر المؤهلة والمدربة هي من أهم أسباب إضعاف الحكم الراشد بالولاية.	التكرار	100	54	4	2	0	4.575	0.609	2	أوافق بشدة
		النسبة	%62.5	%33.8	%2.5	%1.3	%0				

من الجدول يتضح إن جميع أفراد العينة وافقوا، وبوسط حسابي قدره 3.95 على أن تحويل المديرية ومراكزها الادارية عام 1970م لمجالس شعبية أدى لإنهيار الحكم الرشيد بالولاية، و وافقوا بشدةعلى أن تغيير طريقة تعيين محافظ

المديرية من موظف الخدمة العامة المؤهل والمدرب أدى لغياب الحكم الراشد بالولاية بوسط حسابي قدره 4.49، وأن عدم الإستقرار السياسى والإدارى هو من أسباب إضمحلال الحكم الرشيد بالولاية بوسط حسابي قدره 4.60، وأن غياب معايير الكفاءة والخبرة عند التعيين للوظائف القيادية بالولاية أدى لضمور الحكم الراشد بالولاية بوسط حسابي قدره 4.74، وأن التطبيق الضعيف لنظام الحكم الفيدرالي وعدم توفير مقوماته هي من أهم أسباب إضعاف الحكم الراشد بالولاية بوسط حسابي قدره 4.57.

من الملاحظ أن متوسط الإجابات للأسئلة أعلاه كان أكبر من متوسط المجتمع المحدد بـ(3)، وهذا يعني أن هناك فرق معنوي بين المتوسطين يحقق فرضية البحث.

جدول رقم (59) يوضح تحليل العينة الواحدة

عبارات الإستبيان	Test Value = 3					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
تحويل المديرية ومراكزها الادارية عام1970 م لمجالس شعبية تديرها اللجان الشعبية هي اولى خطوات انهيارالحكم الرشيد بالولاية.	9.194	159	.000	.95000	.7459	1.1541
تغيير طريقة تعيين محافظ المديرية من موظف الخدمة العامة المؤهل والمدرب والمتدرج وظيفياً أدى لغياب الحكم الرشيد بالولاية.	21.059	159	.000	1.49375	1.3537	1.6338
عدم الإستقرار السياسى والإدارى هو من اسباب إضمحلال الحكم الرشيد بالولاية.	26.122	159	.000	1.60625	1.4848	1.7277
غياب معايير الكفاءة والخبرة عند التعيين للوظائف القيادية بالولاية ادى لضمور الحكم الرشيد بالولاية.	42.666	159	.000	1.74375	1.6630	1.8245
التطبيق الضعيف لنظام الحكم الفيدرالي وعدم توفير مقومات التأسيس والكوادر المؤهلة والمدربة هي من اهم اسباب اضعاف الحكم الراشد بالولاية.	32.677	159	.000	1.57500	1.4798	1.6702

يتبين من الجدول أعلاه أن الوسط الحسابي الفعلي (Mean) لجميع الفقرات أعلاه (4.43، 4.24، 4.48، 4.39،4.44) أكبر من الوسط الحسابي الفرضي وهو (3) و هذا يدل أن الغالبية العظمي من المبحوثين يوافقون علي هذه الفرضية ويثبتون صحتها ، وكذلك درجة المعنوية (Sig) كان(0.000) أي أصغرمن(0.05) وهذا يدل على وجود دلالة إحصائية ، مما يؤكد أن درجة الثقة تبلغ 95% في إجابات المبحوثين وهذا يعضد إثبات صحة هذه الفرضية .

يتبين مما تقدم إثبات صحة الفرضية الثانية التي تقول: تواتر الإصدارات المتلاحقة للتشريعات الهيكلية، من دساتير وقوانين للحكم المحلي، وعدم الإلتزام بها ساهم سلباً فيما تعيشه الولاية من أزمة في الحكم والسلام.

نتـــائـج البحث

توصل البحث للنتائج الآتية :-

1. ولاية جنوب دارفور ، هي إحدى ولايات السودان ، التي يمارس فيها الحكم ذاتياً ، كما ورد في دستورها . تستمد الولاية إرثها الحضاري ، من حضارة دارفور ، الضاربة في القدم .
2. تقع الولاية في الركن الجنوبي الغربي للسودان ، على حافة الحدود الدولية مع دولتي أفريقيا الوسطى ، وجنوب السودان.
3. كانت الحياة في دارفور ، تقوم على قواعد راسخة في وجدان سكانها ، ومرعية بواسطة الجميع ، أهمها حرية الفرد والأسرة والمجموعات الصغيرة والكبيرة ، في الحركة والتنقل ، وإختيار مكان السكن والإقامة ، والعيش المستديم أو المؤقت ، مع كفالة الكرامة الإنسانية ، والعدل والمساواة ، للجميع دون تمييز.
4. في فترة المديرية ، طبقت حكومة (مايو) بقيادة السابق جعفر محمد نميري سياسات متعجلة ، قبل إجراء الدراسات الفنية ، والتحوطات الكافية ، لإحداث تغييرات جوهرية ، في البنية السياسية والإدارية والإقتصادية الموروثة ، دون الإلتفات لخصائص المديرية الوليدة ، التاريخية والجغرافية ، وموقعها الملاصق لعدد من دول الجوار ، التي شهدت عدم إستقرار سياسي ، وصراع مسلح على السلطة.
5. خلال هذه الفترة ، شهدت الولاية ، وشهد السودان عامة ، عدم إستقرار سياسي وإداري ، يظهر من خلال عدم ثبات التشريعات الهيكلية والإصدارات المتلاحقة للدساتير وقوانين الحكم الإقليمي والمحلي ويظهر من خلال الإستبدالات المتلاحقة ، وفي فترات قصيرة ، للقيادة السياسية والإدارية.

لقد شهدت هذه الفترة ، عدم الإلتزام بنصوص الدساتير والقوانين ، وإهمال كافة معايير التوسع في وحدات الحكم والإدارة المحلية ، أو التعيين في الوظائف القيادية ، السياسية والإدارية ، وشهدات الفترة تطبيقاً ضعيفاً للحكم الفدرالي والمحلي ، وإنحصرت جهود الدولة ، في إعلان الولاية أو المحلية ، وتعيين قيادة لها ، دون الإلتفات لتوفير الكوادر المؤهلة والمدربة ، ومقومات العمل الأخرى ، التي تمكن الولاية أو المحلية من إنجاز المهام التي أنشأت لأجلها .

توصيات البحث

1. الإستفادة من الإرث الحضاري للولاية ، الخاص بالقدرة على تنظيم حياة السكان ، وتوطين السلام والتداخل الإجتماعي والحكم الراشد.
2. إنشاء الولايات والمحافظات ووحدات الإدارة المحلية الأخرى ، وفق إستراتيجية قومية ، تعمل لتحقيق التطلعات ، وتقوي أواصر العلاقات الإجتماعية .
3. الإلتزام الصارم بمعايير إنشاءء الولايات والمحافظات ووحدات الإدارة المحلية ، المتعارف عليها عالمياً.
4. إعادة الثوابت التاريخية والتوازن الموروث في الولاية ، لإعادة الأمن والإستقرار النفسي والتعايش السلمي والحكم الراشد للولاية.
5. تكملة برامج الحوار الوطني ، وإلتزام نتائجه ، وتنفيذ برنامج إصلاح الدولة ، وإلتزام الدستور والقانون وكافة اللوائح والإجراءات ، التي تحقق المصلحة العامة.
6. الإهتمام بالتأهيل والتدريب ، لإحلال الفكر والفلسفة والعقيدة الوطنية ، مكان فكر وفلسفة وعقيدة المستعمر.
7. تحقيق الإستقرار السياسي والإداري ، عن طريق ثبات القوانين والسياسات والبرامج ، وعدم تغيير القيادات السياسية والإدارية في فترات قصيرة.
8. الإلتزام الصارم بمعايير إختيار العاملين والقيادات السياسية والإدارية ، المعمول بها عالمياً.
9. دراسة (بعمق) كافة مهددات السلام المستوطنة بالولاية ، منذ أكثر من أربعين عاماً ، ومعالجتها بقواعد واضحة وعادلة ومقنعة للسكان .
10. إعادة الإدارة الأهلية ، ومحاكمها الريفية ، بشخصياتها الكازيزمية وإختصاصاتها القضائية الحصرية ومكانتها الإجتماعية وتطويرها لتكون على أساس جغرافي بدلاً عن

القبيلة لتنهض بدورها ، في درء وفض النزاعات ، بقواعد الأمن الوقائي ، والعرف والتراضي والعدل ، وصهر السكان في البوتقة الوطنية.

11. إلغاء نظم إحتكار الدولة لتجارة السلع الضرورية ، وكافة السياسات ، التي تكرس المنافسة الحادة ، والتكالب والتمييز بين السكان .
12. تمكين المجتمعات المحلية ، في الولايات والمحافظات ووحدات الإدارة المحلية ، من إدارة وتنظيم أنفسها ، وفقاً لما نصت عليه دساتيرها ، وقواعد الحكم الإتحادي المتعارف عليها عالمياً.
13. دراسة أثر السياسات المتعجلة التي تمت في عقد سبعينات القرن الماضي ، في كافة جوانبها ، للوقوف على مدى تأثيراتها السالبة على الحياة العامة في الولاية وإستبدالها بسياسات بديلة ، تحقق السلام والحكم الراشد ، والتداخل الإجتماعي.
14. إلغاء سياسة التمكين ، لتفادي آثارها البالغة ، في إنتشار الفساد ، بكافة أنواعه ، خاصة المالي والإداري والسياسي ، بإرادة سياسية قوية أمينة وصادقة ، وإستراتيجية قومية وولائية صارمة.

الملاحق

خريطة رقم (1)

مراكز السودان الإدارية 1947م

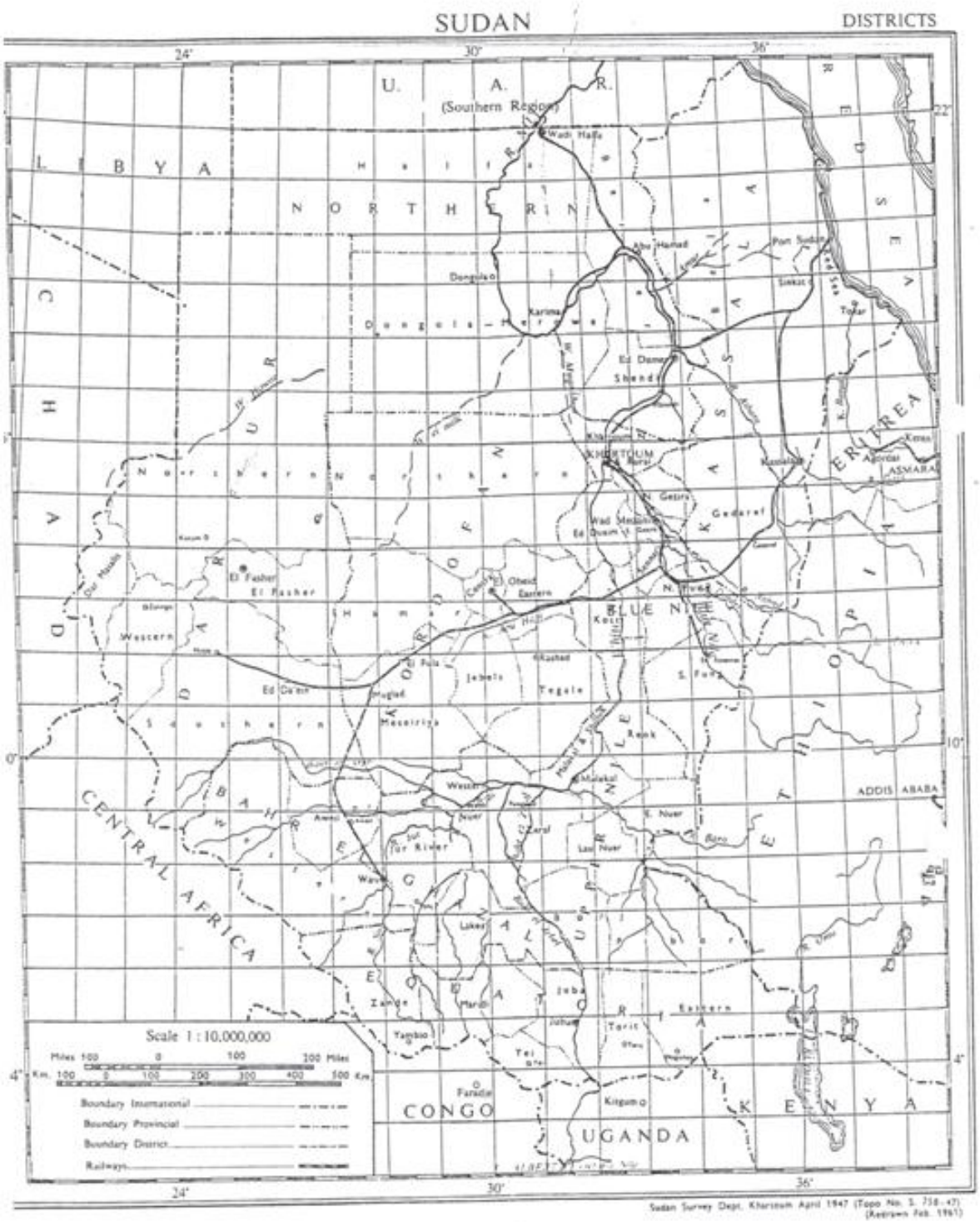

خريطة رقم (2)

ولايات دارفور

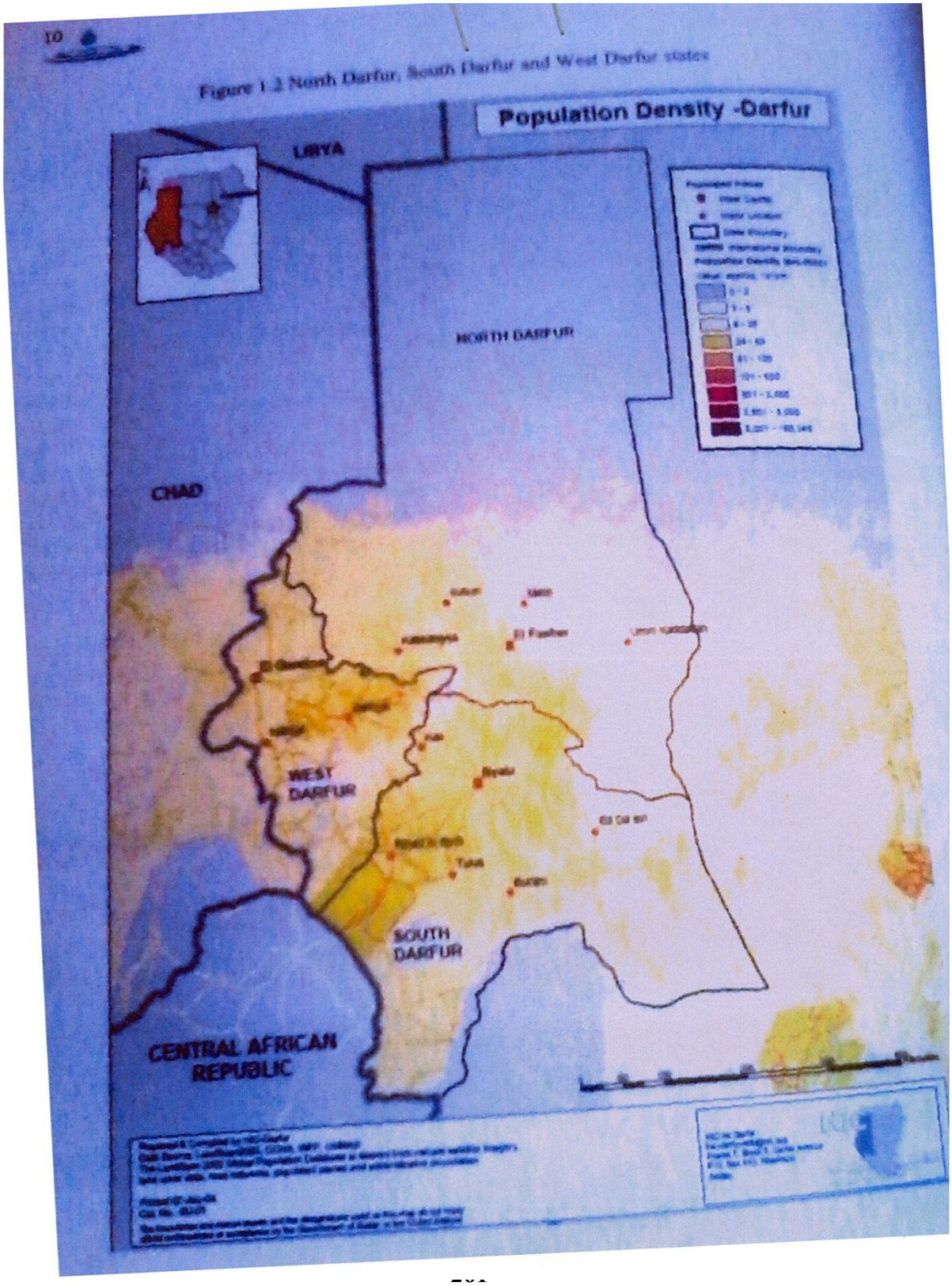

خريطة رقم (3)
ولاية جنوب دارفور

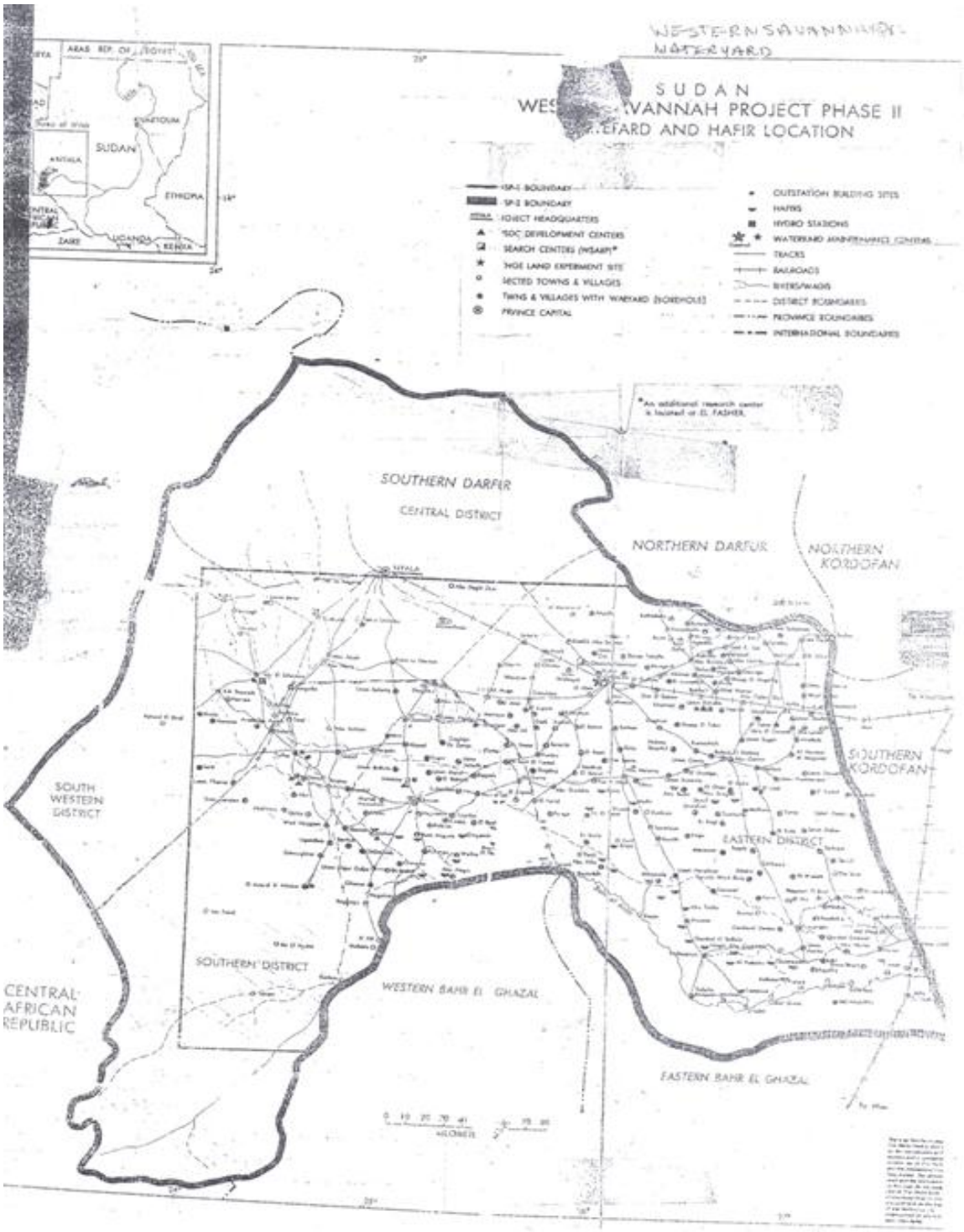

خريطة رقم (4)

دارفور في عهد السلطنات

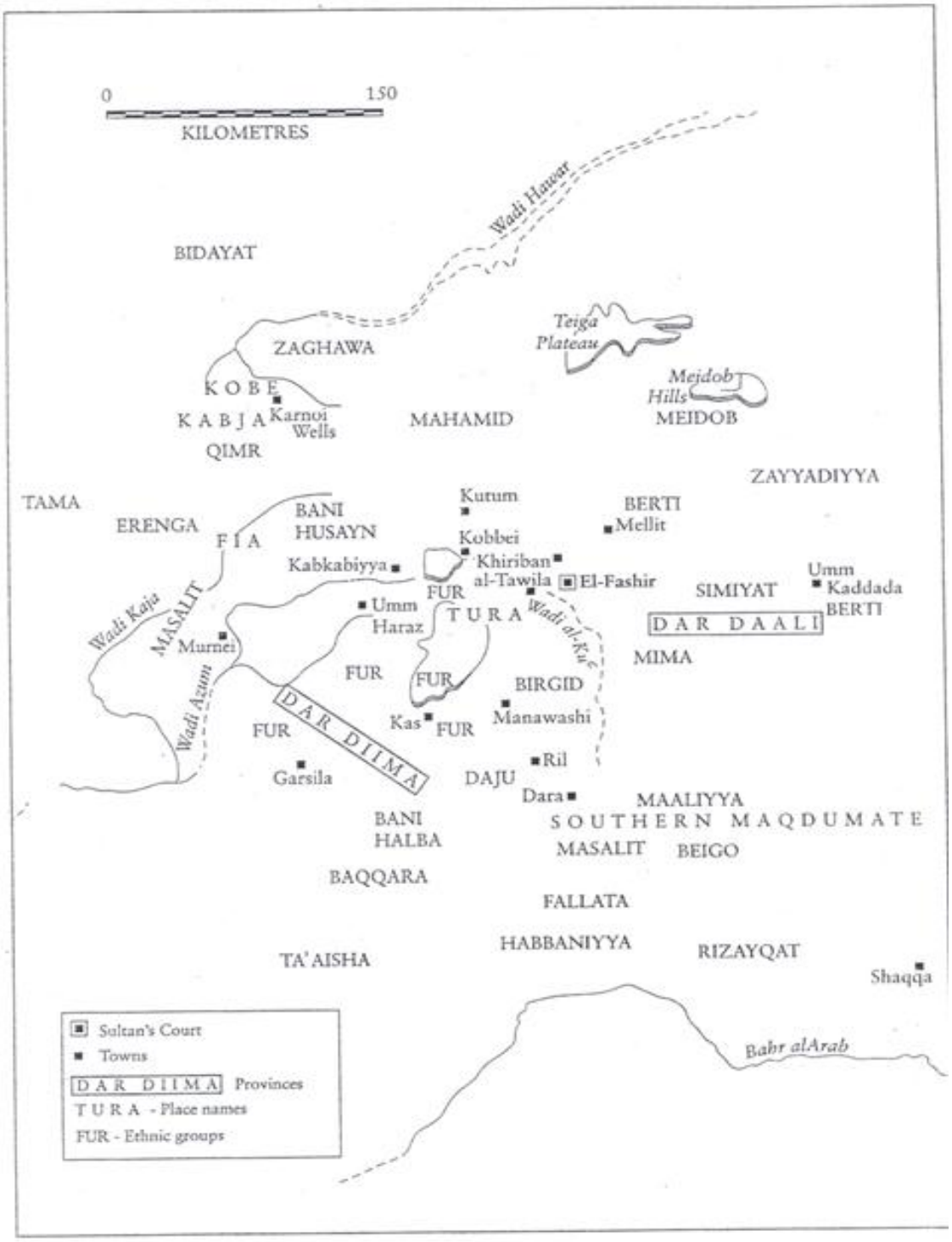

Map 2. The Darfur Sultanate

خريطة رقم (5)

الإدارات المحلية 1937م

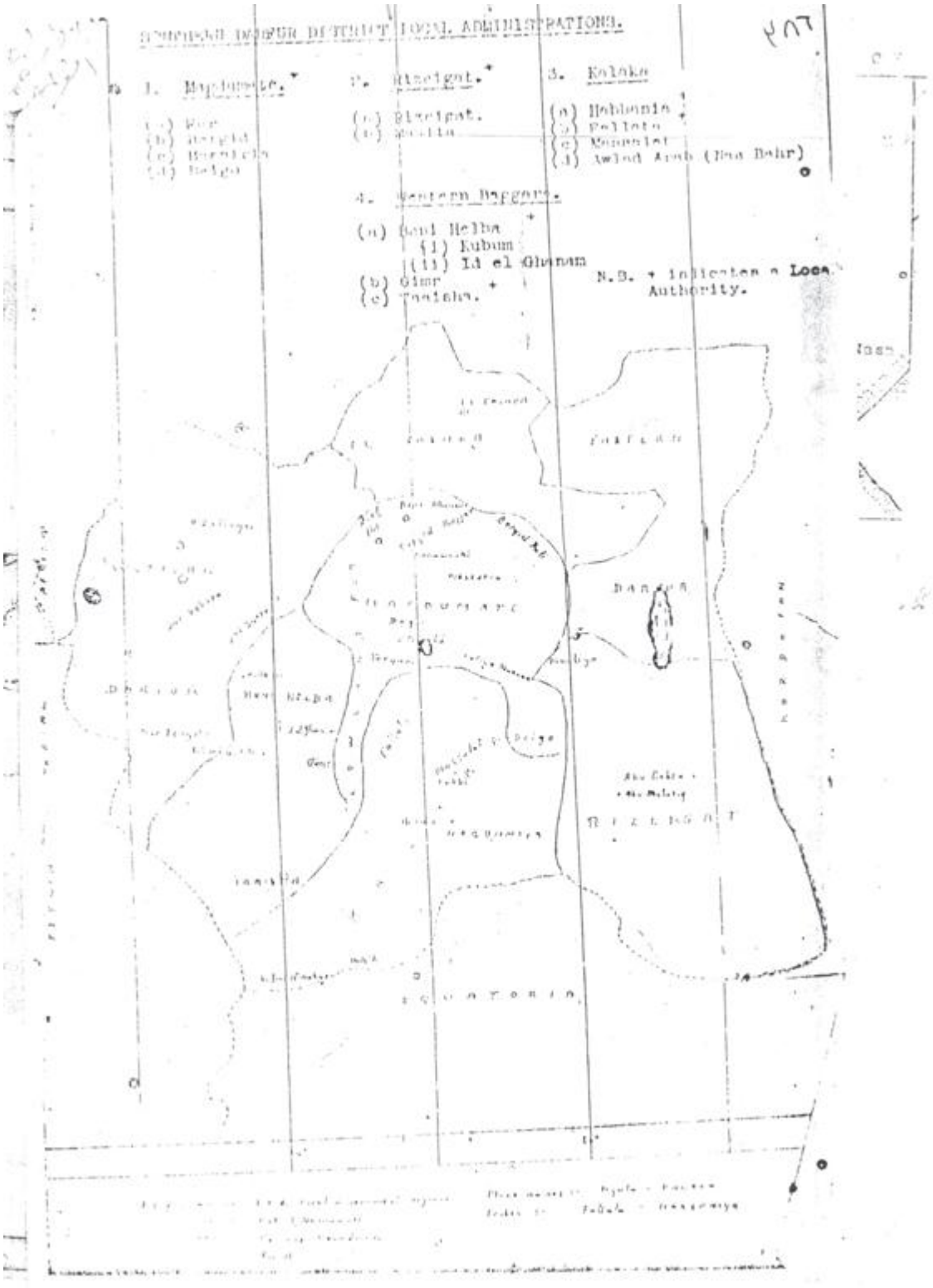

خريطة رقم (6)

خريطة التونسي 1803م

المصدر : التونسي ـ تشحيذ الأذهان ص ١٤٧

خريطة رقم (7)
توزيع الأمطار الموسمية

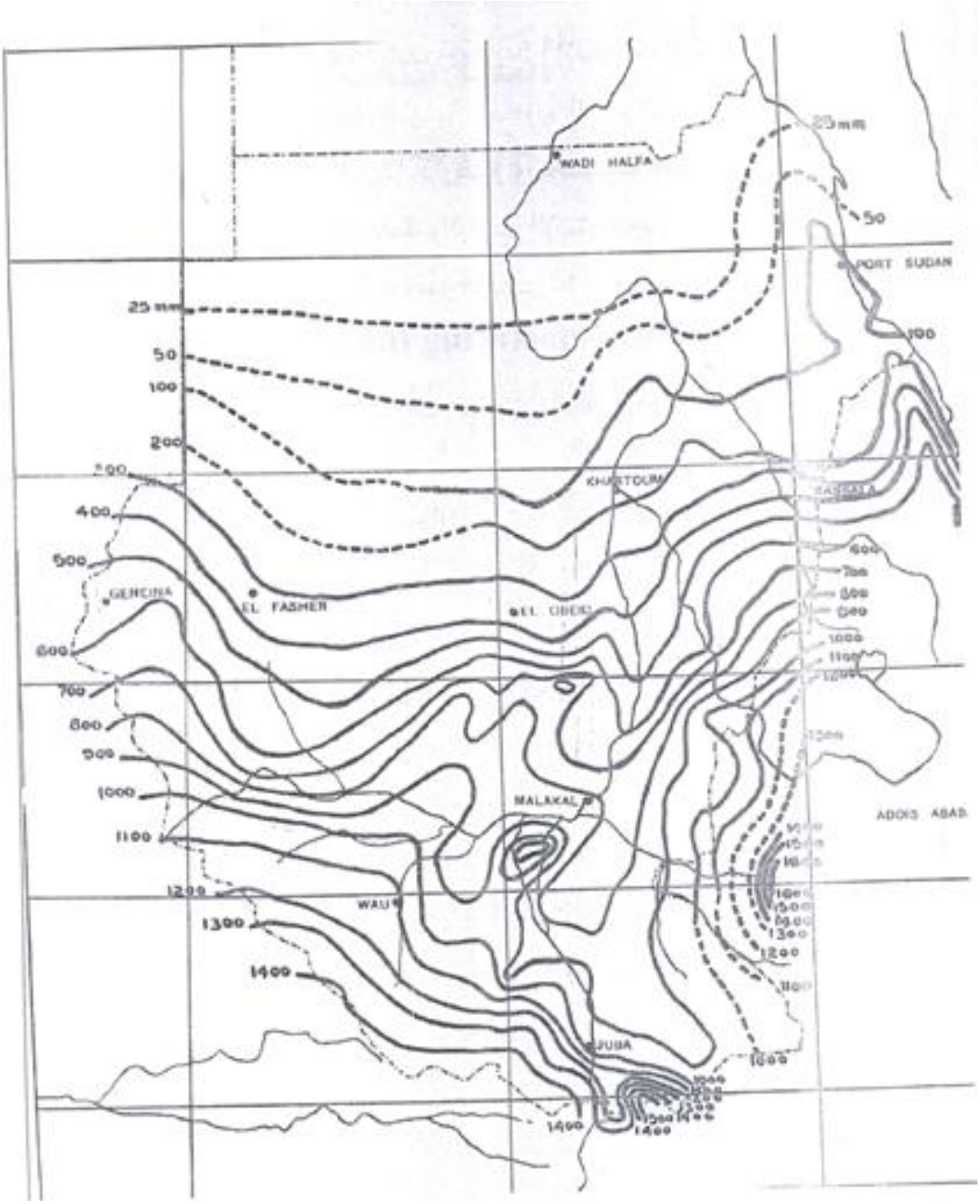

خريطة رقم (8)

خريطة ربع المليونية – حدود التعايشة وعمودية قمر 1923م

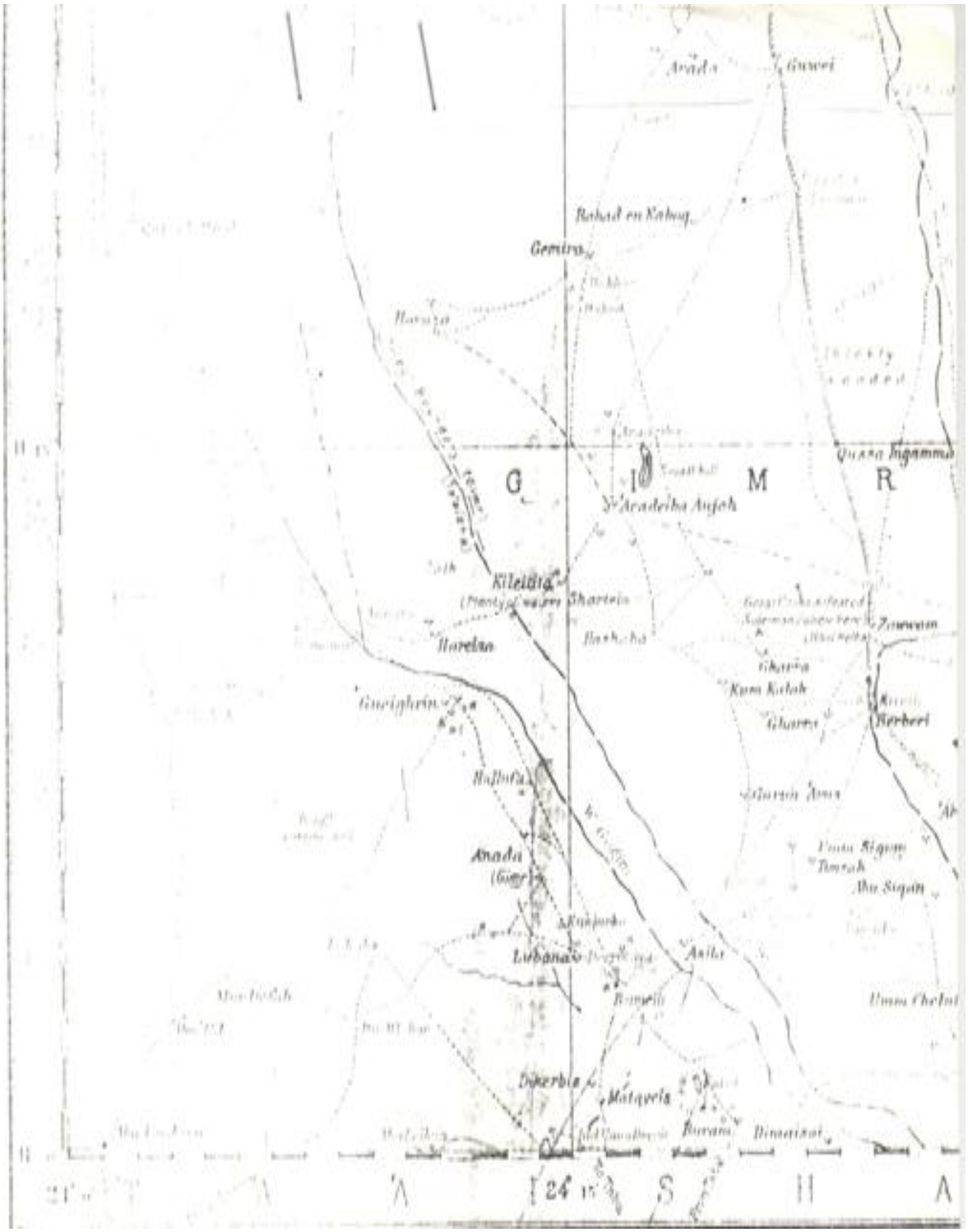

ملحق رقم (1)

السلطات المحلية في دارفور عام 1937م

LOCAL AUTHORITIES

Under the L.G.O.(Rural Areas) Ordinance 1937

Melik Mohammed Mahmoud Ali	Fasher District - Central Area (excluding Fasher Town)	1940
Shartai Daw El Beit Abdel Daim	Fasher District (Eastern Area)	1939
Magdum Yousif Mohammed Sherif	Northern Magdumate Area	"
Melik Mohd. Sayyah Gamie Kheir	Meidob Area	"
Shartai Ahmedai Adam Tamim	Melit Area	"
Melik Mohammedein Adam Sabi	Zaghawa Area	"
Shartai Ahmedai Mohammed	Kebkebia Area	"
Magdum Abdel Rahman Adam Rigal	Southern Magdumate Area	"
Dikingawi Sese Mohd. Atim	Zalingei Area	"
Nazir Ibrahim Musa	Dar Rizeigat Area	"
Nazir Ali El Ghali Teg el Din	Dar Habbania Area	"
Nazir Hammani Abbashar	Dar Fellata Area	"
Nazir Mohammed Ibrahim	Dar Beni Helba Area	"
Nazir Ali El Senousi	Dar Taaisha Area	"

ترجمة ملحق رقم (1)

السلطات المحلية

بموجب قانون الحومات المحلية (للمناطق الريفية لعام ١٩٣٧م)

الملك محمد محمود علي	مركز الفاشر ــ المنطقة الوسطى(بخلاف مدينة الفاشر)
شرتاية ضو البيت عبد الدائم	مركز الفاشر (المنطقة الشرقية)
المقدوم يوسف محمد شريف	منطقة المقدومية الشمالية
الملك محمد صياح جاني خير	منطقة الميدوب
الشرتاية احمداي ادم تميم	منطقة مليط
الملك محمدين ادم صبي	منطقة الزقاوة
الشرتاية احمداي محمد	منطقة كبكابية
المقدوم عبد الرحمن ادم رجال	منطقة المقدومية الجنوبية
الدنقاوي سيسة محمد اتيم	منطقة زالنجي
الناظر ابراهيم موسى	منطقة دار الرزيقات
الناظر علي الغالي تاج الدين	منطقة دار الهبانية
الناظر السماني البشر	منطقة دار الفلاتة
الناظر محمد ابراهيم	منطقة دار بني هلبة
الناظر علي السنوسي	منطقة دار التعايشة

ملحق رقم (2)

زعماء قبائل جنوب دارفور الرئيسية وهم :- من اليمين إلى اليسار

1. الناظر السمانى البشر عبد الله – سلطة محلية منطقة دار الفلاته
2. الناظر الغالى تاج الدين - سلطة محلية منطقة دار الهبانية
3. الناظر على السنوسى - سلطة محلية منطقة دار التعايشة
4. الناظر محمد إبراهيم رحمة الله - سلطة محلية منطقة دار بن هلبه
5. الناظر إبراهيم موسى مادبو - سلطة محلية منطقة دار الرزيقات
6. المقدوم عبد الرحمن أدم رجال - سلطة محلية المقدومية الجنوبية
7. الشرتاى أدم يعقوب تاو - رئيس إدارة البرقد كجر

(ألتقطت هذه الصورة عام 1935)

ملحق رقم (3)

حدود الفور والفلاته 1928م

SUBJECT.Fur boundary with Fellata.

No. S.C.R./ 66-B.4.4 . Nyala.5th.May..928.

GOVERNOR.
DARFUR PROVINCE.
FASHER.

Regarding your letter of above number,written from Nyala on the above subject,I have now seen Nazir Abu Hameira and Shartai Abdel Rahman Adam Rigal on the site of the boundary.

Latter,in order to arrange a final settlement agreed to give up the four hillas of Um Dul,Sueitai,Tulus and Musheggir,with the provisor that all Fur and any other person therein,who wished to move,and remain under him ,should be at liberty to do so.

Nazir Abu Hameira had raised very strong objection to giving up Abu Selala,alleging that in old days his boundary ran as far as Um Zor. Adam Rigal,who had apparently "felt the pulse" of the inhabitants of Abu Selala,agreed to the boundary running north of that hillah,if the inhabitants wished to remain under Abu Hameira. They appeared at Kubbe, after we had inspected their wells at Kaleikli Terli,and spoken to the Sheikhs. They were unanimous in wishing to be under Adam Rigal. They stated that in 1918 .920, they had broken away from Adam Rigal, owing to persecution by Osda Ghaim Bey,but applied shortly afterwards to return to Adam Rigal,but their application was refused by Mr. Purves.

Abu Hameira then stated that he had a number of people at Faiu,a hillah just east of Abu Sellalah,and on the other side of the motor road.It appeared from enquiries that the hilleh consisted of Mararid,with some Kabga (zaghawa) who had been in residence there for some length of time.

The Mararid wished to be under Adam Rigal,but the Kabga did not appear,and I told him I would see them when I visit the area in June.

I also informed him that I would decide grazing watering and cultivation rights,about which he said he was concerned, on the same visit.

The boundary is sited as follows:- Bobai Dereisa- - a straight line through the middle of Kaleikli Terli (which will be a common watering site)-- thence a straight line running due west to join the Wadi Bulbul opposite Bint el Bud. Latter point will be fixed in June in presence of both parties.

All hillets concerned will pay taxes and customary dues to the heads with whom they are listed,this year,and will,in the event of their not having moved next year,be listed by the head of their new area.

The Rigl Berbeta is by no means as marked on the map,as it appears to join the Wadi Bulbul,south of Hamaia wells,and does not pursue the straight course assigned to it on the map.

May.5th.1928.

Assistant District Commissioner.
Southern Darfur District.

ترجمة ملحق رقم (3)

الموضوع / حدود الفور والفلاتة
النمرة : س. ك . و/66 ب/4.4

التاريخ : الخامس من مايو 1928م

الحاكم
مديرية جنوب دارفو ر
الفاشر

بالإشارة لخطابك بالنمرة أعلاه المكتوب في نيالا ، في الموضوع أعلاه ، أنا الآن مع الناظر أبوالحميرة ، والشرتاي عبدالرحمن آدم رجال ، علي حافة الحدود .

في وقت لاحق ، ومن أجل وضع المعالجة النهائية المتفق عليها ، لتسليم الحلالات الأربع وهي : أم ضل والفيطمة ، تلس ومشيقيرا ، بإفتراض أن جميع الفور والسكان الآخرين الموجودين فيها الذين يرغبون في التحرك للبقاء مع آدم رجال ، سيكون لهم مطلق الحرية للعمل لذلك .

الناظر أبو الحميرة ، رفع إعتراض قوي جداً لتسليم أبوسلالة ، بحجة أن حدوده في السنين الغابرة (in the old days) تسير بمنطقة أم زور . آدم رجال الذي يبدو أنه نلتمس رغبات السكان ، وافق علي حدود تسير شمال الحنة ، إذا كان السكان يرغبون في البقاء تحت أبو الحميرة . عندما إستطلعنا آراء مشائخهم في آبار كليكلي ترلا ، ذكروا أنهم كسروا بعيدا من منطقة آدم رجال عام 1920م ، نتيجة لإضطهادهم بواسطة العمدة (قايم به) ، ولكنهم طلبوا ، بعد وقت قصير العودة ل(آدم رجال) ولكن طلبهم رفض بواسطة مفتش المركز (مستر بيرف) .

أبوالحميرة ، بعد ذلك ذكر أن له عدداً من الأتباع في (قايو) ، حلة تقع شرق أبوسلالة علي الجزء الثاني من طريق المركبات ، التي ظهر من الإستطلاعات أن سكانها من المراريت مع بعض الكبقا (زغاوة) الذين ظلوا يسكنون هنالك لبعض الوقت .

المراريت يرغبون في تبعية آدم رجال ، ولكن الكبقا لم يبدوا رغبة . أنا أخطرت الناظر أبوالحميرة ، أنني سأراه في زيارتي للمنطقة في شهر يونيو ، وأنني أيضا سأقرر بشأن حقوق الرعي والسقي والزراعة ، التي ذكر أنه مهتماً بها في نفس الزيارة

الحدود تسير علي النحو التالي من (بوباي دريسة – في خط مستقيم عبر وسط كليكل ترلا والتي ستكون (مورداً عاماً) ومن ثم تسير في خط مستقيم في إتجاه الغرب حتي تلتقي بوادي بلبل في مواجهة بوطة بنت الدود) – النقاط الأخري سيتم تحديدها في شهر يونيو في وجود الأطراف المعنية .

كل الحلالات المعنية ، ستدفع الضرائب والزكاة والعشور هذه السنة للمشائخ الذين كانا مكشوفين معهم ، وفي حالة عدم تحركهم لمناطق آدم رجال الجديدة ، سيتم كشفهم في العام القادم تحت مشايخ القيادة الجديدة للمنطقة .

الرجل أم بريتا كما هي موضحة في الخريطة و كما هي ظاهرة في ملتقاها مع وادي بلبل جنوب آبار طوال لا تعني المجري المستقيم المحدد لها في الخريطة .

مايميلبور
مساعد مفتش المركز
مركز جنوب دارفور

ملحق رقم (4)

خطاب مفتش المركز للسطان محمد أبكر 1954م

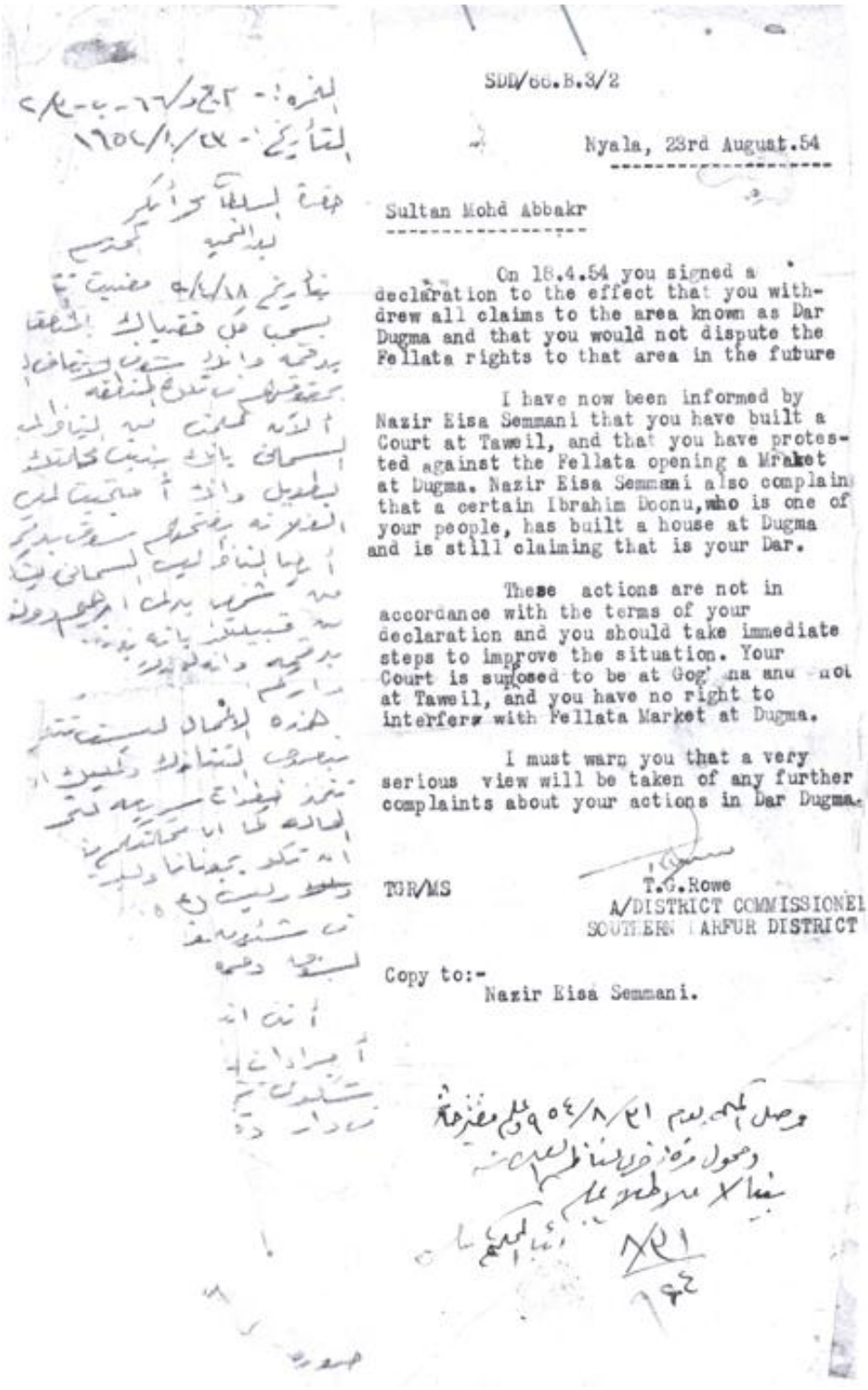

SDN/66.B.3/2

Nyala, 23rd August.54

Sultan Mohd Abbakr

On 18.4.54 you signed a declaration to the effect that you withdrew all claims to the area known as Dar Dugma and that you would not dispute the Fellata rights to that area in the future

I have now been informed by Nazir Eisa Semmani that you have built a Court at Taweil, and that you have protested against the Fellata opening a Market at Dugma. Nazir Eisa Semmani also complains that a certain Ibrahim Doonu, who is one of your people, has built a house at Dugma and is still claiming that is your Dar.

These actions are not in accordance with the terms of your declaration and you should take immediate steps to improve the situation. Your Court is supposed to be at Gog ma and not at Taweil, and you have no right to interfere with Fellata Market at Dugma.

I must warn you that a very serious view will be taken of any further complaints about your actions in Dar Dugma.

TGR/MS

T.G.Rowe
A/DISTRICT COMMISSIONER
SOUTHERN DARFUR DISTRICT

Copy to:-
Nazir Eisa Semmani.

ترجمة ملحق رقم (4)

م .ج .د.66. ب2/3
نيالا 23 أغسطس 1954م

السلطان محمد أبكـــــــر

في 4.18. 1954، أنت وقعت علي تعهد لدرجة أنك سحبت جميع إدعاءاتك علي الأرض المعروفة بدار الدقمة ، وسوف لن تعترض في المستقبل علي حقوق الفلاتة في تلك المنطقة .

أنا الآن أخطرت بواسطة الناظر عيسي السملني أنك قد بنيت لك محكمة في الطويل ، وأعترضت علي فتح الفلاتة لسوق لهم في الدقمة .

الناظر عيسي السماني أيضاً إحتج علي أن شخصاً معيناً إسمه إبراهيم دونو ، أحد أتباعك ، بني له منزلاً في الدقمة ، ومازال يحتج أنها دارك .

هذه الأفعال غير متسقة مع نصوص تعهدك وعليك إتخاذ خطوات عاجلة لتحسين الموقف .

محكمتك مفترض أن تكون في جوغانة وليس في الطويل ، وليس لك الحق في التدخل في سوق الفلاتة بالدقمة

أنا يجب أن أحزرك ، أن إجراءاً صارماً سيتخذ في حقك في حالة أي إعتراضات علي أفعالك في دار الدقمة

ه . ج . روو

مساعد مفتش المركز

مركز دارفور الجنوبي

ملحق رقم (5)

خطاب مفتش المركز بشأن دار الدقمة 1955م

حضرة الملك يعقوب دود ـ ملك مسلات الدنقر)
" السلطان محمد ابكر ـ سلطان مسلات قطاس)

بعد التحية .

لقد اطلعت على الاستئناف المقدم طكم من قرار مجلس التحكيم الخاص من أرض الدقمة واستئنافكم منحصر النقاط الاتية :-

(١) ان النزاع في ارض الدقمة قد سبق وأحيل للملك يعقوب ملك المسلات دنقر للفصل فيه وان الملك المذكور قد فصل فيه لصالح المسلات قطاس وان المركز قد أيد ذلك بخطابه ج ي / ٦٦/ب /١/٣ بتاريخ ١٩٥٤/١٢/٧

(٢) ان التنازل الذي كتبه السلطان محمد ابكر سلطان المسلات قطاس بأن الارض ليست لهم واقطاعي للفلاته غير صحيح .

(٣) ان أرض الدقمة ليست للمسلات قطاس واقطاعي للمسلات أم بوص تورنك وهم من الدنقر .

(٤) ان مجلس التحكيم الذي عين بجوار عين نمرة م ج د /٨/ س /١ بتاريخ ٥٥/٦/٦ لم يستدع الشهود كما ذكر في جواب تحقيقه .
وانكم الرد على هذه النقاط .

(١) حقيقة ان النزاع قد سبق وأحيل في الخارض الى الملك يعقوب للفصل فيه وقد أرسل الملك المذكور قراره بأن الأرض تخص المسلات قطاس وان هذا القرار قد ارسله المركز للاشخاص المعنيين بجوابه المذكور وذلك لمعرفة ان كان مقبولا لديهم ام لا وليس هو طلبهم فحكم القرار وان القرار المذكور لم يعين الا سباب التي من اجلها حكم للمسلات القطاس بالأرض ولم يعين الاجراءات التي اتخذت في الوصول اليه . وزيادة على هذا فان احدا من الطرفين لم يكن يعتقد بأن النزاع قد فصل فيه وان المكاتبات التي بيد المركز والتي بين الفلاته واشراف النزاع والتي هي بعد قرار الملك يعقوب تؤيد ان النزاع لم يبت فيه بالاضافة الى ان سلطات المركز ايضا لم تعتبر النزاع منتهيا وطيه فان القول بان النزاع قد فصل فيه وان المركز قد ايد قرارا بذلك قول مردود .

(٢) ان القول بأن تنازل السلطان محمد ابكر سلطان المسلات قطاس عن دعواه في الأرض ليس بصحيح وهو قول غير مقبول فالسلطان رجل مسئول ولا اصدق انه من الغفلة بدرجة تجعله يمضي وثيقة لا يعلم محتوياتها او وثيقة مدسوسه عليه ودعواه بان ما كتب مدسوس عليه ليس الا تملص فقد من شيء اقره وان السلطان المذكور فوق ذلك قد ايد الوثيقة ومحتوياتها امام مجلس التحكيم ثم ما ان انفض المجلس المذكور عاد فانكر ما اثبت في جواب استئنافه الى المركز يؤيد فيه ان الارض ليست له واقطاعي للمسلات دنقر وعلى ذلك فهو ليس بحارث في النزاع ولا يحق له استئناف فيه .

(٣) ان القول بان ارض الدقمة للمسلات الدنقر وليست للمسلات القطاس مقبول سبب فان الملك يعقوب المدعى الجديد بهذه الارض قد قبل ان يكون محكما وحكم فعلا فانه وان لم يقبل حكمه فانه قد حكم بها للمسلات قطاس وهذا دليل اكيد على ان الارض ليست له ثم اذا فشل الحكم عاد فادعى لنفسه ما أثبته لغيره !

صفحة ..... ٢ .....

(٤) ان مجلس التحكم لم تبين له الطريقة التى يتهمها للفصل وان طلب المركز تقريرا بقرار المجلس وحضر الشهود لمس سعاده اطلاقا انه لزاما على المجلس المذكور ان يستمع الى شهود أو ان يأتى بشهود من عدم او يستجوب شهودا لا يرى داعيا لا ستجوابهم وقد جرت العادة وسوابق التماثل بمثل هذا التحكم واضافة الى ذلك فان مريضة الاستئناف تذكر صراحة ان المجلس قد استمع للمقدوم وجهه الكفاية .

وطيه :

(أ) إن النزاع على ارض الدقمة قد نشأ بين عملات التحاس والفلاته وقد ثبت ان الارض ليست للتحاس باقرارهم حتى الاقتراف الاخير الذى ورد فى عريضة الاستئناف وعلى ذلك فهم ليسو بطرف فى النزاع ولا حق لهم فى الأرض

(ب) أدلى عملات الدقرا خيرا بان الارض لهم ولقد سبق لطلبهم ان قبل أن يكون حكما فى النزاع بين الفلاته والتحاس ثم حكم بها للتحاس وهذه اوضح دليل على عدم أحقيتهم فى الارض .

وبناء طيه فانى أؤيد قرار مجلس التحكم بان الارض المتنازعه بالدقمة هى للفلاته وليست لأى من العملات الدقرا و عملات التحاس وآمر بالاتى :-

ان ارض الدقمة ظاهرة للعيان للفلاته والمحاكم التى تنظر فى مشاكلها هى محاكم الفلاته وعلى كل من العملات التحاس والعملات دقرا ان يبتعدوا عن كل ما من شأنه ان يثير الفتن او يعكر صفو الامن وان اخبر كل من ملك العملات الدقرا يعقوب داود نور الدين وسلطان العملات التحاس محمد ابكر مسئولين شخصيا عن أى حدث من شأنه أن يثير الفتن او يعكر صفو الامن وعلى ناظر الهبانيه ملاحظة ذلك ايضا .

اسماعيل محمد يوسف

مفتش جنوب دارفور

نمرة / م ج ن / ٨ / س / ١
التاريخ / ١ / ٦ / ١٩٥٥
ا م ب / احمد عبد المولى

صورة الى :-

(١) سيادة مدير دارفور مع صورة من قرار مجلس التحكم واستئناف العملات دقرا وتحاس وقرار الملك يعقوب السابق وصورة من تنازل السلطان محمد ابكر

(٢) حضرة ناظر الهبانيه

" " الفلاته رئيس ادارة العقد ومعه

العقد وم عبد الرحمن ادم رئيس مجلس التحكم

الناظر ابراهيم موسى مادبو ناظر عموم الرزيقات وعضو مجلس التحكم

الناظر عيسى محمد ابراهيم ناظر بنى هلبه وعضو مجلس التحكم

ملحق رقم (6)

تنظيم العلاقات بين الفلاته والهبانية 1954م

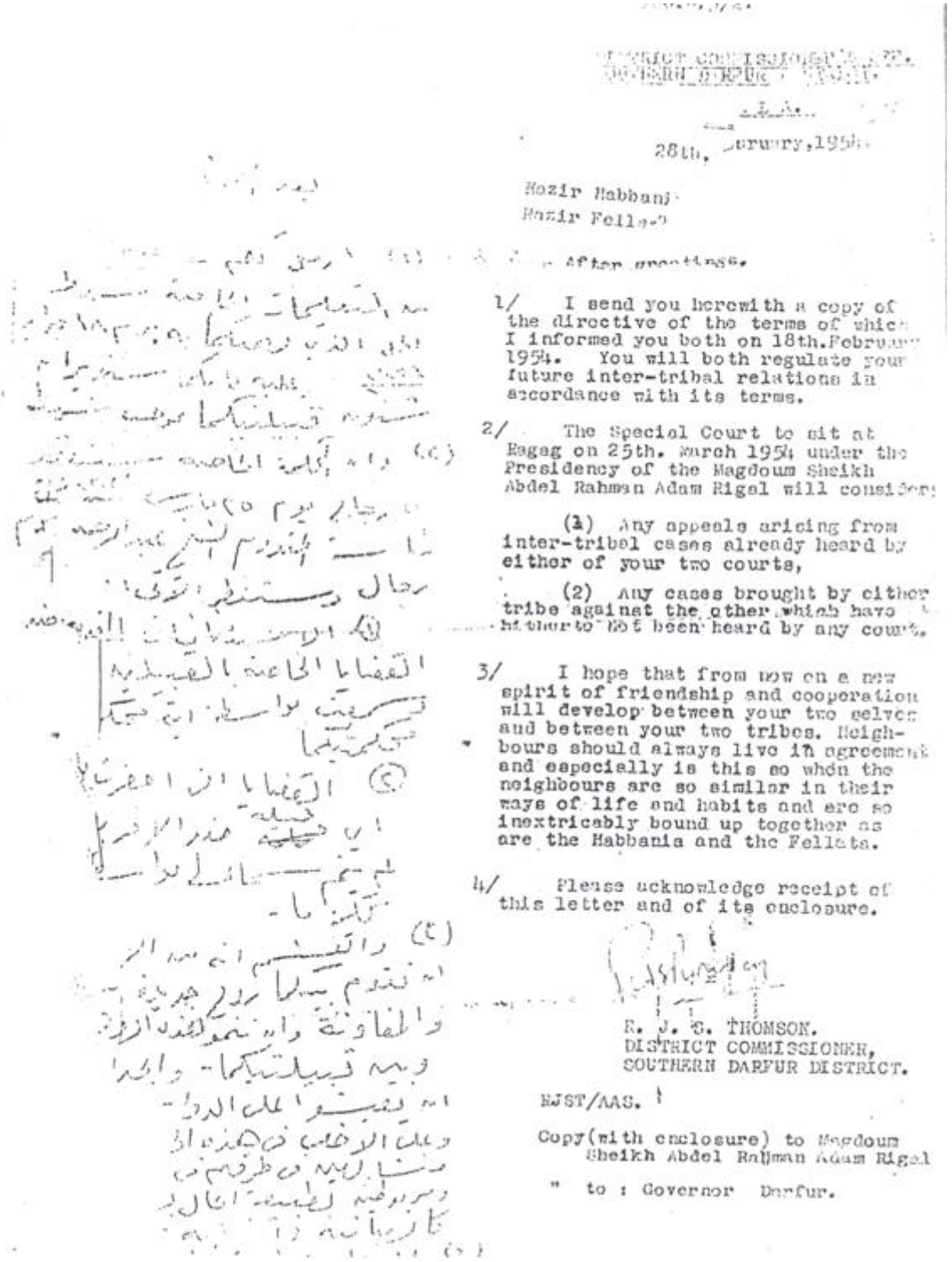

28th, February, 1954.

Nazir Habbani
Nazir Fellata

After greetings.

1/ I send you herewith a copy of the directive of the terms of which I informed you both on 18th. February 1954. You will both regulate your future inter-tribal relations in accordance with its terms.

2/ The Special Court to sit at Nageg on 25th. March 1954 under the Presidency of the Magdoum Sheikh Abdel Rahman Adam Rigal will consider:

(1) Any appeals arising from inter-tribal cases already heard by either of your two courts,

(2) Any cases brought by either tribe against the other which have hitherto not been heard by any court.

3/ I hope that from now on a new spirit of friendship and cooperation will develop between your two selves and between your two tribes. Neighbours should always live in agreement and especially is this so when the neighbours are so similar in their ways of life and habits and are so inextricably bound up together as are the Habbania and the Fellata.

4/ Please acknowledge receipt of this letter and of its enclosure.

R. J. S. THOMSON.
DISTRICT COMMISSIONER,
SOUTHERN DARFUR DISTRICT.

RJST/AAS.

Copy(with enclosure) to Magdoum Sheikh Abdel Rahman Adam Rigal

" to : Governor Darfur.

ترجمة ملحق رقم (6)

مكتب مفتش المركز

الادارات المحلية

مرة ٦٦ S ٣/١

التاريخ ٢٨ فبراير ١٩٥٤

ناظر الهبانية

ناظر الفلاتة

بعد التحية

١- أنا أرسل لكما مع هذا الخطاب نسخة من التوجيهات التي اخطرتكما بها جميعاً في ١٨ فبراير ١٩٥٤ . عليكما تنظيم مستقبل علاقات التداخل بين قبيلتيكما وفقاً للموضوعات الواردة فيه .

٢- المحكمة الخاصة التي تجلس في رجاج بتاريخ ٢٥ مارس ١٩٥٤ برئاسة المقدوم الشيخ عبد الرحمن آدم رجال ستنظر :-

١- أي استئنافات تظهر من حالات التداخل القبلي التي سمعت أو نظرت بواسطة أي من محكمتيكما.

٢- أي حالات قدمت بواسطة أي قبيلة ضد الاخرى والتي لم تسمع بعد بواسطة أي محكمة .

٣- أنا أتمنى من الان وصاعداً ان روحاً جديدة من الصداقة والتعاون ستتطور أو تنمو بين نفسيكما وبين قبيلتيكما . الجيران يجب عليهم دائماً ان يعيشوا في وفاق خاصة في هذه الحالة عندما يكون الجيران متشابهين جداً في طريقة الحياة والعادات ومربوطين بقوة مع بعضهما مثل الهبانية والفلاتة .

٤- من فضلكما أخطراني باستلامكما لهذا الخطاب ومرفقاته

ر . ج . ث

مفتش مركز جنوب دار فور

نسخة (مع المرفق للمقدوم الشيخ عبد الرحمن ادم رجال)

نسخة لحاكم دارفور

مرفق ملحق رقم (6)
تنظيم العلاقات 1954م

1/ The Nazir of the Fellata and the Nazir of the Habbania will submit all outstanding cases raised by the one tribe against the other to a Special Court presided over by Magdoun Abdel Rahman Adam Digal to sit at Ragag on 25th. March 1954.

2/ In the future any Habbani or Fellati committing an offence in Dars Habbania or Fellata will be tried by the Court in whose jurisdiction the offence was committed.

3/ The D.C. as Chairman of the S.D.P.C. agrees that although the Fellata remain within the Kalaka Area of the council, they may in future pay in their taxes, fines, fees etc. direct to the Council main treasury in Nyala and draw their salaries from the same source.

4/ 1950 Grazing Agreement between the two tribes is cancelled and inter-tribal grazing affairs will henceforth be conducted according to customary usage, as in the rest of Dar Beggara, as agreed by Nazir Habbania before the Agaweed on 15th. February 1954. But the long standing arrangements will be maintained whereby no Habbania or Fellata leave for the river before December 15th. or in years when there is a Show; after the Show(except for herds travelling by the western route over Goz Dango) and whereby the grazing west of Radom is reserved for Fellata and east of Radom for Habbania. Mandubs of both tribes will be responsible for travelling with the cattle on the way to the river and back and for avoiding damage to standing crops.

5/ Both Nazirs will cooperate with each other to the full in all questions concerning the welfare of both their tribes, as is the customary practice of all neighbouring tribal leaders.

Nyala-
20.2.54.
RJST/AAS.

ترجمة مرفق ملحق رقم (6)

١- ناظر الفلاتة و ناظر الهبانية الالات الموجودة التى ترفعها كل قبيلة فى و جه الاخرى للمحكمة الخاصة .

٢- التى يرأسها المقدوم عبد الرحمن ادم رجال والتى تجلس فى رجاج بتاريخ ٢٥ مارس ١٩٥٤م

٣- فى المستقبل أي هبانى أو فلاتى يرتكب جريمة فى دار الهبانية أو دار الفلاتة ستتم محاكمته فى المحكمة التى ارتكب الجريمة فى دائرة اختصاصها

٤- مفتش المركز كرنيس لمجلس ريفى جنوب دارفور وافق على انه رسم بقاء الفلاتة فى منطقة الكلكة من المجلس هم بمكنهم فى المستقبل ان يدفعوا ضرائبهم و غراماتهم ورسومهم الخ مباشرة لخزينة المركز الرئيسية فى نيالا ويسحبوا مرتباتهم من نفس المصدر .

٥- اتفاقية الرعى لعام ١٩٥٠ بين القبيلتين تعتبر لاغية وتصبح اتفاقية الرعى المتداخل سارية المفعول وفقا للاستعمالات التقليدية للمرعى كما هو موجود فى بقية ديار البقارة كما وافق على ذلك ناظر الهبانية امام الأخوين فى ١٥ فبراير ١٩٥٤ ولكن يجب مراعاة الاتفاقيات طويلة الأمد التى تنص على انه لا يجوز للهبانية أو الفلاتة ان يغادروا إلى النهر قبل يوم ١٥ ديسمبر و فى السنوات التى تقام فيها المعارض بعد المعرض (ماعدا القطعان التى تسافر بالطريق الغربى بمنطقة فوز نقو) كما ان المرعى غرب الردوم مدخر للفلاتة وشرق الردوم للهبانية . مناديب كل من القبيلتين سيكونون مسئولين من السفر مع القطعان فى الطريق إلى النهر و العودة منه لمنع تحطيم المحاصيل القائمة

٦- كل من الناظرين سيتعاون مع الاخر للنهاية فى جميع الأسئلة المتعلقة برفاهية قبيلتيهما كما هي الممارسة التقليدية لجميع قادة القبائل المتجاورين

نيالا

٥٤/٣/٢٠

نمرة الملف RJST/AAS

ملحق رقم (7)

توضيح رؤية تصفية الإدارة الأهلية 1970م

مديرية دارفور
الفاشر

النمرة/ د /سر /١٠٠/ ح /١

١٥/أكتوبر/١٩٧٠

سرى للغاية

السيد /نائب المحافظ منطقة جنوب دارفور

بالاشارة الى خطابكم نمرة سرى/١/أ المؤرخ ٣/١٠/١٩٧٠

٢/ الادارة الاهلية الموجودة بمنطقتكم حاليا هى /-

عدد	الوظيفة
٦	نظار
٧	وكلاء نظار
١٠٥	عمدة
٤	وكلاء عمد
٢٧	مناديب

٣/ تتلخص توصيات لجنة تصفية الادارة الاهلية فيما يختص بمنطقتكم فيما يلى /-

١) تصفية وظيفة ناظر الزريقات
٢) " وكلاء ناظر الزريقات
٣) " ناظر الهمانية
٤) " وكيل ناظر الهمانية
٥) " وظيفة ناظر العسلات ووكلائه
٦) " ناظر قبيلة بنى هلبه
٧) " رئيس العمد وعمه الجوعية

٥/ ومعنى ذلك /-

١) الابقاء على العمد بمنطقة الزريقات
٢) " " " " الهمانية
٣) " " " " بنى هلبه
٤) " " ناظر وعمد قبيلة الفلاته
٥) " " ناظر وعمد قبائل التعايشه
٦) " " وظائف ثلاثه شراتى /

(١) البرقد (٢) الفور
(٣) الداجو

٧) الابقاء على العمد بمنطقة العسلات

٤/ اعتقد ان المناطق التى ستقوم بها مجالس قضائية قد حددت .. واصبحت معلومة لديكم .

٥/ اما فيما يختص بالمجالس الادارية فأرجو ان تدرسوا ماستترك هذه التصفية من فراغ اداري وتبحثوا أمثل الطرق لملئـــه بأحدى الطرق الاتية /-

أ) خلق وظيفة مساعد قاضي في العدى الثاني او الثالث.
ب) انشاء مجالس ادارية .
ج) انشاء مجالس أجاويد
د) انشاء مجالس شـــورى .

٦/ أرجو تأييد وضوح الرؤية وشـــكرا . ،،، ،،،

عثمان محمد حسين
محافظ مديرية دارفـــور

ملحق رقم (8)

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة السودان للعلوم والتكنلوجيا

كـلية الدراسـات العــليا

معهد دراســـات وثقافة السلام

إســتبانة

مقدمة بغرض جمع المعلومات والبيانات الضرورية والمهمة التي تتعلق بدراسة دكتوراة بمركز دراسات وثقافة السلام .

العـــنوان :-

العلاقة بين مفهوم السلام والحكم الراشد

في ولاية جنوب دارفور

مقدمة من الدارس :

أيدام عبدالرحمن آدم عبدالرحمن

إشــراف :أ.د. حاج أبا آدم الحاج المقبول

أرجو الإجابة علي جميع الأسئلة الواردة في هذا الإستبيان بصراحة وأمانة ودقة عن طريق وضع علامة (√) أمام الإجابة التي تراها صحيحة ومناسبة في المكان المخصص لها.

كما أرجو أن أفيد شخصكم الكريم أن كل البيانات والمعلومات التي تُدلي بها لن تستخدم إلا لأغراض هذا البحث فقط ، ونتعهد لكم بضمان سريتها وليس مطلوبا منك تسجيل إسمك أو توقيعك .

وشكراً علي تعاونكم ومشاركتكم معنا.

الباحث

أيدام عبدالرحمن آدم عبدالرحمن

القسم الأول:

البيانات الشخصية

1. النوع

(أ) ذكر ( ) (ب) أنثي ( )

2. العمر

(أ) أقل من 20 ( ) (ب) بين 21- 40 ( )

ج) مابين 41- 60 ( ) (د) 61 فأكثر ( )

3. مستوي التعليم

(أ) خلوة ( ) (ب) أساس ( )

(ج) ثانوي ( ) (د) جامعي ( )

(هـ) فوق الجامعي ( ) (و) غير ذلك ( )

4. الحالة الإجتماعية

(أ) متزوج ( ) (ب) أعزب ( )

(ج) مطلق ( ) (د) أرمل ( )

5. عدد أفراد الأسرة

(أ) 0-2 ( ) (ب) 3-6 ( )

(ج) 7- 10 ( ) (د) 11- فأكثر ( )

6. عدد الأطفال

(أ) 0- 3 ( ) (ب) 4-6 ( ) (ج) 7- فأكثر ( )

7. العمل

(أ) أعمل ( ) (ب) لا أعمل ( ) (ج) غير قادر ( )

8. نوع العمل

(أ) موظف ( ) (ب) أعمال حرة ( )

القسم الثاني : محور السلام

الرقم	البيان	أوافق بشدة	أوافق	لاأدري	لا أوافق	لا أوافق بشدة
1	تصفية الإدارة الأهلية عام 1970م دون بديل أدي لفراغ إداري وأمني وقضائي تسبب في ظهور النزاعات والإضطرابات في الولاية .					
2	اللجان الشعبية ومجالس القضاء الشعبي التي أُنشأت لسد الفراغ كانت تفتقر للخبرة والتجربة					
3	إحتكار تجارة السلع الضرورية للجان الشعبية لتوزيعها بالبطاقة التموينية ، ولد المنافسة الحادة والعصبيات بين المجتمعات المحلية					
4	سياسة الإدارة الجماهرية وإنزال المنافسة السياسية للقواعد الشعبية ليتم التصعيد منها زاد من العصبيات والتمييز الذي أدي للنزاعات والحروبات					
5	إستعجال الحكومة للتغيير عام 1970م وتغييب القيادات الكارزمية للمجتمعات المحلية أدي لغياب هيبة الدولة وتفشي النزاعات					
6	نزاعات الحدود والنهب المسلح والحروبات القبلية هي أبرز أسباب غياب السلام بالولاية					
7	إستمرار النزاعات دون أن تجد الحل العادل أدي لإستمرار بؤر الإحتقان والتوتر بالولاية					
8	غياب الإدارة المدركة أدي لغياب سيادة حكم القانون وهيبة الدولة					
9	إهمال الهجرة والنزوح الجماعي الكبيرين عام 1984م وعدم تشجيع العودة الطوعية عند إنتهاء الأسباب وعدم دمج القادمين في المجتمعات المحلية أدي لإختلال التوازن والحروبات في الولاية .					

10	التوسع الكبير في وحدات الحكم المحلي دون دراسات فنية أدي لتفشي نزاعات الحدود والحروبات القبلية					
11	موقع الولاية الملاصق للحدود الدولية مع بلدان شهدت عدم إستقرار سياسي وصراع مسلح علي السلطة أدي لتدفق السلاح وإنتشار ثقافة العنف بالولاية					
12	عدم التحضير المناسب للمصالحات القبلية وإختزالها في جوانب شكلية بعيدة من الأسباب والدوافع والإفرازات هو من أسباب إستمرار النزاعات والحروبات في الولاية					
13	الحركات المسلحة حولت الولاية لساحات للحروب والنزاعات التي دمرت الحياة المدنية والنسيج الإجتماعي ومرافق الخدمات الضرورية					
14	ضعف المشاركة الحقيقية في السلطة القومية منذ الإستقلال الوطني وسياسة التهميش المتبعة هي من وراء وقوع وإستمرار النزاعات والحروبات بالولاية					

القسم الثالث : محور الحكم الراشد

الرقم	البيان	أوافق بشدة	أوافق	لاأدري	لا أوافق	لاأوافق بشدة
1	تحويل المديرية ومراكزها الإدارية عام 1970م لمجالس شعبية تديرها اللجان الشعبية هي أولي خطوات إنهيار الحكم الرشيد بالولاية					
2	تغيير طريقة تعيين محافظ المديرية من موظف الخدمة العامة المؤهل والمدرب والمتدرج وظيفيا أدي لغياب الحكم الراشد بالولاية					

3	عدم الإستقرار السياسي والإداري هو من أسباب إضمحلال الحكم الرشيد بالولاية					
4	غياب معايير الكفاءة والخبرة عند التعيين للوظائف القيادية بالولاية أدي لضمور الحكم الراشد بالولاية					
5	غياب القيادة الملمة والمؤهلة بثوابت الولاية وتوازنها التاريخي أدي لتفشي المشكلات والأزمات والنزاعات وغياب الحكم الرشيد بالولاية					
6	التطبيق الضعيف لنظام الحكم الفدرالي وعدم توفير مقومات التأسيس والكوادر المؤهلة والمدربة هي من أهم أسباب إضعاف الحكم الراشد في الولاية					
7	توافق المجتمعات علي الثوابت الوطنية وصون الكرامة الإنسانية ووجود القيادة الكارزمية المدركة هي من أهم عناصر الحكم الراشد					
8	السياسة الوطنية المبرأة وسيادة حكم القانون والتربية الوطنية القومية هي من وسائل تحقيق الحكم الراشد					
9	إضمحلال الحكم الراشد وغياب أهم عناصره في الولاية هو من أسباب تفشي النزاعات					
10	علاقة الولاية بالمركز مازالت علاقة رأسية وليست أفقية كما نص عليها الدستورين القومي والولائي					

ملحق رقم (9)
المصـــادر و المراجــع باللغتين العربية والإنجليزية

أ/ المراجع باللغة العربية:

(1) **القـــــــرآن الكـــــــــريم .**

(2) أبو عوف، إبراهيم : درء النزاعات من منظور إسلامي – شركة مطابع السودان للعملة المحدودة ، الخرطوم:1999م .

(3) حياتي، أحمد المصطفي : السودان ودول الجوار (عوامل الإستقرار والتنمية) ، ، مطبعة جامعة الخرطوم ، الخرطوم: 2001م .

(4) الميناوي ، أحمد : جمهورية إفلاطون ، دار الكتاب العربي ، القاهرة 2010م

(5) بدر، أحمد : أصول البحث العلمي ومناهجه ، المكتبة الأكاديمية المصرية ، القاهرة :2011م

(6) بن تيمية ، أحمد بن عبدالحليم: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، بيروت :1998م

(7) إبراهيم ، أحمد محمد : تصفية الإدارة الأهلية ونتائجها في دارفور ، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة ، الخرطوم :2008م .

(8) إدارة التأهيل التربوي ومنظمة اليونسيف : دورة ثقافة السلام ، المجلد الأول والثاني ، مطبعة أرو ، الخرطوم: 2010م .

(9) محمد ، آدم الزين: رؤي حول النزاعات القبلية في السودان ، معهد الدراسات الأسوية والأفريقية، الخرطوم 2005م .

(10) ثيوبولد ، ألن : علي دينار – آخر سلاطين دارفور ، ترجمة فؤاد عكود ، العالمية للطباعة والنشر الخرطوم :2005م .

(11) الغزالي ، الإمام أبوحامد : المقصد الأسمي في شرح أسماء الله الحسني ، بيروت مؤسسة الرسالة ، 2000م .

(12) التوم ، أمين: ذكريات ومواقف في طريق الحركة الوطنية السودانية ، دار جامعة الخرطوم للنشر ، الخرطوم: 1987:م .

(13) بابية ، البير: في الأخلاق وحقوق الإنسان ، ترجمة طارق مندور ، المركز القومي للترجمة، القاهرة :2014م .

(14) الحاج ، تاج السر عثمان: الدولة السودانية النشأة والخصائص ، الشركة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع ،الخرطوم: 2008م .

(15) ناختيجال ، جوستاف: رحلة إلي وداي ودارفور ، ترجمة ، سيد علي محمد المطبعة العسكرية ، الخرطوم: 2005م .

(16) الطيب ، حسن أبشر : الفساد الإداري أداة تغويض الحكم الراشد ، الجزء الأول والثاني والثالث ، دار ميريت ، القاهرة: 2009م .

(17) شرفي ، حسين محمد أحمد: صور من الأداء الإداري في السودان ، مطبعة جامعة الخرطوم الخرطوم :1991م .

(18) أوفاهي ، د.س. : الدولة والمجتمع في دارفور ، ترجمة عبدالحفيظ سليمان ، مركز الدراسات السودانية ، الخرطوم: 2001م .

(19) عبدالحليم ، رجب محمد : العروبة والإسلام في دارفور في العصور الوسطي ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الفجالة: 1991م .

(20) البحيري ، زكي : مشكلة دارفور الجزور التاريخية ، مكتبة الأسرة القاهرة: 2008م

(21) العراقي ، السر أحمد: نظام الحكم في الخلافة الصكتية ، دار جامعة الخرطوم للنشر ، الخرطوم: 1983م .

(22) العباسي ، سرحان غلام حسين : التطورات السياسية في السودان المعاصر ، دراسة تاريخية وثائقية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت: 2009م .

(23) محمد، سليمان يحي: خطوات البحث العلمي .

(24) محمد، سليمان يحي: موسوعة تراث دارفور ، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة ، الخرطوم: 2007م .

(25) الدسوقي ، شريف: بعض قضايا الريف في العالم الثالث ، دارجامعة الخرطوم للنشر، الخرطوم: 1990م .

(26) من الله ، شيخ الدين يوسف: الحكم المحلي خلال قرن ، الخرطوم: 1999م .

(27) صلاح الدين عبدالرحمن: المدخل للعلوم السياسية ، مطبعة جي تاون، الخرطوم: 2016م .

(28) الدومة ، عبدالرحمن محمد خلدون : مقدمة إبن خلدون – تحقيق مجدي فتحي السيد – دار التوفيقية للتراث ، القاهرة: 2010م .

(29) حمدان ، عبدالسلام و ضيائي نعمان : الفساد وأسبابة (دراسة موضوعية) ، مجلة جامعة أم درمان الإسلامية ، العدد الثاني 2007م .

(30) أحمد، عبدالغفار محمد و رالف مانقار : دارفور إشكالية الموقع وصراع الهويات ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، القاهرة: 2006م .

(31) الشيخ، عبدالقادر أحمد : منهج البحث العلمي ، 2004م .

(32) علي، عبدالمنعم محمد: الطريق إلي الحكم الراشد في السودان ، مطابع وزارة الثقافة والإعلام ، الخرطوم :2012م .

(33) موسى، عبده مختار : دارفور من أزمة دولة إلي صراع القوي العظمي ، دار عزة للنشر والتوزيع ، الخرطوم: 2010م .

(34) أبوسن ، علي عبدالله: مذكرات أبوسن .

(35) الشريف، الفاتح : الحكم المحلي في نظم اللامركزية ، ورقة منشورة ، قدمت لمؤتمر تقييم وتقويم الحكم المحلي في ولاية الخرطوم: 2016م .

(36) رضوان، فتحي: نظرة في إصلاح الأداة الحكومية ، دار الكتاب العربي والنشر ، القاهرة .

(37) عبدالله، الفكي أحمداي عمر : القانون الدولي الإنساني ، مطبعة الشرطة الخرطوم :2009م

(38) عوض ، محسن وعلاء شلبي (محرران) : من أجل سلام دارفور – بحوث ومناقشات ندوة حول مواقف أكثر فاعلية لمنظمات حقوق الإنسان في دارفور ، القاهرة 11 –12 مايو 2007 – دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة: 2007م.

(39) أبوسليم ، محمد إبراهيم :الفور والأرض وثائق تمليك ، دار جامعة الخرطوم للنشر ، الخرطوم: 1970م .

(40) الترابي ، محمد أبوعاقلة : ثقافة السلام والحرب والحوار من منظور إسلامي ، الخرطوم: 1426هـ .

(41) الغزالي ، محمد : حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة ، القاهرة :1984م

(42) التونسي ، محمد بن عمر: تشحيذ الأزهان بسيرة بلاد العرب والسودان ، تحقيق ، خليل مسعد ومصطفي محمود ، الدار المصرية ، القاهرة: 1965م .

(43) التونسي ، محمد بن عمر: رحلة إلي وداي تحقيق ، عبدالباقي محمد كبير ، شركة مناكب للنشر

(44) فضل الله ، محمد حسين: المنهج الإسلامي لفض النزاعات السياسية بين النظرية والتطبيق ، دار الجنان للنشر والتوزيع – الأردن: 2011م .

(45) أيوب ، محمد صالح: قواعد البحث العلمي ، مكتبة الشيخ التجاني 1433هـ

(46) عثمان ، محمد فتوح محمد: رئيس الدولة في النظام الفدرالي (دراسة تحليلية مقارنة) الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة :1977م .

(47) مركز دراسات السلام والتنمية بجامعة زالنجي : مهددات التعايش السلمي بدارفور ، شركة الجديان للطباعة والنشر ، الخرطوم: 2016م .

(48) دودين ، موسي الحُر : الإنشقاقات وسط الحركات المسلحة وأثرها في فرص تحقيق السلام ، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، الخرطوم 2015م.

(49) شقير، نعوم : تاريخ وجغرافية السودان ، مجلدان ، مطبعة مروي ، الخرطوم: 1988م .

(50) طه، الهادي أحمد : قضايا الأراضي (المشاكل والحلول) ، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة ، الخرطوم: 2016م .

(51) طه، الهادي أحمد: نزع ملكية الأراضي للمصلحة العامة في القانون السوداني ، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة ، الخرطوم: 2016م

(52) ولاية جنوب دارفور ، وزارة المالية : دليل المستثمر .

ج/ الرسائل العلمية الجامعية

1. خاطر ، آمنة جمعة: أثر النزاعات في التنمية والسلام ، دراسة لنيل درجة الدكتوراة ، مركز دراسات السلام ، جامعة السودان للعلوم والتكنلوجيا 2012م.
2. عطا المنان ، أنور يوسف: خلفية تاريخية عن الصراعات في ولاية جنوب دارفور ، دراسة لنيل درجة الماجستير ، جامعة جوبا 2005م .
3. الدسوقي ، شريف : التنمية ، دراسة لنيل درجة الماجستير 2007م

4. عجيب ، عاطف آدم محمد: إدارة التنوع الثقافي والسلام الإجتماعي في البرامج التلفزيونية ، دراسة لنيل درجة الدكتوراة ،مركز دراسات وثقافة السلام 2012م.
5. محمود ، عبدالعزيز حسن : دور السلام الإجتماعي في نشر ثقافة السلام – حالة ولاية الخرطوم ، دراسة لنيل درجة الماجستير 2010م .
6. بشير ، عبدالقادر: دور الإرشاد النفسي في نشر ثقافة السلام (حالة طلاب دارفور بجامعة السودان) ، دراسة لنيل درجة الماجستير 2011م .
7. محمد، علي عبدالرحمن : أثر النزاعات في الدخل الشخصي بمحلية الجنينة بولاية غرب دارفور ، دراسة لنيل درجة الدكتوراة ، 2008م
8. عثمان ، منال حسن : المشاكل الإجتماعية والنفسية في غياب السلام الإجتماعي للنازحين بولاية الخرطوم ، دراسة لنيل درجة الدكتوراة ، مركز داراسات وثقافة السلام ، 2013م .
9. علي ، منال عبدالعزيز أحمد : دور المرأة في بناء السلام الإجتماعي في دارفور ، دراسة حالة ولاية غرب دارفور ، دراسة لنيل درجة الماجستير 2010م .

د/ الدوريات العلمية المحكمة

1. البيئات : علمية متخصصة يصدرها المجلس الأعلي للبيئة ، المجلد الأول 1999م .
2. جامعة أم درمان الإسلامية : مفهوم الحكم في الإسلام (رؤية تأصيلية) ، سلسلة المطبوعات الثقافية .
3. الدفاع العربي الأفريقي : دورية علمية تصدرها الأكاديمية العسكرية العليا – السودان العدد (78) ، أبريل 2016م .
4. سلطة دارفور الإقليمية الإنتقالية ، مفوضية إعادة التأهيل والتوطين : خطة وأهداف وبرامج المفوضية للفترة 2008م – 2010م – 2015م .
5. مجلة الحكم الإتحادي : يصدرها ديوان الحكم الإتحادي ، عدد خاص 2016م ديوان الحكم الإتحادي : الأوراق العلمية للمؤتمر القومي لتقييم وتقويم الحكم اللامركزي سبتمبر 2016م .
6. مجلة الدراسات الإستراتيجية : المركز العسكري للبحوث والدراسات الإستراتيجية – السودان ، العدد (10) 2013م .

7. مجلة الدراسات الإستراتيجية : يصدرها المركز العسكري للبحوث والدراسات الإستراتيجية – السودان العدد (2) ، أكتوبر 2015م .
8. مجلة العربي : العدد (562) أكتوبر 2005م .
9. المجلة العربية للعلوم السياسية : تصدرها الجمعية العربية للعلوم السياسية بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية العدد (30) ، 2011م .
10. مجلة خطاب: يصدرها معهد أبحاث السلام بجامعة الخرطوم ، ديسمبر 2014م.
11. مجلة دراسات أفريقية : مركز البحوث والدراسات الأفريقية – جامعة الخرطوم ، العدد (13) ، السنة (26) ، 2010م .
12. مجلة دراسات المستقبل : ملف خاص بدارفور .

هـ/ ندوات ومؤتمرات وأوراق علمية وتقارير وملفات

1. إدارة الحكم المحلي : النهب المسلح ودوره في تدمير النسيج الإجتماعي بالولاية ، ورقة متخصصة قدمت لمؤتمر السلم الإجتماعي عام 2014م .
2. إدارة الحكم المحلي : نزاعات الحدود في ولاية جنوب دارفور ، ورقة أعدت لمؤتمر السلم الإجتماعي عام 2014م .
3. مدني، أمين مكي : وثيقة سلام دارفور – رؤية قانونية ، ورقة أُعدت لورشة هيئة محامي دارفور ومنظة معاً لخدمة الإنسانية 2006م .
4. تقرير إتحاد أصحاب العمل بولاية جنوب دارفور عن نهب الشاحنات والمركبات ، قدم لمؤتمر السلم الإجتماعي 2014م .
5. التقرير الإحصائي لمجلس التخطيط الإستراتيجي القومي ، المعلومات الخاصة بولاية جنوب دارفور عام 2016م .
6. تقرير اللجنة الإقليمية لدرء آثار الجفاف والتصحر وتنظيم النزوح الجماعي عام 1985م .
7. تقرير اللجنة البرلمانية لزيارة محافظة برام ، مايو 2004م .
8. تقرير اللجنة القومية لإنشاء ولايات جديدة في دارفور –2009م .

9. تقرير اللجنة القومية لتقصي الحقائق حول إدعاءات بإنتهاكات حقوق الإنسان برئاسة دفع الله الحاج يوسف .
10. تقرير اللجنة الوزارية لدراسة نزاعات الحدود ، المقدم لمجلس وزراء الولاية عام 2004م
11. التقرير النهائي لمؤتمرات الأمن الشامل لولايات دارفور عام 1998م .
12. تقرير أمين عام حكومة ولاية جنوب دارفور المقدم لمجلس وزراء الولاية عن نزاعات الحدود وأوامر التأسيس 2004م .
13. تقرير مفوضية المصالحات القبلية لمؤتمر السلم الإجتماعي عام 2014م .
14. علي، حيدر إبراهيم : وثيقة سلام دارفور – رؤية سياسية ، ورقة أعدت لورشة تقييم إتفاقية سلام دارفور 2006م .
15. النور ، عبدالرحمن الزين : الحكم الراشد ، ورقة أعدت لورشة تدريب العامليين بولاية جنوب دارفور بالولاية 2011م .
16. مذكرات وكيل المقدوم آدم إبراهيم عبدالنبي عام 2000م .
17. مفوضية المصالحات القبلية : مشكلة دارفور ورؤي الحل ، ورقة قدمت لمؤتمر السلم الإجتماعي 2014م .
18. ملف الحدود الداخلية وقرارات مجالس التحكيم في عهد الإدارة البيرطانية .
19. ملف كتاب معلومات دارفور في عهد الإدارة البريطانية .

و/ شبكة المعلومات الدولية

(الإنترنت)

1. الأمين ، الباقر مالك : ماهية الحكم الراشد ، تعريفه وأبعاده وآلياته – الجزائر 2014م مقال منشور بموقع (www.bagiramin.com) .
2. منصور ، بهاء الدين : الحكم الراشد من منظور إسلامي ، مقال منشور في مجلة الديموقراطية وحقـــــوق الإنســـان 2011م موقـــع (**www.democracyinislam.net**) .

3. مقري ، عبدالرازق : الحكم الراشد وآليات مكافحة الفساد ، ورقة قدمت لمنتدي كوالالمبور للفكر والحضارة ، الخرطوم في الفترة من 18و19 نوفمبر2016م ، نشرت في موقع (حمس نت) (www.Houms.net) .
4. الغيلي ، عبدالمجيد محمد: الحكم الرشيد مقال منشور في الإنترنيت ، الموسوعة الحرة 2017م موقع (www.wekbedia.com) .
5. بومدين ، عربي : مفهوم الحكم الراشد ، مقال منشور بالإنترنيت – موقع جمعية العلوم السياسية والعلاقات الدولية (www.polscintrrelasso.com) .
6. مرزوق ، عنترة : المقاربة الإسلامية في تحديد مفهوم الفساد ، تونس 2011م ، مقال منشور في المجلة العربية للعلـــوم السياسية، موقـــع (www.autra bm.com) .
7. عبدالباقي، لؤي: مبادئ الحكم الراشد في الإسلام (قواعد تأصيل بناء ديمقراطية إسلامية معاصرة) ، مدينة ملبورن 2009م – موقع الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب (www.wata.net) .
8. المؤتمر العام لليونسكو 1995م الخاص بالحكم الراشد ، موقع مجلة الأوان بالإنترنت نوفمبر2008م (www.alawan.org) .
9. عبدالله ، نبيل أديب المحامي : الحكم الراشد وحقوق الإنسان ، مقال منشور بموقع راديو دبنقا بالإنترنت 2016م موقع(www.debngasudan.net)
10. لمزيد من المراجع راجع المواقع الآتية :-
أ. (www.oclc.org)
ب. (www.booksinprint.com)
ج. (http://www.neelwafurat.com)
د. (www.bibliofind.com)
هـ. (www.lights.com)
و. (www.infotody.com/tso/default.htm)

ز/ وثـائــق

1. وثيقة دستور السودان للفترة الإنتقالية عام 2005م .
2. وثيقة دستور ولاية جنوب دارفور للفترة الإنتقالية .
3. وثيقة أبوجا لسلام دارفور مايو 2006م .
4. وثيقة الدوحة لسلام دارفور يوليو 2011م .
5. قانون إستفتاء جنوب السودان لعام 2010م .
6. وثيقة تعداد السكان والمساكن الخامس لعام 2008م (فقرة ولاية جنوب دارفور).

ب/ المصادر والمراجع الإنجليزية

(1) M.W Daly : Darfur's Sorrow , A history of Destruction and genocide ,Cambridge U. press 2007

(2) Lampen , G.D: The Bagara Tribes In the Anglo Egyptian Sudan – 1933

(3) Mac Michael ,H. : the History of The Arabs in the Sudan , Cambridge 1922

(4) Robert, W.July : The History of The African People – Landon 1970

(5) Mandour , Elmahadi : Ashort History of the sudan, London , 1965

(6) Omer Elnaguar : The pilgrimage Traditions In west Africa –U.of K PP 1972

(7) Derrick ,J Stenning : Savarah Namads– Wodabe Pastoral Fulani , Oxford U. press , London 1929

(8) Hill ,Richard : Biographical Dictionary of the sudan ,1967

(9) Govrt of the Sudan : Memo on the Immigration & Distribution of west Africans in The Sudan

(10) Darfur Province : Darfur Informantion Book

(11) Nightingail :Handing Over Notes 1941.

(12) Arkell ,A.J : the History of Darfur 1200-1700

(13) Davies ,R. : Economics &Trade in Anglo Egyptian Sudan – 1933